الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

Université Mohamed Boudiaf M'SILA
Faculté des Sciences Économiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département Sciences de Économiques

العنـوان

إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و آثارها على تعبئة المدخرات

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر (أكاديمي) في العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية و نقود

إعداد الطالبة:
قلمين فايزة

إشراف الاستاذ:
د.سنوسي علي

لجنة المناقشة

د . بن عبيد فريد .....رئيسا.
د . بوعبدالله علي..... مناقشا.
د . سنوسي علي ..... مشرفا.

2015/2014

تشكـرات

أشكر الله عزّ و جلّ على أن وفقني لإتمام هذا العمل...

كما أوجه شكري إلى الدكتور الفاضل سنوسي علي لما منحني من جهد ووقت و توجيهات و إرشادات و دعم لإنجاز هذا البحث، كما أتقدم بالشكر و التقدير إلى الأساتذة أعضاء اللجنة الموقرة و الذين وافقوا على مناقشة هذه المذكرة.

كما أشكر جميع أساتذتي في كل مراحل الدراسة وأشكر جميع الأساتذة الذين ساهموا و لو بإرشاداتهم في إنجاز هذا العمل و أخص بالذكر الأستاذين حواس زواق و رابح بلعباس

و أخيرا أتقدم بالشكر لكل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل...

فايزة

الإهـداء

إلى التي أنارت بنور حبها المتدفق وحنانها الفياض درب حياتي. أمي العزيزة ، وإلى الغالي الذي أفنى من عمره السنين لنصل لهذا المستوى أبي الكريم ، وإلى كل الأهل و الأقـارب وإلى الأحبة والأصدقاء كل باسمه وإلى الكتاكيت الصغار (معز، ريتاج ،لؤي)والى كل من ساهم في إنجاز هذا البحث ولو بكلمة تشجيع أهدي لهم ثمرة بحثي هذا .

إلى من عرفت و صادقت و أحببت...

إلى كل من هم في ذاكرتي و ليسوا في مذكرتي

المحتويات	الصفحة
الإهــداء	
شكر وعرفان	
الملخص	
قائمة المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
مقدمـة العامـة	أ
إشكالية البحث	ج
فرضيات البحث	د
أهمية البحث	د
أهداف البحث	د
محددات البحث	هـ
أسباب اختيار الموضوع	هـ
منهج الدراسة	و
خطة البحث المتبعة	و
الدراسات السابقة	ز
صعوبات البحث	ح
الفصل الأول: الإطار النظري للادخار.	
تمهيد	10
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الادخار.	11
المطلب الأول: مفهوم وأنواع الادخار.	11
أولا: مفهوم الادخار	11
ثانيا:أنواع الادخار.	13
1.الادخار الإجباري.	14

2. الادخار الاختياري.	15
المطلب الثاني: محددات الادخار.	15
أولا: الدخل.	16
ثانيا: النظام المالي.	16
ثالثا: درجة الاستقرار الاجتماعي والدولي.	16
رابعا: النظام الاقتصادي والاجتماعي.	17
خامسا: معدل الفائدة.	17
المطلب الثالث: أهمية الادخار.	18
المبحث الثاني : المصادر القطاعية للادخار .	19
المطلب الأول: المصادر الداخلية (الادخار المحلي).	19
أولا: ادخار القطاع العائلي.	20
ثانيا: ادخار قطاع الأعمال (المؤسسات).	22
ثالث: الادخار الحكومي.	25
المطلب الثاني: المصادر الخارجية .	26
المبحث الثالث: مفهوم الادخار في الفكر الاقتصادي .	27
المطلب الأول: الادخار في النظرية الكلاسيكية .	27
المطلب الثاني: الادخار في النظرية الكنزية .	31
المطلب الثالث: نظرية الدخل النسبي لـ Duesenbrry.	35
المطلب الرابع: نظرية الدخل الدائم (فريدمان) .	36

المطلب الخامس: نظرية دورة الحياة ونموذج تايلور.	40
أولا: نظرية دورة الحياة.	40
ثانيا: نموذج تايلور.	43
المبحث الثالث: دالة الادخار ، وعلاقته بالاستهلاك والاستثمار .	44
المطلب الأول: دالة الادخار .	44
المطلب الثاني: علاقة الادخار بالاستهلاك.	47
المطلب الثالث: علاقة الادخار بالاستثمار.	51
خلاصة الفصل	54
الفصل الثاني: التطورات التي مست النظام المصرفي الجزائري خلال فترة الإصلاحات.	
تمهيد	56
المبحث الأول: إصلاحات النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال إلى غاية 1990.	57
المطلب الأول: مرحلة تكوين النظام المصرفي الجزائري من (1962 . 1969).	57
أولا: مرحلة إضفاء السيادة.	58
ثانيا: مرحلة التأميم.	58
المطلب الثاني: إصلاحات النظام المصرفي الجزائري من (1970 . 1985).	59
المطلب الثالث: هيكل الجهاز المصرفي الجزائري.	62
أولا: البنك المركزي الجزائري.	62

ثانيا: البنك الجزائري للتنمية (BAD).	63
ثالثا: البنك الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP).	64
رابعا: القرض الشعبي (CPA).	64
خامسا: البنك الوطني الجزائري (BNA).	65
سادسا: البنك الخارجي الجزائري(BEA).	66
سابعا: بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR).	66
ثامنا: بنك التنمية المحلية (BDL).	67
المطلب الرابع: الإصلاحات الأساسية للنظام المصرفي الجزائري من خلال قانون (12/86) و(06/88).	69
أولا: الإصلاح النقدي لعام 1986.	69
ثانيا: قانون 1988 وتكييف الإصلاح.	70
المبحث الثاني: الإطار التنظيمي الجديد للنظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد والقرض 90 / 10.	72
المطلب الأول: قانون النقد والقرض 90 /10.	72
أولا: المحاور الأساسية لقانون النقد والقرض.	72
ثانيا: مبادئ قانون النقد والقرض.	73
1.الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية.	73
2.الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة.	74
3.الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض.	74

4.إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة.	75
المطلب الثاني: الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض.	76
أولا: مجلس النقد والقرض.	76
1.صلاحيات مجلس النقد والقرض بوصفه مجلس إدارة.	77
2.صلاحيات مجلس النقد والقرض بوصفه سلطة نقدية.	77
ثانيا: المحافظ ونوابه.	78
ثالثا: هيئات الرقابة.	79
1.لجنة الرقابة المصرفية.	79
2.مركزية المخاطر.	80
3.مركزية عوارض الدفع.	81
4.جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مئونة.	82
المطلب الثالث: البنوك والمؤسسات المالية.	82
أولا: البنوك التجارية.	83
ثانيا: المؤسسات المالية.	83
ثالثا: البنوك والمؤسسات المالية الوطنية الخاصة والأجنبية.	85
رابعا: المؤسسات البنكية التي برزت بعد إصلاح1990.	85
1.بنك البركة.	85
2.البنك الاتحادي.	85

3.مؤسسات بنكية ومالية أخرى في طور النشأة.	88
خامسا: أزمة البنوك الخاصة الوطنية.	89
1.العوامل المرتبطة بضعف الإدارة والتحكم في التسيير المصرفي.	90
2.العوامل التي تعود لجهات الإشراف والرقابة.	90
المبحث الثالث: واقع الجهاز المصرفي الجزائري بعد إصلاحات قانون النقد والقرض.	93
المطلب الأول: الإصلاحات المصرفية في إطار برنامج التعديل الهيكلي.	93
المطلب الثاني: تعديلات قانون النقد والقرض.	95
المطلب الثالث: انجازات وتحديات المنظومة المصرفية الجزائرية.	98
أولا: الإنجازات.	98
ثانيا: التحديات.	100
1.التحديات الداخلية.	101
2.التحديات الخارجية.	105
المطلب الرابع: مواصلة الإصلاحات المصرفية.	107
أولا: تحقيق استقلالية البنك المركزي.	108
ثانيا: إعادة بعث وتنشيط السوق المالي.	108
ثالثا: إصلاح أنظمة تسيير البنوك الجزائرية.	109
خلاصة الفصل	109
الفصل الثالث :	

تقييم دور النظام المصرفي الجزائري في تعبئة المدخرات.	
تمهيد	111
المبحث الأول: النظام المصرفي وسياسة تعبئة المدخرات .	112
المطلب الأول: أهمية النظام المصرفي في تعبئة المدخرات.	112
المطلب الثاني: مصادر تمويل المصارف .	113
المطلب الثالث: استخدامات موارد المصارف .	115
المبحث الثاني: المتابعة التحليلية لدور الودائع المصرفية في تعبئة المدخرات.	117
المطلب الأول: الجوانب التحليلية لتطور ونمو الودائع المصرفية في الجزائر حسب أنواعها.	117
المطلب الثاني: تحليل الودائع المصرفية في الجزائر حسب قطاع البنوك (عمومية وخاصة)	121
المبحث الثالث: دور النظام المصرفي الجزائري في تعبئة المدخرات .	124
المطلب الأول: أهمية الودائع في تغطية النشاط الائتماني والاستثماري.	124
المطلب الثاني: معامل المرونة الدخلية للودائع المصرفية.	130
المطلب الثالث: الميل المتوسط والميل الحدي للإيداع المصرفي.	133
أولا: الميل المتوسط للإيداع المصرفي.	133
ثانيا: الميل الحدي للإيداع المصرفي.	135
المطلب الرابع: الأهمية النسبية للودائع المصرفية في تكوين راس المال الثابت.	137
خلاصة الفصل	140
الخاتمة العامة	

الخلاصة العامة	142
نتائج الدراسة	143
التوصيات	144
أفاق البحث	146
المراجع	

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(01-03)	تصنيف الودائع المصرفية في الجزائر طبقا لأنواعها ومعدل النمو السنوي لها .	117
(02-03)	الرقم القياسي لنو الودائع المصرفية في الجزائر حسب أنواعها.	118
(03-03)	الأهمية النسبية لأنواع الودائع إلى المجموع الكلي للودائع	119
(04-03)	حصة الودائع بالبنوك العمومية والخاصة خلال الفترة (2001-2013).	121
(05-03)	الأهمية النسبية للودائع إلى مجموع القروض في الجزائر.	125
(06-03)	معدل النمو السنوي في القروض مقارنة مع معدل النمو في الودائع المصرفية.	127
(07-03)	الأهمية النسبية للقروض الممنوحة للدولة في الجزائر.	129
(08-03)	معامل المرونة الدخلية للودائع المصرفية وأنواعها.	131
(09-03)	الميل المتوسط للودائع المصرفية وأنواعها في الجزائر.	134
(10-03)	درجة الميل الحدي للودائع المصرفية وأنواعها في الجزائر.	136
(11-03)	أهمية الودائع المصرفية إلى تكوين رأس المال الإجمالي في الاقتصاد الجزائري.	138

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(01-01)	علاقة الادخار بالاستثمار من خلال معدل الفائدة.	29
(02-01)	التوازن ما بين الادخار والاستثمار.	29
(03-01)	دالة الادخار عند كينز.	34
(04-01)	دورة الحياة.	41
(05-01)	دالة الادخار في المدى القصير عند كينز.	46
(06-01)	دالة الاستهلاك.	48
(01-02)	تنظيم النظام المصرفي والمالي قبل قانون البنوك لعام 1986.	68
(02-02)	النظام الصرفي واجهزة الرقابة وفق قانون نظام القرض والبنوك لعام 1986.	71
(03-02)	هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حتى نهاية 2009.	90
(01-03)	حصة البنوك العمومية والخاصة من الودائع خلال الفترة من2001 الى 2013.	122

المقدمة

مقدمة:

يعتبر النظام البنكي من أهم الأسس التي تستند عليها أية أنظمة اقتصادية على اختلاف الأزمنة والأمكنة، كما تعد فعالية هذا النظام وسلامته أداة لتحقيق النمو الاقتصادي المستديم، وقد أثبتت التجارب العلمية والعملية أن نجاح الإصلاحات الاقتصادية وقدرة الاقتصاد الوطني على التصدي للصدمات والأزمات غير المتوقعة مرتبطة إلى درجة كبيرة بإصلاح النظام البنكي نظرا لمساهمته في رفع كفاءة الاقتصاد وتحقيق الاستقرار الذي يأتي في قمة الأهداف التنموية للسياسات الاقتصادية في جميع الدول.

وفي إطار تحقيق نمو حقيقي وبيئة اقتصادية، يتطلب ذلك إجراء إصلاحات جوهرية في القطاعات المالية وأنظمتها المصرفية، لتمكين الدول من التكيف مع الاقتصاد العالمي، الذي تؤدي فيه التغيرات الاقتصادية والمصرفية إلى انعكاسات واضحة على تطور أداء وأعمال البنوك، وقد تركزت هذه التغيرات العالمية في مجالات عديدة. أهمها الاتجاه نحو الخصخصة، وتطبيق برنامج الإصلاح الاقتصادي، وزيادة الاتجاه نحو العولمة المالية أين تعاظمت المعاملات النقدية والمالية في أسواق رأس المال العالمية، إضافة لتحرير التجارة العالمية وانتشار تجارة الخدمات في إطار تطبيق اتفاقية الجات من خلال منظمة التجارة العالمية التي بدأت عملها في 1995، كما ازداد الاتجاه العالمي لتكوين التكتلات الاقتصادية العملاقة، هذا إلى جانب التغيرات في التكنولوجيا المصرفية الناتجة عن الثورة التكنولوجية والمعلوماتية، زيادة على ذلك وجود مستحدثات مالية ومصرفية جديدة في مجال المالية والإدارة النقدية.

ولقد كانت لهذه التطورات الاقتصادية آثارها وانعكاساتها المختلفة على الدول خاصة الدول النامية، ومن بينها الجزائر، حيث شرعت هذه الأخيرة بالقيام بإصلاحات اقتصادية هيكلية، قصد الشروع في عملية الانتقال نحو اقتصاد السوق، فكان لزاما عليها وعلى نظامها البنكي خصوصا التكيف مع آلياته وقواعده، مما استدعى ذلك خلق علاقات جديدة مع مختلف القطاعات الاقتصادية القائمة على النظام الحر والمنافسة، وكذا توفير الوسائل اللازمة وإعداد إستراتيجية فعالة على مستوى البنوك والمؤسسات المالية لتحقيق تنمية اقتصادية.

فالجزائر تحتاج إلى قطاع مصرفي ناشط وعصري لخدمة اقتصادها ومؤسساته، في مرحلة الإصلاح والانطلاق نحو النمو والتطور والاندماج في الاقتصاد العالمي، ولقد باشرت السلطات المالية والنقدية بعملية إعادة هيكلة الجهاز المصرفي وإصلاحه بالتزامن مع الإصلاحات الاقتصادية. وبناء جهاز مصرفي سليم يؤدي دوره كاملا في تجميع المدخرات وتقديم التمويلات للقطاعات الاقتصادية وخدمة المؤسسات في علاقاتها مع الخارج، فضلا عن توفير منتجات حديثة من وسائل دفع واتصال وعمليات في السوق المالية كانت غائبة حتى الآن.

لقد أثبتت التطورات الاقتصادية في الدول النامية التي تسعى جاهدة لتحقيق التنمية المحلية بموارد مالية محدودة أهمية دور النظام المصرفي في تعبئة المدخرات وتمويل التنمية الاقتصادية والمحافظة على الاستقرار الاقتصادي من خلال الحد من الحالات التضخمية والانكماشية التي تصدع الاستقرار.

ويمثل الاقتصاد الجزائري نموذجا لاقتصاد نامي، وهو يمثل حالة اقتصاد سلكت فيه الدولة بعد الاستقلال أسلوب التخطيط المركزي كوسيلة للوصول بالاقتصاد الوطني إلى درجة متقدمة من التطور والنمو.

وتعتبر مرحلة التسعينات التي مرت بها الجزائر أدق مراحل التحول في تاريخ الاقتصاد الجزائري الحديث فقد بدا واضحا الاتجاه نحو تحرير الاقتصاد الوطني في إطار برنامج لعلاج المشاكل الأساسية التي يعاني منها والتي تعد بمثابة قيد على نموه. فمن اختلال في التوازن الخارجي في صورة عجز مزمن في ميزان المدفوعات مع مديونية كبيرة أدت إلى استيعاب نسبة كبيرة من عوائد الصادرات لمقابلة أعباء خدمات الدين الخارجي إلى اختلال في التوازن الداخلي والذي وجد صداه في ارتفاع معدل التضخم المصاحب للعجز في الميزانية العامة للدولة تغذيه وتتغذى عليه بالتزامن مع معدل مرتفع للبطالة، وكل ذلك في إطار سيطرة القطاع العمومي على القسط الأكبر من النشاط الاقتصادي.

ونظرا لان عبء تنفيذ سياسة الإصلاح الاقتصادي في الجزائر يقع في أحد جوانبه على البنوك، وعليه أصبح إصلاح النظام المصرفي حتمية سواء من حيث منهج تسييره وإدارته أو من حيث المهام المنوطة به.

يمكن القول أن النظام المالي والنقدي عموما لم يستند على مبادئ حقيقية مجدية، ولم يبنى على نطاق مؤسسي ملائم ومحدد ولا على حقائق اقتصادية مسلمة، ولذلك عملت الجزائر على إيجاد وضع ملائم وسياسة فعالة وتنظيم محكم للجهاز المصرفي حتى يؤدي دوره المنوط به، ويظهر ذلك جليا من خلال القوانين والتشريعات الاقتصادية بدءا بقانون

(86-12) فقانون (88-06) وبعد ذلك جاء قانون(90-10) المتعلق بالنقد والقرض الذي يعتبره رجال الاقتصاد حجر الزاوية للإصلاحات الاقتصادية والمالية في الجزائر نتيجة تأثيره الشامل على هذه الأخيرة.

ومما سبق ذكره يمكن بلورة إشكالية موضوعنا على النحو التالي:

ما هي الإصلاحات التي عرفها النظام المصرفي الجزائري وما آثارها على تعبئة المدخرات؟

وعلى ضوء هذه الإشكالية قمنا بطرح الأسئلة الجزئية التالية:

1. هل أدى تطور الجهاز المصرفي الجزائري إلى زيادة مستويات الادخار؟
2. كيف أثرت الإصلاحات المصرفية على تعبئة المدخرات الوطنية؟
3. ما هو واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ؟
4. هل تم فعلا احترام نص قانون النقد والقرض 10/90 من طرف المصارف الجزائرية ، وما هو مصيره بعد مرور أكثر من عشرية من إصداره ؟

الفرضيات:

1. بالرغم من تطور هيكل الجهاز المصرفي الجزائري، إلا أن مستويات الادخار المعبئة من طرفه بقيت جد محدودة، بحيث لازال الكثير من الأفراد خارج نطاق العملية المصرفية؛
2. أثرت الإصلاحات المصرفية ايجابيا على تعبئة المدخرات الوطنية وذلك من خلال توسع المنظومة المصرفية.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث في العديد من الجوانب من أهمها:

- أهمية و دور القطاع المصرفي في سياق الإصلاحات والتحولات التي يمر بها الاقتصاد الوطني، و في ظل التحديات التي تفرضها التطورات الاقتصادية العالمية، والدور الذي يجب أن تلعبه البنوك الجزائرية لمسايرة هذه التطورات العالمية؛
- يمس هذا البحث قطاع أساسي ومهم في أيّ اقتصاد، فالمؤسسة المالية والبنكية تلعب دورًا مهم في تفعيل وظيفة الادخار؛
- يكشف هذا الموضوع عن أهم الإصلاحات التي مست القطاع المصرفي الجزائر، حيث يتسنى للطالب التعرّف على خصائص كل مرحلة.

أهداف البحث:

يتناول البحث بالدراسة والتحليل دور النظام المصرفي الجزائري في تعبئة المدخرات خلال فترة الإصلاحات الاقتصادية والمصرفية وذلك للوقوف على اثر هذه الإصلاحات في تفعيل هذا الدور، كما يهدف إلى تحقيق مجموعة أهداف فرعية منها:

– التعرف على أهمية المدخرات الوطنية في زيادة الأوعية الاستثمارية؛

– التعرف على منهج النظام المصرفي في تعبئة المدخرات المحلية وشكل الأوعية الادخارية التي يطرحها؛

– اختيار الطريقة التي لابد على النظام المصرفي أن يزاول بها نشاطه والتي تستلزم قواعد الكفاءة الاقتصادية لتحقيق مساهمة أكبر في تعبئة المدخرات؛

– تحديد المتغيرات المؤثرة في النشاط المصرفي في تعبئة المدخرات، سواء كانت تلك المتغيرات تحت سيطرة النظام المصرفي أو خارج إطار رقابته ودرجة إعاقتها للنظام المصرفي والحد من قدرته في تعبئة المدخرات.

محددات البحث:

تركزت دراستنا في هذا البحث على:

– دراسة التطورات التي مر بها النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة الممتدة من (1962 / 2013)، أي منذ الاستقلال إلى إصلاح 1986 و1988، بالإضافة إلى التعديل المتمثل في قانون النقد والقرض 10/90 لسنة 1990.

– تسليط الضوء على تقييم دور النظام المصرفي في تعبئة المدخرات في الجزائر.

أسباب اختيار الموضوع:

لقد جاء وراء اختيارنا لهذا الموضوع الهام دوافع عديدة نذكرها فيما يلي:

الدوافع الموضوعية: يمكن أن نوجزها في النقاط التالية:

– مدى نجاعة القطاع المصرفي في تحفيز عملية تعبئة أموال الاقتصاد الغير مستغلة؛

– الوقوف على أهم الإصلاحات المصرفية ومدى فعاليتها في تحسين أداء المنظومة المصرفية؛

– بالإضافة إلى أهمية الموضوع في ظل التحولات التي تعرفها الجزائر في السنوات الأخيرة للوقوف على مستوى تطور أداء الجهاز المصرفي ومدى المساهمة في إنجاح الإصلاحات التي مر بها.

الدوافع الذاتية: يمكن أن نوجزها في النقاط التالية:

– الرغبة و الميول الشخصي في معالجة مثل هذه البحوث لأنها تصب في صلب تخصصي؛

– الرغبة في معالجة البحوث و المواضيع الخاصة بالقضايا الراهنة؛

– الرغبة الملحة للمواضيع ذات الصلة بالأعمال المصرفية والخوض فيها وإزالة الكثير من الغموض بشأنها كخطوة للتخصص فيها مستقبلا.

منهج الدراسة:

حتى نتمكن من الإجابة على الأسئلة المطروحة أعلاه ودراسة الإشكالية وتحليل أبعادها تم استخدام:

– المنهج التاريخي: من خلال تتبع دراسة تطور الجهاز المصرفي الجزائري.

– المنهج التحليلي الوصفي: لتبيان السياسة الاقتصادية المتبعة أثناء مرحلة الإصلاحات، ولتوضيح الاتجاهات العامة لأثر الإصلاحات المتبعة على دور النظام المصرفي في تعبئة المدخرات.

– الأسلوب الإحصائي: وذلك من خلال الاستعانة بمجموعة من الأدوات الإحصائية الملائمة مثل الجداول والمنحنيات لتحليل مجموعة البيانات والمعلومات التي جاءت في البحث.

خطة البحث المتبعة:

لمعالجة موضوع الدراسة قمنا بتقسيم الموضوع إلى ثلاث فصول، حيث تطرقنا في الفصل الأول إلى الإطار النظري للادخار مستعرضين أهمية المدخرات في مدارس الفكر الاقتصادي بالإضافة إلى مفاهيم عامة حول الادخار، أما الفصل الثاني جاء للحديث عن تطور هيكل النظام المصرفي الجزائري منذ تأسيسه حتى استقر بشكله الحالي مبينين المراحل والتعديلات التي مر بها، أما الفصل الثالث كان حول تقييم دور النظام المصرفي

الجزائري في تعبئة المدخرات حيث تناولنا فيه أهمية النظام المصرفي في تعبئة المدخرات بالإضافة إلى المتابعة التحليلية لدور الودائع المصرفية في تعبئة المدخرات وفي الأخير تقييم دور النظام المصرفي الجزائري في جذب الودائع، أما في الخاتمة فقد تطرقنا فيها إلى ملخص عام عن الدراسة و من ثم النتائج المتوصل إليها و كذا الاقتراحات و التوصيات و آفاق البحث.

الدراسات السابقة:

1. الدراسة التي قام بها "بطاهر علي " بتاريخ 2005/2006 بعنوان " إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية " والذي توصل من خلالها إلى:
   - أهمية الاعتماد على النظام المصرفي في تمويل التنمية؛
   - الإصلاح الاقتصادي ضرورة لنجاح الإصلاح المالي؛
   - الإصلاح المالي خطوة رئيسية في الإصلاح الاقتصادي؛
   - استمرار محدودية النظام المصرفي في أداء وظيفته الأساسية كوسيط مالي.

2. الدراسة التي قام بها " صوفان العيد " بتاريخ 2011/2010، بعنوان " دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة (دراسة التجربة الجزائرية)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، حيث قام بمعرفة مدى إسهامات الجهاز المصرفي الجزائري في دعم برامج الخصخصة، وابرز الطرق المتبعة في الإصلاح الاقتصادي في الجزائر والهدف منها بالإضافة إلى تحديد طبيعة علاقة البنوك ببرامج الخصخصة. وقد توصل إلى النتائج التالية:

- تبعية الجهاز المصرفي الجزائري للدولة، ويتضح ذلك من خلال حجم البنوك العمومية المسيطرة على السوق و بالأخص سوق الإقراض مما يعيق عملية التحرر المصرفي؛

- عدم حداثة أداء الجهاز المصرفي الجزائري؛

- ضعف الكفاءة المصرفية؛

– ضعف ثقة الجمهور والمتعاملين بالجهاز المصرفي.

3. الدراسة التي قام بها بعلي حسني مبارك " إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي في ظل التغيرات الاقتصادية المصرفية المعاصرة " في 2012/2011، حيث توصل إلى النتائج التالية:

- إن التوجه نحو تحرير الأنظمة المالية و المصرفية فرضته التطورات الاقتصادية العالمية، وبخاصة العولمة المالية التي شملت الاقتصاديات الاشتراكية التي تبنت التحول نحو اقتصاد السوق؛
- إن مباشرة الجزائر تحرير القطاع المالي والمصرفي جاء في إطار الإصلاحات الاقتصادية و المصرفية التي تم إتباعها مع مطلع التسعينات من القرن الماضي، بهدف التحول من نظام الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق؛
- بالرغم من الجهود المبذولة من الناحية التشريعية في مجال الإصلاحات المصرفية الجزائرية، إلا أنها لم يكن لها انعكاسات على تحسين أداء البنوك الجزائرية وتحسين الخدمات المصرفية المقدمة.

صعوبات البحث:

من البديهي القول أن إعداد هذه الدراسة لا يخلو من بعض المشاكل التي واجهتها الطالبة أثناء انجازها لهذا العمل، وأهمها يتمثل في نقص المراجع وصعوبة الحصول على الإحصائيات.

الفصل الأول:

الإطار النظري للادخار

تمهيد :

إن التطور السريع لوظائف الدولة وواجباتها نحو الأفراد جعل الدولة تركز اهتمامها نحو تنمية الفرد والمجتمع اقتصاديا، ومن هذا المنظور لمست أهمية الادخار كحتمية لابد منها لدفع عجلة التقدم الاقتصادي، باعتباره حجر الزاوية لاقتصاد أي بلد، حيث كلما كان معدل الادخار مرتفعا أمكن ذلك من تحقيق معدل النمو المستهدف، والعكس صحيح، ولذلك فإن قضية الادخار تعد من أهم القضايا المعاصرة في اقتصاد أي بلد التي يجب أن تنال قدرا كبيرا من الأهمية والدراسة، وأن عملية الادخار ليست عملية سهلة فهي تتطلب وعيا وتنشئة لكافة أبناء المجتمع والمستويات العمرية المتباينة والطبقات الاجتماعية والبيئات الثقافية المختلفة وأن هذه العملية تعني أن يرتقي الإنسان في دوافعه وإشباع رغباته الملحة نحو الاستهلاك الزائد والبعد عن الإسراف ولذلك فإن أي دولة تسعى إلى تعبئة عامل الادخار وإيجاد الإستراتيجية المناسبة لذلك.

والجزائر كغيرها من بلدان العالم النامية، كانت تعتمد في كثير من الأحيان على تمويل مشاريعها وعجزها من الخارج وخصوصا بعد انهيار أسعار النفط في بداية الثمانينيات وخصوصا بعد أزمة سنة 1986، والتي أظهر الواقع نتائجها السلبية بالاقتصاد والمجتمع الجزائري.

إن ما يميز الوضعية الاقتصادية الحالية للجزائر هو اعتماد الاقتصاد الوطني على مداخيل البترول، والتي تتأثر وتتحكم بها أسعار الأسواق البترولية العالمية فهي تعتبر المصدر الأساسي لإيرادات الدولة وعصب الاقتصاد وعمودها الفقري، وهذا ما دفع بنا إلى محاولة إيجاد مورد مالي آخر يكون أكثر ثباتا واستقرارا لتمويل المشاريع الاستثمارية ألا وهو عامل الادخار.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الادخار.

الادخار ظاهرة قديمة قدم إدراك الإنسان لضرورة الأخذ من وقت الرخاء لوقت الشدة، وقد ضرب الله لنا مثلاً في كيفية تنظيم موارد البلاد والاستعانة بالرخاء على الشدة على لسان نبيه يوسف قال تعالى:

" (قال تزرعون سبع سنين دأبا فما حصدتم فذروه في سنبله إلا قليلاً مما تأكلون) " يوسف47، ومن هنا تعد المدخرات المحلية أمراً ضرورياً وحيوياً لتحقيق معدل نمو اقتصادي مناسب ومقبول، وقد بحثت العديد من الدراسات أهمية تحقيق معدل ادخار مرتفع كمحدد أساسي للنمو الاقتصادي، وأكدت دور وأهمية تحقيق معدلات مرتفعة من الادخار المحلي لتمويل التكوين الرأسمالي اللازم لعملية التنمية خصوصاً. وسوف نتناول في هذا المبحث المطالب التالية:

المطلب الأول: مفهوم وأنواع الادخار.

أولا: مفهوم الادخار:

من الصعب جدا إعطاء تعريف ومفهوم محدد للادخار، فهناك تعاريف متعددة، وهذا يرجع إلى تطور المجتمعات من جهة ولمفهوم الادخار ذاته من جهة أخرى، وهكذا عرف الادخار تطورا مع الزمن حيث أصبح يشكل أحد جوانب الاقتصاد المهمة وجلب إليه العديد من رواد الفكر الاقتصادي ليصبوا أبحاثهم واهتماماتهم حوله.

– حيث يمكن القول أن الادخار هو ذلك الجزء من الدخل المتاح الذي لم يستهلك، وهذا يعني أن الادخار يعتمد على الدخل المتاح، أي أن الادخار هو الآخر دالة طردية في الدخل المتاح[1].

وهناك أيضا من يعرفه بأنه كل ما من شأنه أن يخفض الطلب على السلع الاستهلاكية، حيث أن ما لا يستهلك يدخر[2].

يقصد بالادخار Saving ذلك الجزء من الدخل (الناتج) الجاري الذي لم يستخدم في الاستهلاك الجاري خلال فترة ما، وإنما تم توجيهه لبناء الطاقات الإنتاجية التي تعمل على

زيادة هذا الدخل أو تحافظ على مستواه المحقق فعلا. وهناك من يعرف الادخار بأنه ناتج النشاط الاقتصادي الذي لا يستهلك بل يوجه بطريقة تجعل له في المستقبل قدرة أكبر على إشباع الحاجات.

ويسري التعريف السابق للادخار على المستويين المجتمعي والفردي:

فبالنسبة للمجتمع، يلاحظ أن ناتج الاقتصاد القومي خلال سنة معينة لا ينفق كلية – في أغلب الأحوال– على الأغراض الاستهلاكية الجارية، بل يقتطع جزء منه ليكون الادخار القومي، وعند هذا المستوى يكون الادخار القومي بمثابة تيار أو تدفق مرتبط بالمستوى الكلى للاقتصاد.

---

[1] السيد محمد احمد السريتي، علي عبد الوهاب نجا، الاقتصاد الكلي، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 2010، ص 94.

[2] رعد حسن الصرن، نظريات الإدارة والأعمال، دار الرضا للنشر، الطبعة الأولى، دمشق، سوريا، 2004، ص 119.

أما بالنسبة للأفراد، فإن أغلبهم لا ينفقون كل دخولهم الجارية على الاستهلاك الجاري من السلع والخدمات، وإنما يجلبون جزءاً منها ليودعوه في البنوك أو صناديق توفير البريد، أو ليشتروا به أسهما أو سندات، أو ليسددوا التزاماتهم، أو ليشتروا أصولا مادية، ومن ثم يتمثل ادخار الأفراد – خلال أية فترة من الفترات – في الفرق بين دخلهم المتاح الجاري وإنفاقهم الجاري على السلع الاستهلاكية والخدمات خلال نفس الفترة [1].

عموما فالادخار يمثل تصرف اقتصادي يتحقق من خلال تأجيل الاستهلاك الحاضر إلى المستقبل، وينطبق هذا المضمون على الادخار ككل، وبشكل عام فإن الادخار صفة فطرية في حياة الفرد منذ بدأ الخليقة دفعته إليه طبيعة الحياة وظروفها وتقلباتها ومسؤولياتها.

ثانيا: أنواع الادخار:

يقوم الفرد بادخار جزء من الدخل بعد الإنفاق الاستهلاكي مع استثمار هذا الجزء لصالحه وصالح المجتمع معا وهذا إذا عرف السبيل إلى استثمار ماله عن طريق أحد الأوعية الادخارية، كما أن الدولة تقوم باستثمار جزء من دخلها القومي لصالحها العام ولصالح المواطن أي الفرد نفسه وذلك بتشجيع المدخرات الفردية لصالح المدخرين وصالح المجتمع عامة. ويأخذ الادخار احد الأشكال التالية:

---

[1] حسين عبد المطلب الأسرج، دور سوق الأوراق المالية في تنمية الادخار في مصر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية التجارة، قسم الاقتصاد، جامعة الزقازيق، فرع بنها، مصر، 2002، ص 47.

1. الادخار الإجباري:

يقصد به ذلك الادخار الذي يتحقق باقتطاع جزء من الدخل بصورة إلزامية وبالتالي إحداث قيد على الميل الطبيعي للاستهلاك خاصة لدى الأفراد، ووسيلة الدولة في انتزاع الادخار جبرا من الأفراد والمؤسسات[1]، حيث ينشأ هذا النوع بسبب فرض الضرائب[2]، إذ تلجأ الدولة لمثل هذا الادخار لعدة أسباب تتمثل في كونه مصدرا لتمويل المشاريع الاستثمارية كشق الطرقات، وبناء المدارس،...الخ، كما أن الادخار الإجباري يعود بالنفع للفرد المدخر نفسه في شكل معاشات واشتراكات الضمان الاجتماعي...الخ[3]. و يتضمن هذا الشكل من الادخار ما يلي:

- **الادخار لصالح الدولة:** وهو نوع من الادخار الذي تعتمد عليه الدولة وتلتزم به وذلك من خلال الامتناع عن استهلاك جزء من الأرباح في المؤسسات ومشروعات القطاع العام وحصيلة الرسوم والضرائب التي تحددها الحكومة على السلع المستوردة أو المنتجة محليا، وأنواع الضرائب والرسوم الأخرى.
- **الادخار لصالح المواطن نفسه:** وهو نوع من الادخار الذي تتضمنه خطة الدولة وتلتزم به كمشروعات التأمينات الاجتماعية والمعاشات، ومن أمثلة هذا الادخار هو ما تقرره الدولة من اقتطاع نسبة من أجر العاملين بالحكومة (الوظيف العمومي)، ومؤسسات القطاع العام باعتباره ادخارا لصالح الفرد المدخر نفسه وتعود عليه بالفائدة المباشرة [4].

---

[1] ياسين سالمي، دراسة قياسية تحليلية لسلوك ادخار العائلات الجزائرية خلال الفترة 1975- 2009، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم التجارية، تخصص تقنيات كمية التسيير، المسيلة، الجزائر، 2010/ 2011، ص 6.

[2] رعد حسن الصرن، مرجع سابق، ص 119.

[3] ياسين سالمي، مرجع سابق، ص 6.

[4] مراد جنيدي، دراسة تحليلية قياسية لظاهرة الادخار في الجزائر باستعمال أشعة الانحدار الذاتي " VAR " (1970 . 2004)، مذكرة ماجستير، علوم اقتصادية، فرع اقتصاد كمي، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص23.

2. الادخار الاختياري: عن طريق اقتناع الفرد إراديا بعدم استهلاك جزء من دخله، واستثماره قصد إحداث توازن مرغوب بين ما يحصل عليه من فائدة عاجلة وفائدة آجلة تترتب على تجنيب هذا الجزء من الدخل لسبب أو لآخر، وعلى ضوء اعتبارات مستقبلية تتصل بالفرد، وبالتالي فإن الادخار الاختياري هو ادخار فردي متروك لحرية الفرد ووعيه ورغبته في الادخار دون أي دوافع خارجية تجبره عليه أو تلزمه به.

بما أن للأشخاص الحرية في تحديد المبالغ المدخرة فإن لهم أيضا الحرية المطلقة في اختيار الوسيلة الادخارية التي تناسب تطلعاتهم[1]، ووسائل الادخار الفردي متعددة نذكر منها الحسابات الجارية والودائع و الحسابات الجارية وشركات التأمين على الحياة، والأسهم و السندات في سوق الأوراق المالية[2].

المطلب الثاني: محددات الادخار[3].

تقوم العملية الادخارية على دعامتين أساسيتين هما: القدرة الادخارية والرغبة الادخارية، فالقدرة الادخارية هي قدرة الفرد على تخصيص جزء من دخله من اجل المستقبل، وهي تحدد بالفرق بين حجم الدخل وحجم الإنفاق، ويتوقف هذا الأخير على نظام معيشة الفرد وسلوكه وتصرفاته، ومن ثم فإن القدرة الادخارية ليست متوقفة على حجم الدخل المطلق، بل هي مسألة نسبية تختلف من فرد إلى آخر وتتغير بتغير الظروف.

---

[1] ياسين سالمي، مرجع سابق، ص 6.

[2] صلاح الدين شريط، دور صناديق الاستثمار في سوق الأوراق المالية دراسة تجربة جمهورية مصر العربية " مع إمكانية تطبيقها على الجزائر"، رسالة تخرج لنيل شهادة دكتوراه، علوم اقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2011 / 2012، ص 22.

[3]) نفاح زكرياء وآخرون، محددات الإستثماروالإدخار. دراسة قياسية الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة بشار CNEP، مذكرة ليسانس، تخصص مالية، 2009/2008، ص ص 22- 23.

http:// ar. scribed. com /doc/16105954/ h 15: 00 /08.03.2015.

أما الرغبة الادخارية فهي مسألة نفسية تربوية تقوى وتضعف تبعا للدوافع التي تدعو للادخار ومقدار تأثر الفرد والطبقات الاجتماعية لهذه الدوافع.

وأهم الدوافع النفسية للادخار هي عطالة معينة في الاستهلاك عندما يرتفع الدخل، والرغبة في تنظيم النفقات تبعا للتغيرات المتوقعة أو غير المتوقعة في المركب " دخل . حاجة"، والرغبة في الإثراء أما الظروف التي تحدد درجة نشاط الدوافع الموضوعية فهي بالدرجة الأولى: الدخل، ومعدل الفائدة، والنظام المالي، ودرجة الاستقرار الاجتماعي والدولي، والنظام الاقتصادي والاجتماعي.

أولا: الدخل:

يعد الدخل عاملا أساسيا في زيادة الادخار أو انخفاضه، فإذا زاد الدخل بنسبة معينة فإن الاستهلاك سيزداد، ولكن الادخار سيزداد بنسبة أكبر من نسبة الاستهلاك، وهذا يعد بنظر كينز قانونا نفسيا أساسيا.

ثانيا: النظام المالي:

إذا عمدت الدولة إلى زيادة الضرائب على الدخول انخفض حجم مدخرات الأفراد، وعلى العكس إذا عمدت الدولة إلى تخفيض الضرائب فقد يؤدي ذلك إلى زيادة القدرة الادخارية.

ثالثا: درجة الاستقرار الاجتماعي والدولي:

تؤثر التوقعات التي تحدث في أوقات الأزمات الاقتصادية والحروب في حجم الادخار، فتوقع الأفراد حدوث نقص في إنتاج سلعة استهلاكية معينة يؤدي إلى تهافتهم على شرائها بكميات وافرة تكفي لاحتياجاتهم مستقبلا مما يؤدي إلى نقص المدخرات.

رابعا: النظام الاقتصادي والاجتماعي:

النظام الاقتصادي و الاجتماعي هو الذي يحدد في نهاية المطاف توزيع الدخل على طبقات المجتمع، فهناك فارق كبير في مصدر المدخرات بين بلدان المجتمع الرأسمالي والمجتمع الاشتراكي.

ففي ظل الرأسمالية تتكون المدخرات من ادخار أصحاب رؤوس الأموال الكبيرة بالدرجة الأولى، أما في ظل الاشتراكية حيث يعاد توزيع الثروة والدخل توزيعا عادلا بما يحقق تقليل الفوارق بين الطبقات إلى أدنى حد ممكن، فإن القاعدة الشعبية يرتفع نصيبها تدريجيا في الدخل القومي فتزداد قدرتها على الادخار.

خامسا: معدل الفائدة:

يختلف الاقتصاديون فيما بينهم حول تأثير معدل الفائدة على تكوين الادخار في الاقتصاد الوطني، ففريق منهم يرى أن انخفاض معدل الفائدة يسهم في ارتفاع حجم الادخار نتيجة للزيادة التي يحدثها الانخفاض في حجم الاستثمار وفي الدخل القومي، وعلى النقيض من ذلك يرى هذا الفريق أن ارتفاع معدل الفائدة يقود إلى انخفاض حجم الادخار نتيجة للنقص الذي يحدثه ذلك الارتفاع في حجم الاستثمار وفي الدخل القومي إذ الدخل في نهاية المطاف هو مصدر كل ادخار.

ويرى فريق آخر أن انخفاض معدل الفائدة يؤثر سلبا على الادخار إذ يثبط من عزيمة أصحاب الدخول في تأجيل استهلاكهم وتكوين الادخار، الأمر الذي لا يتعدى الاحتمال لأن سلوك أصحاب الدخول والمستثمرين لا يتعلق فقط بمعدل الفائدة بل يخضع لمؤثرات أخرى مختلفة، وقد تكون متضاربة التأثير في الادخار.

المطلب الثالث: أهمية الادخار.

وللادخار أهمية كبرى في حياة الفرد والمجتمع من خلال ما يلي:

- فبالنسبة للفرد، فإن الادخار يمكنه من مواجهة أحداث المستقبل غير المتوقعة والاحتياط للطوارئ، كما أنه يشكل مصدر للدخل في حالات المرض والعجز والشيخوخة.
- وبالنسبة للمجتمع، يمكن القول أن عملية التنمية الشاملة تتطلب العديد من العوامل لتحقيقها والوصول بالاقتصاد القومي لمرحلة النمو الذاتي، ويبرز رفع معدل الادخار القومي كأحد أهم تلك العوامل، مع التأكيد على ضرورة مشاركة وتعاون عوامل أخرى منها، الأيدي العاملة المدربة، والمهارات الإدارية والتنظيمية، والموارد الطبيعية ذات النوعية الجيدة، والمستوى الفني "التكنولوجي" المناسب، والمناخ السياسي والاجتماعي المواتي، إلى جانب البيئة المواتية على المستوى الدولي.

كما تبرز أهمية الادخار من ناحية أخرى، في الحد من الضغوط التضخمية، ذلك أنه طالما أن الحد من زيادة الاستهلاك زيادة مفرطة شرط ضروري لتحقيق الاستقرار النقدي والتخفيف من حدة الضغط الناشئ عن زيادة الطلب الكلى وهو عادة ما يصاحب عملية التنمية، فإن سياسة رفع معدل الادخار من دخل متزايد تؤدى إلى التخفيف من حدة التضخم[1].

[1] حسين عبد المطلب الأسرج، مرجع سابق، ص49.

المبحث الثاني: المصادر القطاعية للادخار:

إن الحاجة إلى الإنفاق الاستثماري يمكن إشباعها بالمساهمة المعتبرة للادخار المتكون من ثلاث أعوان اقتصاديين، حيث تتمثل هذه الأعوان في العائلات، المؤسسات (العامة والخاص) والدولة، حيث نجد أن كل من الفئة الأولى والثانية من الادخار تشكل ما يصطلح عليه الادخار الخاص، والذي يتميز بالطابع الإرادي، على عكس الفئة الثالثة التي تكون الادخار العمومي التي يمكن أن تتسم بالطابع الإرادي، كما يمكنها أن لا تتسم بذلك، ويساهم في هذا الادخار كل الأعوان الاقتصاديين رغبة منهم في تمويل استثماراتهم أو توجيه هذا الادخار لإشباع حاجات أخرى.

ويوجد هناك مصدرين أساسيين للادخار هما: المصادر الداخلية والمصادر الخارجية.

المطلب الأول: المصادر الداخلية (الادخار المحلي).

يعتبر الادخار المحلي مصدرا تمويليا هاما في البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء كونه يجنب اللجوء إلى مصادر التمويل الخارجية ذات الأعباء المالية المعتبرة والمكلفة، ويضم الادخار المحلي كلا من ادخار القطاع العائلي، ادخار قطاع الأعمال والادخار الحكومي.

أولا: ادخار القطاع العائلي:

يتمثل الادخار العائلي في ناتج الفرق بين الإيرادات(الدخل المتاح) والنفقات (الاستهلاك) للأشخاص، وتشمل الإيرادات كل من الرواتب والأجور، الأرباح والريع، الفوائد والتحويلات، ومنه يمكن صياغته في المعادلة التالية:

(مدخرات القطاع العائلي = الدخل المتاح للإنفاق العائلي – الاستهلاك العائلي)[1] .

وتعتبر مدخرات القطاع العائلي أهم مصادر الادخار في الدول النامية وذلك بالمقارنة مع الدول المتقدمة، وتتمثل مصادر الادخار لهذا القطاع فيما يلي:

- المدخرات التعاقدية كأقساط التأمين والمعاشات وحصيلة الصناديق المختلفة التي تنشئها الهيئات والمؤسسات– تتفق هذه الأوعية في طبيعتها الإلزامية واتصافها بقدر من الاستقرار.
- الزيادة في الأصول النقدية الخاصة بالأفراد والذين يحتفظون بها في صورة نقود، أو أصول أخرى كالحلي والمجوهرات، أو تأخذ شكل الودائع في صناديق التوفير أو المصارف سواء الجارية أو الآجلة، أو تستخدم في شراء الأوراق المالية من الشركات أو الأسواق المالية المختلفة.
- الاستثمار المباشر في اقتناء الأراضي والمزارع والمتاجر والمساكن والتي تنتشر أكثر ما تنتشر في البيئات الريفية، حيث يصاحب الاستثمار الادخار، فالمدخر هو نفسه المستثمر.
- سداد الديون ومقابلة الالتزامات السابقة[1].

[1] ياسين سالمي، مرجع سابق، ص 8.

وهنا نتساءل عن العوامل المحددة لمدخرات القطاع العائلي:

توجد مجموعة من العوامل لها أكبر الأثر على حجم مدخرات القطاع العائلي نوجز أهمها فيما يلي:

- **حجم الدخل:**

نجد أن الأغلبية الساحقة من السكان في الدول النامية تتدرج ضمن أصحاب الدخول المنخفضة، لذلك تتجه معظمها إلى الإنفاق الاستهلاكي، وعادة يكون الميل المتوسط للاستهلاك مرتفعا بحيث لا يسمح بفائض للادخار، وتشير الإحصاءات إلى أن الدخل المتاح هو أهم العوامل المحددة للادخار في كل من الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء وبالتالي فإن الزيادة في الدخل يصاحبها زيادة في الادخار، بمعنى الميل الحدي للادخار يزيد مع زيادة الدخل، فعند زيادة دخل الأسرة فإن المتوقع أن يزيد الادخار، وعلى العكس عندما ينخفض هذا الدخل فإن الإنفاق على الاستهلاك يميل إلى الثبات لفترة من الوقت وربما ينخفض بمعدلات ضئيلة مما يؤدي في النهاية إلى انخفاض الادخار.

- **درجة تركز وتوزيع الدخل:**

في ظل التوزيع السيئ للدخل في المجتمع يزيد حجم الادخار، على عكس من ذلك إذا كان هذا التوزيع للدخل توزيعا عادلا، وبمعنى آخر أن توزيع الدخل في بلد ما في صالح الطبقات ذات الدخل الأعلى لابد وأن يؤدي إلى زيادة الادخار والعكس صحيح، بالإضافة إلى هذا لا يتحدد الميل إلى الادخار بحجم دخل الفرد فقط ولكن أيضا بمركزه الوظيفي في

---

[1] محمد عبد العزيز عجمية و آخرون، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق (النظريات – الاستراتيجيات – التمويل)، الدار الجامعية، 2007، ص ص 218 – 219.

المجتمع، فمن المعلوم أن فئة المزارعين أكثر قدرة على الادخار مقارنة مع قاطني الحضر وهذا عند مستوى واحد للدخل[1].

- **مجموعة عوامل اقتصادية أخرى:**

توجد مجموعة من العوامل الاقتصادية لها أكبر الأثر على معدلات الادخار وان اختلفت من دولة إلى أخرى، فلا شك أن أسعار الفائدة وتوقعات المستقبل بارتفاعها أو استقرارها أو انخفاضها ومدى انتشار البنوك والمؤسسات الادخارية والاتجاهات العامة للأفراد لحيازة الثروات، والرغبة في حيازة أموال لمقابلة حاجات المستقبل والرغبة في بلوغ مستويات معينة للمعيشة وهكذا، كل هذه الأمور لها أكبر الأثر على عملية الادخار، كما يتأثر الادخار بالتضخم ودرجته وهذا يمثل مشكلة خاصة في الدول النامية تتمثل في أن الأفراد يقبلون على شراء وتخزين مجموعة من السلع، مثل الذهب، واقتناء الأراضي والعقارات وغيرها من الأصول، كل هذا بهدف تجنب آثار التضخم[2]. بالإضافة إلى كل هذا هناك عوامل ديمغرافية واجتماعية لها الأثر على الادخار كحجم الأسرة، والمعتقدات الدينية، حيث لا نستطيع أن نذكرها كلها.

ثانيا: ادخار قطاع الأعمال (المؤسسات):

يقصد بادخار قطاع الأعمال كل ما تخصصه مختلف المؤسسات والشركات الزراعية والصناعية والتجارية أو ذات الطابع الخدماتي، سواء كانت ذات طابع عمومي أو خاصة من أرباحها، وهذا في زيادة الاستثمار في القطاع نفسه، أو على مستوى قطاعات أخرى منتجة، ويتحدد حجم ادخار هذا القطاع على الأرباح المحققة وعلى سياسة التوزيع المتبعة، فكلما كانت سياسة توزيع الأرباح غير مستقرة وغير منتظمة يترتب عنها زيادة في

---

[1] مراد جنيدي، مرجع سابق، ص 26.

[2] محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مرجع سابق، ص 225.

الادخار لهذه المؤسسات وهذا في فترات الرواج والرخاء، بينما تميل إلى الانخفاض في فترات الكساد والركود الاقتصادي، كما أن قطاع ادخار الأعمال يتوقف على طبيعة هذا الادخار وبرامجه وخططه في المستقبل، فتحتاج صناعة القطاع البترولي مثلا إلى التوسع الاستثماري، أي توسع المستثمر في الإنفاق على البحوث والدراسات، وهذا حتى تحافظ على إنتاجيتها أو تزيد عليها، وهذا ما يطلق عليه (بالتمويل الذاتي).

وإذا أردنا التدليل على محددات الادخار الصافي لقطاع الأعمال رياضيا نستعرض الصيغة الرياضية التالية:

الادخار الصافي للقطاع = الإيرادات الإجمالية – (قيمة مستلزمات الإنتاج + المدفوعات التعاقدية لأصحاب عناصر الإنتاج + أقساط الإهتلاك + صافي الضرائب + الأرباح الموزعة) حيث:

– تتمثل مستلزمات الإنتاج في المواد الأولية المختلفة ومواد الطاقة المستعملة خلال عملية الإنتاج؛

– أما المدفوعات التعاقدية فتتضمن كل ما يدفع لأصحاب عوامل الإنتاج، وهذا في شكل أجور ومرتبات وفوائد؛

– وبالنسبة لأقساط الإهتلاك فتخص كل الأصول المختلفة من الأراضي و الآلات...الخ.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن أهمية ومدى فاعلية هذا القطاع في تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية، فهي تمثل مصدرا متواضعا مقارنة بالقطاع العائلي، وهذا نظرا لضعف حجم القطاع الخاص في أغلب الدول النامية كالجزائر، كما أن الأموال المدخرة ليست بالضرورة توجه إلى الاستثمار، بل يمكن أن تدخر لمواجهة ظروف طارئة، أو لتعزيز عملية التوزيع

في حالات انخفاض الأرباح المحققة[1]، وتنقسم مدخرات قطاع الأعمال إلى ادخار قطاع الأعمال العام وقطاع الأعمال الخاص، إضافة إلى مدخرات قطاع الأعمال المختلط:

- **مدخرات قطاع الأعمال العام:** نظرا لحاجة المجتمع القصوى للتقدم تقوم الدولة بلعب دورها المنظم وفي بعض الأحيان تتعدى هذا الدور إلى إنشاء مشاريع عمومية ضخمة قد لا يقوى عليها الأفراد وباقي القطاع الخاص، تتمثل مدخرات قطاع الأعمال العام في أرباح المشروعات التي يمتلكها القطاع العام وهي الفرق بين قيمة السلع النهائية المنتجة وتكاليف إنتاجها، فقطاع الأعمال العام كان له الدور الأساسي في أغلب الدول النامية المنتهجة للنظام الاشتراكي نظرا لعدم قدرة الأفراد وقطاع الأعمال الخاص على توفير الأموال اللازمة لتنفيذ الاستثمارات الطموحة لهذه الدول خاصة مشروعات البنية التحتية، إلا أن فشل القطاع العام في تحقيق الأهداف المنوطة به أدى إلى تراجعه خاصة في ظل برامج الإصلاح الاقتصادي.
- **مدخرات قطاع الأعمال الخاص:** وهي مدخرات المنشآت والشركات الخاصة، وتعتبر أهم مصادر الادخار في الدول المتقدمة اقتصاديا حيث يتوقف حجم الادخار على الأرباح المحققة، أما في الدول النامية فالأرباح المعاد استثمارها غير كافية عموما وهذا نظرا لضعف الدخل، الأمر الذي يحتم علينا اللجوء إلى الموارد المحلية الأخرى خصوصا الاقتراض من مؤسسات التمويل هذا في ظل ضعف السوق المالية أو عدم وجودها أصلا.
- **مدخرات قطاع الأعمال المختلط:** مدخرات قطاع الأعمال المختلط تتشكل في فوائض وأرباح المؤسسات ذات الملكية المشتركة بين القطاع العام والخاص، أي المملوكة من طرف الدولة والخواص، فالدول النامية في الفترة الأخيرة توجهت إلى أسلوب الشراكة في قطاع الأعمال سواء كان ذلك مع القطاع الأجنبي، أو مع القطاع الخاص

---

[1] مراد جنيدي، مرجع سابق، ص 27.

المحلي، والهدف من ذلك الاستفادة من مصادر أجنبية في عملية التمويل على شكل استثمارات مباشرة بدلا من الاقتراض هذا إضافة إلى الاستفادة من أساليب التكنولوجيا الحديثة وطرق التنظيم والتسيير [1].

ثالثا: الادخار الحكومي:

قطاع الحكومة هو قطاع اقتصادي يمارس نشاطه إلى جانب القطاع العائلي وقطاع الأعمال وقطاع التجارة الخارجية[2]، وتتمثل الادخارات الحكومية في الفرق بين الإيرادات الحكومية الجارية والمصروفات الحكومية الجارية، فإذا كان هناك فائضا اتجه إلى تمويل الاستثمارات وتسديد أقساط الديون – في حالة مديونية الحكومة– أما إذا زادت النفقات الجارية عن الإيرادات الجارية، أي في حالة وجود عجز، فإنه يتم تمويله عن طريق السحب من مدخرات القطاعات الأخرى أو عن طريق طبع نقود جديدة، وتعمل الحكومات دائما على تنمية مواردها وعلى ضعف نفقاتها بغية تحقيق فائض توجهه إلى ضروب ومجالات الاستثمار والتنمية المستهدفة.

وتتمثل أهم إيرادات الدولة الجارية في حصيلة الضرائب، وتعتبر الضرائب لونا من ألوان الادخار الإجباري وتمثل اقتطاعا نهائيا من جانب الدولة من دخول الأفراد، وكثيرا ما تجد الدولة صعوبة للاهتداء إلى الضرائب التي تعود عليها بأكبر حصيلة ممكنة ولا تؤدي إلى إعاقة النشاط الاقتصادي أو محاولة التهرب منها[3].

أما عن النفقات الحكومية الجارية فتتمثل في الإنفاق العام أي إنفاق على ما تقدمه الدولة من خدمات عامة في مجالات الأمن والدفاع والتعليم والصحة ومشروعات المنافع

---

[1] ياسين سالمي، مرجع سابق، ص ص 12 – 13.

[2] احمد الأشقر، الاقتصاد الكلي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2007/2006، ص 179.

[3] محمد عبد العزيز عجمية و آخرون، مرجع سابق، ص 242– 243.

العامة الأخرى، وكذلك ما يطلق عليه بالنفقات التحويلية التي تتمثل في الإعانات والدعم وفوائد وأقساط الدين العام، ولاشك أن زيادة الدور الملقى على الحكومة من نواحي توفير الضروريات والسعي المستمر نحو رفع الأحوال المعيشية للمواطنين يحتاج إلى موارد مالية ضخمة، ومن هنا يتعين أن تسعى الحكومات إلى زيادة مواردها المالية دون أن يترتب على ذلك آثار سلبية على الإنتاج ومن الناحية الأخرى، يترتب عليها أن تحسن استخدام تلك الموارد[1].

المطلب الثاني: المصادر الخارجية[2]:

لقد تطرقنا سلفا إلى مصادر الادخار المحلي (الادخار العائلي، ادخار المؤسسات والادخار الحكومي)، وعلى عكس ذلك يوجد مصدر آخر يتمثل في الادخار الخارجي وهو مكمل ولا يمكن الاستغناء عنه بالنسبة للادخار الداخلي.

ويتكون هذا النوع من الادخار عن طريق الواردات التي يقوم بها كافة الأعوان الاقتصاديين، هي عبارة عن رؤوس الأموال الخارجية والمتمثلة في القروض العمومية، القروض التجارية، الإعانات...الخ، ويكون مصدر رؤوس الأموال هذه في الغالبية من عدة مصادر مختلفة(كالبنوك التجارية، الأسواق المالية العالمية، المؤسسات المالية، الديون الحكومية...).

---

[1] محمد عبد العزيز عجمية وآخرون، مرجع سابق، ص 247.

[2] مراد جنيدي، مرجع سابق، ص 28.

المبحث الثالث: مفهوم الادخار في الفكر الاقتصادي.

اختلفت المدارس الاقتصادية الفكرية في مواقفها من الادخار، فالكلاسيك اعتقدوا بأن الادخار يتحول أوتوماتيكيا وبشكل كامل إلى استثمار، أما الكينزيون فقد اختلفوا مع الكلاسيك في هذا الجانب وأكدوا أن الادخار قد لا يتحول بالضرورة إلى الاستثمار، كما أكدوا بأن الاستثمار يجب أن لا يتقيد بحجم الادخار المتاح، هذا التطور في مفاهيم الادخار هو نتيجة اختلاف فيها مما استدعى إلى التطرق واستعراض مجموعة من النظريات الاقتصادية قصد إدراك ما بينها من تقاطع وتباين.

المطلب الأول: الادخار في النظرية الكلاسيكية:

لم يقدم الكلاسيك نظرية واحدة المعالم يمكن وصفها بأنها النظرية التقليدية في الادخار. ولكن على الرغم من أنهم لم يبحثوا في دالة الادخار أو الاستهلاك بطريقة مباشرة، إلا انه يمكن القول أنهم أعطوا أهمية كبيرة لعلاقة سعر الفائدة بالمدخرات الفردية، ولكنهم ادخلوا في هذه العلاقة الاستثمار أيضا فهذا A. Marshall يؤكد على أن سعر الفائدة هو ثمن استخدام رأس المال في السوق، ويميل هذا السعر إلى مستوى التوازن عندما يتعادل الطلب الكلي لرأس المال عند سعر معين مع العرض الكلي لرأس المال في هذه السوق عند نفس السعر. وهذا Cassell يجد أن الاستثمار هو طلب الانتظار والادخار هو عرض الانتظار وسعر الفائدة هو الذي يوازي بين الاثنين بينما يرى Carver أن سعر الفائدة هو السعر الذي يوازن بين الإنتاجية الحدية لرأس المال والتضحية الحدية الناشئة من الانتظار. كذلك يرى Walras أن لكل سعر فائدة محتمل ما يقابله من مدخرات الأفراد وكذلك ما يقبل

الأفراد على استثماره في أصول جديدة، وسعر الفائدة هو المتغير الذي يعدل بين الادخار والاستثمار الكلي[1].

ويبرر اقتصاديو المدرسة الكلاسيكية اعتمادهم هذا على معدل الفائدة كتعويض عن امتناع العون الاقتصادي عن الاستهلاك[2]، كما برروا الأجر كتعويض عن الجهد، ولهذا يبقى معدل الفائدة هو المحدد الرئيسي لقرارات الاستهلاك والادخار معا، وبفعل هذا المعدل يحول الادخار أوتوماتيكيا إلى الاستثمار، وهو يعتبر أساسيا في البناء الكلاسيكي، وبهذا يتحكم سعر الفائدة في اتجاه الأفراد إلى الادخار أو الاستثمار، فكلما ارتفع هذا الأخير زاد الادخار الناتج من الدخل، وعلى العكس من ذلك فإن الاستثمار يرتبط بدالة عكسية مع معدل الفائدة، الذي ما هو إلا سعر لهذه الموارد التي يمثلها عرضها بواسطة الادخار، ودورها يكمن في ضمان مساواة بين الادخار والاستثمار[3].

إن الاستثمار هو دالة متناقصة في سعر الفائدة، كما يكون الادخار على عكس ذلك، دالة متزايدة في سعر الفائدة، ويمكن عرض دالتي الادخار والاستثمار للفترة القصيرة وبالمصطلح الحقيقي كما يلي:

$$S = S(i) \quad ، \quad (\delta S / \delta i) > 0$$

$$I = I(i) \quad ، \quad (\delta I / \delta i) < 0$$

حيث:

S : الادخار.

I :الاستثمار ، i : معدل الفائدة

---

[1] سمير محمد عبد العزيز، التمويل العام(المدخل الادخاري والضريبي، المدخل الإسلامي، المدخل الدولي)، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر، 1998، ص31.

[2] بول أ. ساموبلسون، علم الاقتصاد، الجزء 5، المغرب، 1992، ص 191.

[3] –E.AListe, « l'épargne et l'épargnant » , Edition Dunod , Paris, 1968 , p67.

وتوجد حالة توازن وحيدة، ويكون فيها كل من الاستثمار والادخار متساويان عند:

$$I(i) = S(i)$$

ويتحدد سعر الفائدة التوازني بتقاطع منحنى الطلب بمنحنى العرض، ويوجد معدل الفائدة واحد ووحيد يمكن عرضه بيانيا كما يلي:

الشكل البياني رقم (01 - 01): علاقة الادخار بالاستثمار من خلال معدل الفائدة.

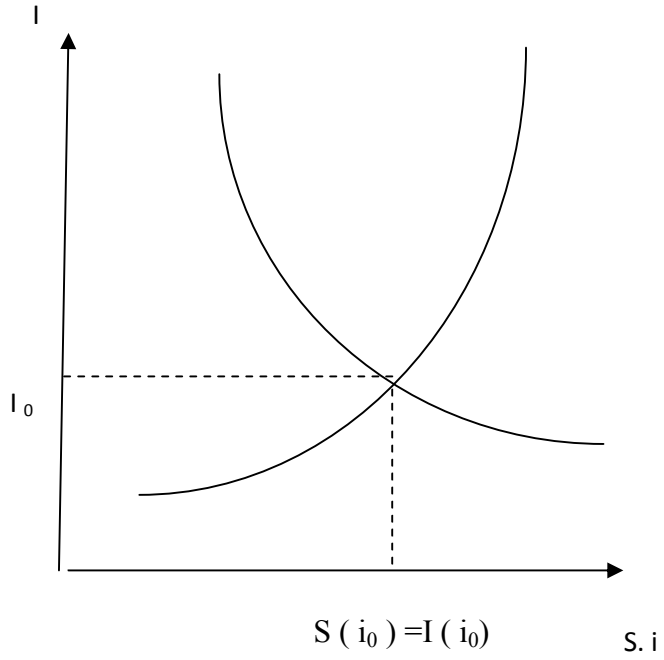

الشكل البياني رقم (01 - 02): التوازن ما بين الادخار والاستثمار

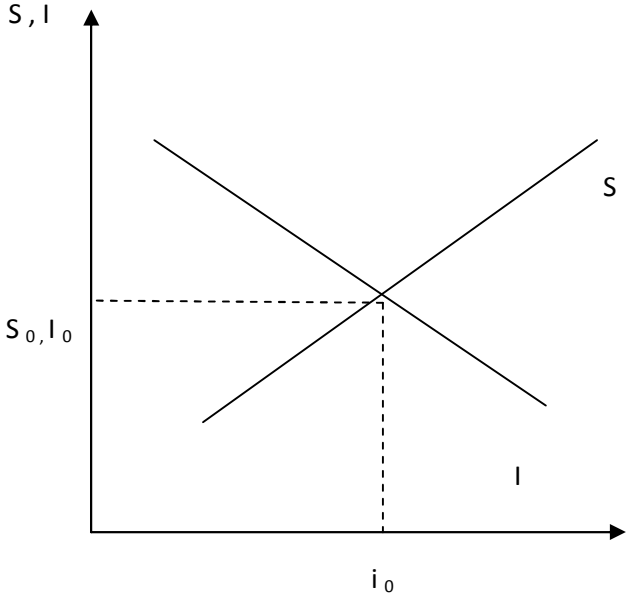

Source،pernard Perier, yues simoninitiation a la macroéconomie, 8emeédition, paris, page 242.

وهنا يحدث التوازن عند النقطة i_0 كما هو مبين في الشكلين البيانيين السابقين.

واستنادا إلى التحليل الكلاسيكي يفسر الادخار والاستثمار على أنهما لا يخضعان فقط إلى معدل الفائدة الحقيقي، ولكن يخضعان كذلك لقيمة الدخل الحقيقي معين لكنه ثابت، ومع ذلك فإن الدخل لا يؤثر بصفة أساسية على النموذج الكلاسيكي، وضمن هذه الفرضية التالية:

$$S(y, i) = I(y, i)$$

$$(\delta S / \delta i) > 0; (\delta I / \delta i) < 0$$

حيث :

$$Y = C + S.....(1)$$

$$I = Y - C.....(2)$$

-ومن المعادلتان (1) و (2) نستنتج العلاقة التالية ما يلي:

$$I = S$$

لقد اكتفى التحليل الكلاسيكي بجعل سعر الفائدة هو المتغير المستقل والذي يفسر تغيرات الادخار، وبالتالي فالأطروحة الأساسية في هذا التحليل تكمن في أن الادخار هو دالة لمعدل الفائدة، ومرونته تؤدي بالضرورة إلى المساواة بين الادخار والاستثمار، وهذا لضمان صحة قانون المنافذ في الاقتصاد النقدي الذي يرمي إلى تأثير سعر الفائدة على كل اختلال بين عرض وطلب الادخار[1]، إلا أننا في كثير من الحالات نلاحظ انخفاض في معدل الادخار رغم ارتفاع معدل الفائدة، وهذا لأن الأفراد يقومون بادخار نفس المبلغ مهما كان مستوى معدل الفائدة وهذا حسب دخلهم الحالي، منهم الفقراء الذين هم عاجزون على. الادخار فينفقونه ويعتبرونه من الأكثر الكماليات[2] وبهذا لم يعطي الكلاسيك أهمية للدخل كمحدد للادخار، وذلك استنادا إلى أن الدخل يعتبر ثابتا عند مستوى التشغيل الكامل.

---

[1] بول أ. ساموبلسون، علم الاقتصاد(الدور الاقتصادي للدولة ومحددات الدخل الوطني)، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993، ص 158.

[2] المرجع نفسه، ص 159.

وهكذا نستطيع القول أن الفلسفة الكلاسيكية أو الفكر الكلاسيكي أهمل إلى حد بعيد تأثير تحولات الدخل على الادخار، وأهملت كون أن مقدار أو كمية الدخل تتعلق فعلا بسيولة التوظيف، ووقعت في خلط عندما ذهبت إلى القول بأن الادخار يساوي الاستثمار غير أن عمل كل منهما هو مباشر بدوافع توفير وتأمين استهلاك مستقبلي، وعليه فالنظرية الكلاسيكية لم تنجح في عزل وتحديد كل العوامل المستقلة التي تفسر الادخار.

وهذا ما جعل كينز يستفيد من نقائص النظرية الكلاسيكية، حيث انفصل عنها ونقدها بشدة رغم أنه كان أصلا كلاسيكيا، وأستاذا ناجحا في هذه المدرسة، فحسبه المحدد الرئيسي للادخار هو الدخل الذي يقوم عليه، والذي لا ينفق بالضرورة في شراء السلع الإنتاجية، فالنقود عادة لا تدخر وإنما تكتنز عن طريق الأفراد لزيادة أرصدتهم النقدية، لهذا يمكن القول أن دور الدخل كمحدد أساسي للادخار لم يظهر إلا بدءا من الفكر الكينزي[1].

المطلب الثاني: الادخار في النظرية الكنزية:

أوضح كينز قصور النظرية الكلاسيكية في تحليلها لعلاقة[2] سعر الفائدة بالادخار والتي كانت من نتيجتها أن فقد سعر الفائدة للاهتمام به كعامل هام ومؤثر على السلوك الادخاري، وانتقل الاهتمام منه إلى الدخل كمحدد أساسي ولقد اعتبر سعر الفائدة عامل ذو أهمية ثانوية، وكما سيوضح فإن هذا النقد كان راجعا إلى أوجه القصور العديدة التي شابت الفكر الكلاسيكي[3].

---

[1] مراد جنيدي، مرجع سابق، ص 35.

[2] زهرة بن يخلف، ثقافة الادخار في المجتمع الجزائري وآثارها على البنوك الجزائرية، ملتقى المنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، بشار، الجزائر، 2006/2005، ص4.

[3] سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص36.

وقد اعتبر كينز أن الدخل هو المتغير الأساسي و أن المدخرين ينظمون استهلاكهم حسب الدخل المتحصل عليه، أي أن الفرد يستهلك حسب دخله و ما تبقى من هذا الأخير يدخره، ويصبح للدخل تأثير في حجم الادخار والاستهلاك، فإذا ازداد دخل الفرد فلابد أن يزداد ادخاره الشخصي إذا لم يزد استهلاكه، وكذلك إذا انخفض دخل الفرد فينخفض ادخاره إذا لم يقلل من استهلاكه، كما اعتبر كينز أن حجم الدخل ليس ثابتا، بل إنه يتغير بتغير حجم الطلب الفعلي أي الاستثمارات.

ربطت النظرية الكنزية إذن الادخار بالقدرة عليه، وذلك يتبع مستوى الدخل لا سعر الفائدة، فتكون ظاهرة الادخار حاصلة في المجتمعات ذات الدخل العالي، والأبحاث قد أثبتت أن الميل للاستهلاك يرتفع لدى الطبقات منخفضة الدخل، مما يجعل الميل للادخار ضعيفا، وأن ذوي الدخول المنخفضة لا يستطيعون أن يدخروا إلا نسبة بسيطة من دخولهم، وربما لم يستطيعوا الادخار مطلقا أو استدانوا، وهذا بخلاف الحال في البلدان الغنية حيث يكمن الادخار ويتحقق، لتكون نسبته أعلى من نسبة ادخار البلدان متوسطة الغنى، ثم الأدنى فالأدنى، وشأن كل ما سبق أن يدل على عدم ارتباط الادخار بسعر الفائدة، بل بالقدرة المادية للمدخر ارتفاعا و هبوطا.

يعتبر كينز أن الاستهلاك أهم من الادخار، لأن هذا الأخير ما هو إلا الجزء المتبقي من الدخل بعد عملية الاستهلاك، فكينز لم يرى في الادخار إلا عاملا ضارا، ذلك أنه عنصر انكماشي يقّلل الطلب على السلع، ونقص الطلب الكلي عن السلع الناتج عن زيادة الادخار، يؤدي إلى نقص حجم ما ينتجه المنظمون، ومن ثم نقص حجم التشغيل، وبالتالي الوصول إلى البطالة، وقد ركزت هذه النظرية على أهمية الزيادة في الطلب على سلع الاستثمار بإنقاص الادخار، و إنه لكي يتحقق التشغيل التام لا بد أن يوجد طلب استثمار مساوي للادخار الذي يحققه الاقتصاد كله عند مستوى التشغيل التام، وأن يتم تحويل جزء من الادخار إلى الاستثمار.

ويرى كينز أن الأشخاص الذين يقومون بالادخار هم ليسوا نفس الأشخاص الذين يقومون بالاستثمار، ولا يرى أن زيادة الادخار تؤدي إلى خفض معدلات الفائدة في زيادة الاستثمارات، لأنه يعتبر أن معدل الفائدة يتحدد بطلب النقود وعرضها، كما أن زيادة الاستثمارات تتوقف على الكفاية الحدية لرأس المال، أي مقدار الأرباح التي تخلفها الأموال المستثمرة ومعدل الفائدة، فمثلا في الولايات المتحدة أثناء أزمة الثلاثينات انخفض معدل الفائدة إلى حوالي 1% في حين لم يوجد هناك طلب على الأموال، كما اعتبر كينز أن الميل للاستهلاك والميل للادخار عدا في ظروف شاذة، وجود الحرب، تضخم نقدي، تغير فجائي في السياسة المالية يعتمدان على حجم الدخل.

وقد افترض كينز أن متوسط الاستهلاك يتناقص بينما يتزايد متوسط الادخار مع زيادة الدخل، ويتكون الدخل المتاح من عنصرين أساسيين هما الاستهلاك و الادخار[1]، ويمكن تمثيل ذلك بالصورة الجبرية التالية:

$$Y=C+S \Rightarrow S=Y-C \Rightarrow S=Y-a-by$$

وبافتراض أن $s = (1- b)$، إذن تصبح معادلة الادخار كالتالي: $S = -a + sY$

حيث: $0< a$ و $0 < s < 1$.

وتمثل القيمة (s)، رياضيا، ميل slope دالة الادخار، أما اقتصاديا فهي تمثل الميل الحدي للادخار the Marginal Propensity to Save أي تمثل قيمة التغير في الادخار الناتج.

أما (a) فهي تمثل، رياضيا، نقطة تقاطع مستقيم دالة الادخار مع المحور العمودي (محور الادخار).

---

[1] احمد سلامي، محمد شيخي، مرجع سابق، ص 130.

أما اقتصاديا فهي تمثل ذلك الجزء من الادخار الذي لا يتبع الدخل[1].

إن هذه المعادلة تعبر عن الفترة القصيرة لوجود الثابت *a*، كما تبين أن الدخل هو أهم عامل يدخل في تحديد مستوى الادخار، وبهذا فإن دالة الادخار تتزايد خطيا مع الدخل، مع ملاحظة أن الزيادة في الادخار تكون بنسبة أقل[2]. وتكون دالة الادخار كالتالي:

الشكل رقم (01 - 03): دالة الادخار عند كينز.

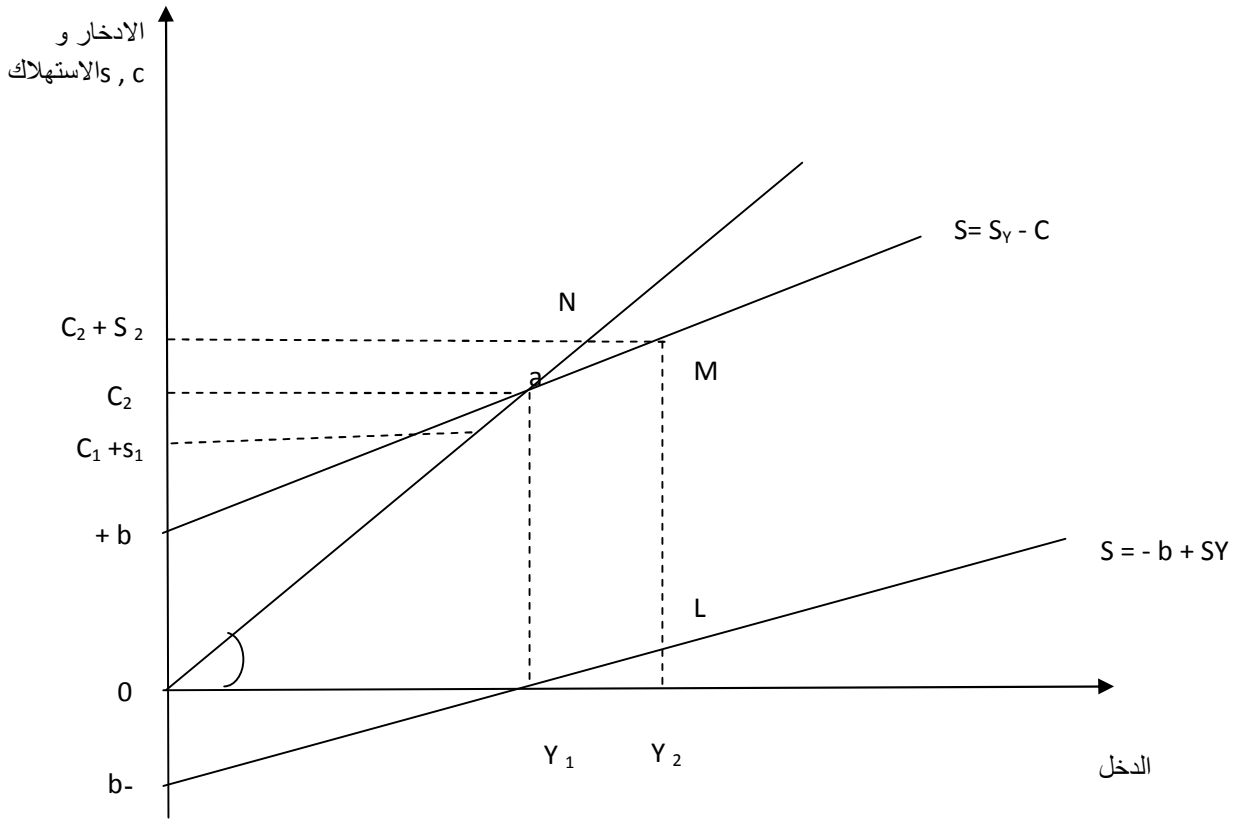

المصدر، محمد شريف إلمان، محاضرات في التحليل الاقتصادي الكلي، منشورات ميرة، الجزائر، 1994، ص 167.

---

1) عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر، 1991، ص 62.

2) احمد سلامي، محمد شيخي، مرجع سابق، ص ص 130-131.

المطلب الثالث: نظرية الدخل النسبي ل Duesenberry:

لتوضيح هذه النظرية أدخل الاقتصادي الأمريكي(duesenberry) سنة 1952 هذه الفرضية، ومحتواها ما يلي: أن للمحيط الاجتماعي الذي يعيشه الأفراد تأثيرا كبيرا في سلوكهم الادخاري والاستهلاكي، فالاستهلاك لا يتأثر بالدخل المطلق فحسب، وإنما يتعلق أيضا بوضعية العائلات النسبية لبعضها البعض، وبعبارة أخرى أي بالدخل النسبي في طبقة اجتماعية معينة، فإذا افترضنا أن تركيبة توزيع الدخل الوطني يضل ثابتا من فترة إلى أخرى مع ارتفاع مستمر لهذا الدخل، عندئذ ينتقل دخل الأسر إلى مستوى أعلى مع بقاء وضعها النسبي في سلم الدخول نفسه، فعلى عكس النظرية الكينزية التي تربط الاستهلاك بمستوى الدخل المطلق وهذا مع ارتفاع في الدخل يقابله انخفاض في الجزء المخصص منه للاستهلاك، فهذه النظرية تخالف هذا الطرح، وترى أن الأسر تبقى محافظة على نمطها الاستهلاكي الموافق لوضعيتها النسبية.

وقد اقترح هذا الاقتصادي دالة الاستهلاك بالشكل التالي:

$$C = F\left(yt , y\max \right) = ay \max + by\, t$$

حيث yt هو الدخل الجاري، ymax : هو أقصى دخل حصل عليه حتى الآن،(b،a). هما ميلا الاستهلاك الحدي لهذين الدخلين على الترتيب، ويرى أصحاب هذه النظرية أن على عكس النظرية الكنزية التي تجعل علاقة الاستهلاك بالدخل علاقة تناسبية، ففرضية الدخل النسبي تقوم على أنه إذا كان انخفاض في الدخل الجاري بالنسبة للدخول السابقة فإنه يتم التخفيض في مستوى الاستهلاك، وهذا ما يعبر عنه بأثر(الموقف)، أي أن العائلات لا

ترضى بسهولة تخفيض مستوى الاستهلاك وهذا لوجود عادات استهلاكية قوية، وهكذا إذا انخفض الدخل يتم تخفيض الادخار ليبقى على مستوى من الاستهلاك[1].

ومن هذا يمكننا أن نستنتج أن الادخار هو أيضا دالة لمتغيرين هما الدخل الجاري وأقصى دخل تم الحصول عليه في السابق أي [2] $S = F(Yt, Y\max)$

ويمكن إعطاء الصيغة الرياضية التالية: $S = (1-a)Y\max + (1-b)Yt$

حيث تمثل كل من : (1-b) و (1- a) ميلا الادخار الحديان بالنسبة للدخل الجاري وأقصى دخل تم الحصول عليه سابقا على الترتيب.

المطلب الرابع: نظرية الدخل الدائم (فريدمان):

يفرق فريدمان بين مفهومين للدخل، الدخل الدائم permanent income والدخل الجاري Current income، و يشير الدخل الدائم إلى متوسط الدخل الذي يتوقع المستهلك الحصول عليه في المستقبل نتيجة لاستغلاله عناصر ثروته، سواء كانت ثروة بشرية أو ثروة مادية، فالفرد يحصل على الأجر من استغلاله لمهاراته و خبراته و التي تمثل ثروته البشرية، و يحصل على فوائد أو أرباح من رأسماله المستثمر في أسهم أو سندات أو ودائع أو أصول مادية، و وفقا لذلك فإن الدخل الدائم مفهوم طويل الأجل لأنه يتحدد بعناصر الثروة التي تتكون عبر فترة طويلة من الزمن نسبيا، و يقاس الدخل الدائم كمتوسط للدخل المتولد من

[1] صالح بوصبيعة، بناء نموذج قياسي كلي لدالة الادخار والتنبؤ لمكوناتها بالجزائر، مذكرة ماجستير في الاقتصاد والإحصاء التطبيقي، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر، 2000، ص 37.

[2] صالح بوصبيعة، نفس المرجع، ص 37.

الثروة عبر عدد من السنوات السابقة و السنة الحالية، أما عن الدخل الجاري فهو يشير إلى الدخل المحقق خلال الفترة الحالية، ولذا فهو يعتبر مفهوم قصير الأجل[1].

وبشكل عام، يمكن تلخيص نظرية الدخل الدائم لفريدمان في نظام يتكون من ثلاث معادلات هي:

$$C = K\, y_p \qquad (1)$$

$$y_c = y_p + y_t \qquad (2)$$

$$C = C_p + C_t \qquad (3)$$

تشير المعادلة رقم (1) بأن الاستهلاك الدائم أو المخطط للفرد planned or permanent consumption (C_p) عبارة عن كسر ما(k) من دخله الحقيقي الدائم أو المخطط، ويرى فريدمان بأن البراميتلرا (K) يعتمد على متغيرات متعددة منها بشكل خاص معدل الفائدة (I)، الثروة غير البشرية إلى الثروة الكلية(بشرية وغير بشرية)(W)، وعوامل أخرى (U) مثل العمر، الذوق، الجنس، العادات الخ...أي:

$$K = f(i.\ w.\ u)$$

ولقد افترض فريدمان بأن (K) ثابت نسبيا ومستقل عن الدخل الدائم بمعنى انه لا يوجد ارتباط بين (K) و y_p.

أما العلاقة الثانية فهي تبين مكونات الدخل الحقيقي الحالي(y_c) خلال فترة زمنية معينة، ويعامل فريدمان هذا الدخل على انه مجموع الدخل الحقيقي الدائم(y_p) والدخل الحقيقي العابر(y_t) (غير المتوقع) Real Transitory Income، والدخل الدائم هنا هو عبارة عن المتوسط المرجح Weighted Average للقيم السابقة والحالية للدخل أي:

---

[1] عبد القادر محمد عبد القادر عطية، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية للكتب، الإسكندرية، مصر، 1997، ص 95.

$$y_p = a_1 yt + a2yt - 1 + a3\ yt - 2 + \ldots.$$

حيث: $a1 + a2 + a3 + \ldots = 1$

$a1 \qquad a2 \qquad a3 \qquad \ldots.$

أي أن الترجيح متناقص.

أما الدخل المؤقت أو العابر (غير المتوقع) (y_t) فهو يعكس، في رأي فريدمان الفرق بين الدخل الحالي والدخل الدائم، وهو يمكن أن يكون موجب(حالة ربح الرهان الرياضي) أو سالب(حالة التوقف عن العمل).

أما المعادلة الثالثة فهي تبين أن الاستهلاك الجاري Current.

Consumption (Cc) يؤلف مجموع الاستهلاك الدائم (Cp) Permanent والاستهلاك المؤقت (العابر) Transitory Consumption، و الاستهلاك الدائم يعكس قيمة البضائع والخدمات المخطط استهلاكها خلال الفترة الزمنية المعينة، بينما الاستهلاك المؤقت أو العابر فيعكس شراء البضائع التي تكون غير متوفرة بشكل كافي أو مفقودة وعندما تظهر فجأة في السوق فإنه يتم شراؤها. ومن المهم أن نشير هنا إلى أن الاستهلاك في هذه النظرية يستبعد منه البضائع المعمرة Dourable Goods حيث اعتبرت هذه البضائع بأنها ادخار Saving وهذا لان استعمالها يستمر مدة طويلة[1].

افترض فريدمان أنه ليس هناك علاقة بين:

- الدخل المؤقت و الدخل الدائم؛
- الاستهلاك المؤقت و الاستهلاك الدائم؛

---

[1] عمر صخري، مرجع سابق، ص ص 155- 156.

- الدخل المؤقت و الاستهلاك المؤقت.

يدل الافتراض الأول على أن الدخل المؤقت عشوائي بالنسبة للدخل الدائم، بينما يشير الافتراض الثاني إلى أن الاستهلاك المؤقت يعتبر مستقل عن الاستهلاك الدائم، أما الافتراض الثالث يدل على أن الاستهلاك المؤقت عشوائيا بالنسبة للدخل المؤقت، و هذا يدل أن الميل الحدي للاستهلاك من الدخل المؤقت يساوي صفرًا، و هذا يعني أن الأسرة المحظوظة التي تحصل على دخل مؤقت موجب لن تغير استهلاكها (الذي يعتمد على الدخل الدائم) و إنما سوف تدخر الدخل الصافي، و كذلك إذا كانت الأسرة غير محظوظة بما فيه الكفاية و تحصل على دخل مؤقت سالب، فإنها لن تخفض استهلاكها، و إنما سوف تلجأ بدلا من ذلك إلى تخفيض مدخراتها، وفقا لفرض الدخل الدائم فإن استهلاك الفترة الحالية قد يتأثر بدخل الفترة السابقة(في حالة السحب من المدخرات)، كما قد يتأثر بدخل

المستقبل (في حالة الاقتراض و السداد من دخل المستقبل) مما تقدم و بإعادة كتابة المعادلة رقم (2) نجد:

$$Yp = Y - Yt \quad \ldots\ldots\ldots (4)$$

بتعويض العلاقة (4) في المعادلة التالية :

$$Cp = K\, y_p$$

نجد :

$$Cp = K(Y - Yt) \ldots\ldots\ldots (6)$$

و بتعويض العلاقة رقم (6) في العلاقة رقم (3) نجد الصيغة العامة لدالة استهلاك فريدمان:

$$C = K(Y - Yt) + C\,t \ldots\ldots\ldots (7)$$

العلاقة الأخيرة تبين بأن الاستهلاك الجاري ما هو إلا جزءا من الفرق بين الدخل الجاري و الدخل المؤقت زائد احتمال حدوث استهلاك مؤقت (سلبي أو ايجابي)، أما دالة الادخار فهي باقي الدخل بعد عملية الاستهلاك. و يمكن صياغتها كما يلي:

$$S = \alpha + \beta 1 y_p + \beta 2 y_t$$

حيث α : ثابت قيمته أقل من الصفر و $\beta 2$ ، $\beta 1$ أقل من الواحد الصحيح[1].

المطلب الخامس: نظرية دورة الحياة ونموذج تايلور:

أولا: نظرية دورة الحياة.

لقد قدم مودجيلياني وآخرون ما يسمى بفرض دورة الحياة Life – cycle hypothesis.

ووفقا لهذا الفرض فإن متوسط دخل الفرد في بداية حياته العملية وكذلك في مرحلة المعاش أو التقاعد يكون اقل منه في المرحلة المتوسطة من العمر، ولذا فإن الاستهلاك الجاري لصغار السن يكون أكبر من الدخل الجاري ويتم سد الفجوة بينهما عن طريق الاقتراض، ويطلق على فئة صغار السن" الفئة المقترضة صافيا " Net Borrowers. أما في المرحلة المتوسطة من العمر فإن الدخل الجاري يكون أعلى من الاستهلاك الجاري، وهو ما يمكن فئة متوسطي العمر تكوين مدخرات للفترات المقبلة، ويطلق على هذه الفئة" فئة المدخرين صافيا " Net Savers. وبالنسبة لمرحلة المعاش أو التقاعد يصبح الدخل الجاري اقل من الاستهلاك الجاري ويتم سد الفجوة بينهما عن طريق السحب من المدخرات السابقة، ولذا يطلق على هذه الفئة " فئة مستخدمي المدخرات صافيا" Net Disavers[2].

---

[1] احمد سلامي، محمد شيخي، مرجع سابق، ص 7.

بالنسبة للفرد فهو يحاول إيجاد إستراتيجية لتنظيم منفعة طوال مدة حياته ويمكننا أن نمثل مختلف المراحل بالشكل البياني التالي:

الشكل البياني رقم: (01 - 04): يمثل دورة الحياة.

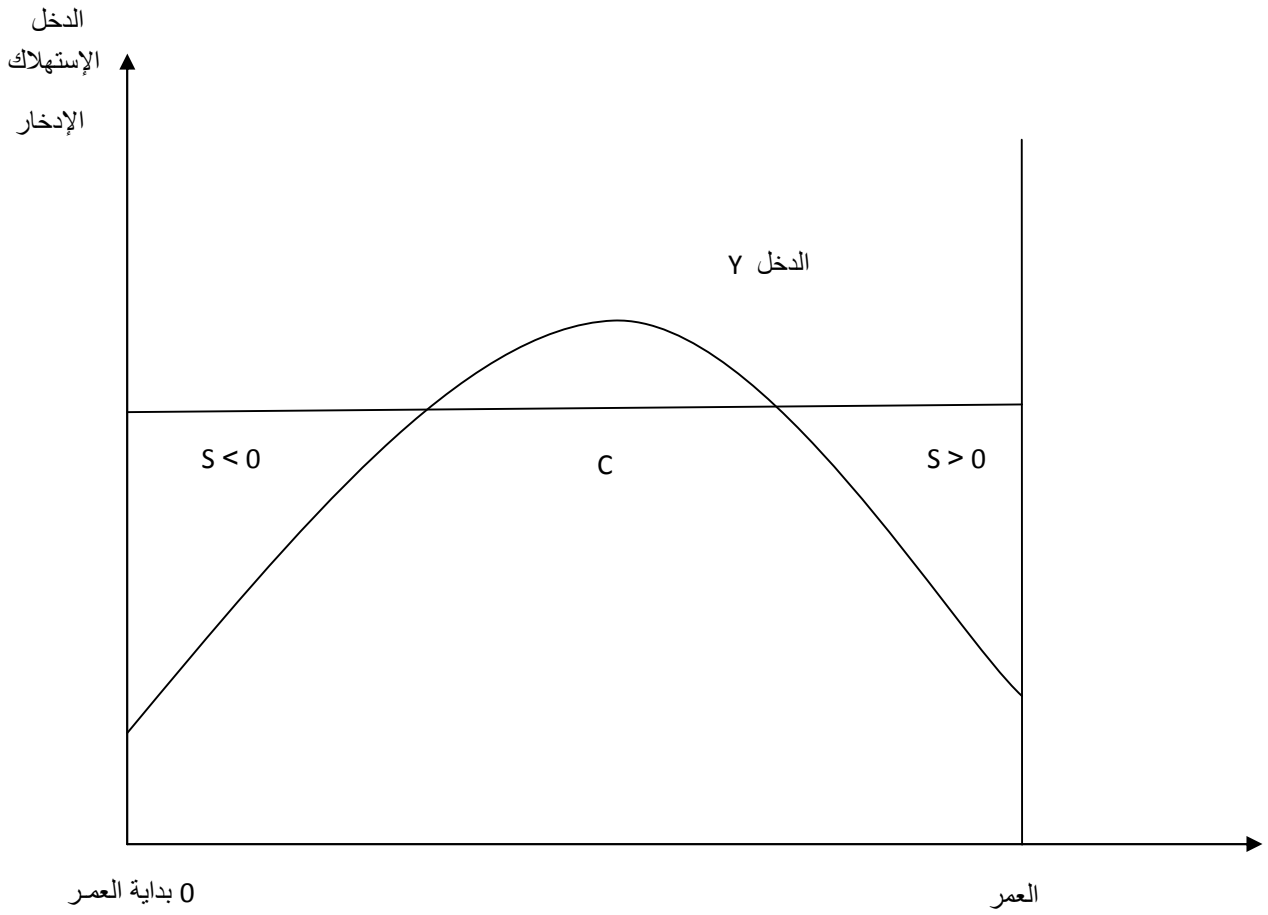

المصدر، عمر صخري، مرجع سابق، ص 16.

[2] عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سابق، ص 99.

يمكننا ملاحظة أن قيمة الاستهلاك لا تتعدى قيمة الدخل خلال كل الفترة المعنية وهو ما يسمى بقيد التسديد، ومن خلال كل ما سبق نستنتج بأن العائلات لا تعتمد على مدخولاتها الجارية فقط، بل تأخذ في اعتبارها أمورا أخرى ومنها الثروة التي في حوزتهم.

وتقودنا هذه الفرضية إلى صياغة دالة الاستهلاك كما يلي:

$$C = a + w / p + c\ y_d$$

ومنه يمكن استخلاص دالة الادخار فتكون على الشكل التالي:

$$S = (1 - a)\ (w/p) + (1 - c)\ y_d$$

حيث:

P : معدل أو مستوى الأسعار.

y_d : الدخل المتاح.

w / p : الثروة الحقيقية.

$(1 - c)$، $(1-a)$ هما الميلان الحديان لادخار الثروة الحقيقية وللدخل المتاح على التوالي، وبتحليل هذه الفرضية لنظرية الدخل النسبي نستطيع القول أنه لكي يكون هناك ادخار كافي ومعتبر في مجتمع ما، لابد من توفر تشكيلة ديموغرافية شابة، أي لابد أن تفوق نسبة الشباب نسبة الكهول والشيوخ وهذا ما ينطبق على تركيبة المجتمع الجزائري الذي تحتل فيه نسبة الشباب المكانة المتقدمة مع الفئات الأخرى، ولكن تعترض هذه الميزة ظاهرة البطالة المتفشية و كذلك عامل تسريح العمال، بالإضافة إلى مظاهر أخرى تفقد هذه الفرضية الكثير من قيمتها[1].

---

[1] مراد جنيدي، مرجع سابق ، ص 43.

ولقد تعرضت نظرية دورة الحياة هي الأخرى إلى الانتقاد وقد كان من أهم الانتقادات الموجهة إليها هو أنها تتكون من متغيرات مختلفة يصعب قياسها خاصة فيما يتعلق بالدخل المتوقع في المستقبل حيث مهما كانت الوسائل الإحصائية الدقيقة المستعملة ومهما كانت البيانات الإحصائية المجمعة فإنه من الصعب جدا حساب الدخل المتوقع بشكل دقيق، كما تفترض النظرية وجود درجة غير معقولة من العقلانية لدى المستهلكين حيث تفترض بأن المستهلكين يمكن لهم التنبؤ بالمستقبل بشكل دقيق وهذا بطبيعة الحال صعب جدا[1].

ثانيا: نموذج تايلور.

اقترح تايلور نموذج لدالة الادخار على الشكل $S_t = a\ S_{t-1} + b\ \Delta\ Yt$ وربط تايلور ادخار الفترة الحالية (S_t) بادخار الفترة السابقة ($St-1$) وبالتغير الحاصل في الدخل بين هاتين الفترتين ($\Delta Yt = Yt - Yt-1$) ويمكن صياغة الدالة على الشكل التالي:

$$St = \beta 1\, St-1 + \beta\ 2 \Delta Yt$$

حيث $\beta\ 1$، $\beta\ 2$ هما الميلان الحديان للادخار لكل من ($St-1$) و (ΔYt) على التوالي[2].

---

[1] عمر صخري، مرجع سابق، ص 162.

[2] احمد سلامي، محمد شيخي، مرجع سابق، ص 8.

المبحث الثالث: دالة الادخار، وعلاقته بالاستهلاك والاستثمار.

في هذا المبحث قمنا بدراسة الادخار وعلاقته بالمتغيرات الاقتصادية الأساسية التي تدخل في تأثيرها عليه عندما تتغير، نظرا للدور الفعال الذي يقوم به سواء بالنسبة للفرد أو بالنسبة للمجتمع، ونظرا كذلك لأنه يمثل عنصرا جوهريا في رفع مستوى الاقتصاد الوطني. وهي كالتالي:

المطلب الأول: دالة الادخار.

يمثل الادخار ذلك الجزء المتبقي من الدخل الصافي بعد طرح حجم الإنفاق على السلع والخدمات، وتتأثر دالة الادخار بعوامل عديدة أهمها حجم الدخل الصافي الممكن التصرف به.

ويرتبط الادخار بالدخل بعلاقة طردية بحيث يكون فيها الادخار دالة إلى الدخل، أى أن الزيادة أو النقصان في الدخل ستنسحب على الادخار بالزيادة أو النقصان أيضا تبعا لذلك، أي أن الادخار متغير تابع للمتغير المستقل وهو الدخل.

ويطلق على هذه العلاقة دالة الادخار أو الميل إلى الادخار، والتي توضح حجم الادخار عند مستويات مختلفة من الدخل على افتراض بقاء الأشياء الأخرى على حالها بما في ذلك دالة الاستهلاك[1].

ويمكن اشتقاق دالة الادخار من دالة الاستهلاك على النحو التالي:

$$S = Y - C$$

حيث (S): يمثل الادخار.

---

[1] عقيل جاسم عبد الله، النقود والمصارف، دار مجدلاوي للنشر، الطبعة الثانية، مصر، 1999، ص 119.

و (C) و (Y)، كالعادة، يمثلان على التوالي الاستهلاك والدخل.

وبتعويض دالة الاستهلاك في العلاقة السابقة نجد:

$$S = Y - (a + by)$$

$$= Y - a - b y$$

$$= - a + (1 - b) y$$

وبافتراض أن: $(1 - b) = S$ نجد:

$$S = - a + sy \quad (\text{دالة الادخار})$$

حيث: $a > 0$ و $0 < S < 1$

S تمثل ميل دالة الادخار[1].

وتقاس دالة الادخار من خلال ما يسمى بالميل الحدي للادخار وهو ممثل في الرسم البياني الآتي فيما بعد، والذي يمكن قياسه بالمعادلة التالية:

الميل الحدي للادخار = التغير في الادخار / التغير في الدخل[2].

---

[1] عمر صخري، مرجع سابق، ص ص 61 - 62.
[2] عقيل جاسم عبد الله، مرجع سابق، ص 119.

الشكل البياني رقم (01 - 05): دالة الادخار في المدى القصير عند كينز.

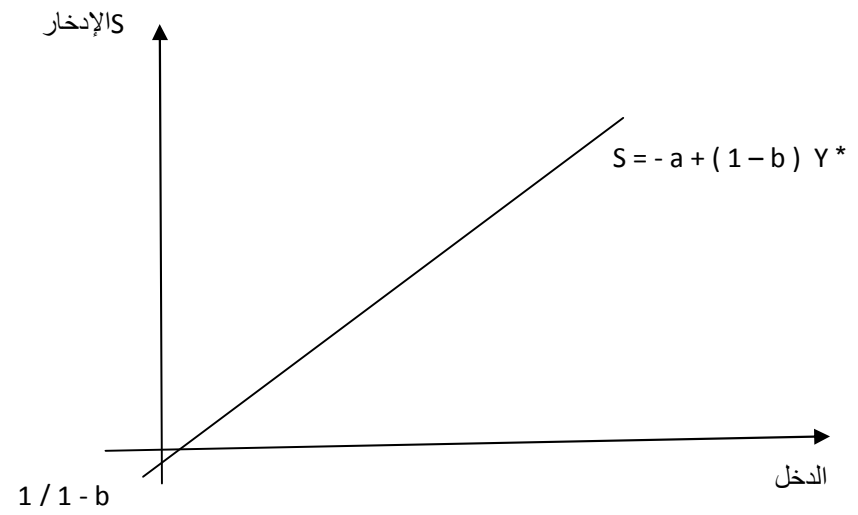

محمد شريف إلمان، مرجع سابق، ص 91.

كذلك يرافق الميل الحدي للادخار مفهوم آخر هو الميل الوسطي للادخار the Average Propensity to Save الذي يمثل نسبة الادخار إلى الدخل الوطني أي:

S / Y = الميل الوسطي للادخار (APS)

(معدل الادخار)

حيث (S) و (Y) يمثلان الادخار والدخل على التوالي.

العلاقة بين الميل الحدي للادخار (MPS) والميل الوسطي للادخار(APS):

نعلم من السابق أن دالة الادخار هي:

$$S = - a + sy$$

بتقسيم الطرفين على Y نجد:

$$S/Y = - a/Y + s \quad Y/y$$

$$S/Y = - a/Y = s$$

وبما أن (s) مقدار ثابت موجب بينما المقدار(a/Y –) سالب فإننا نستنتج أن:

الميل الوسطي للادخار (APS) < الميل الحدي للادخار (MPS) (معدل الادخار)[1].

المطلب الثاني: علاقة الادخار بالاستهلاك.

يتمثل الاستهلاك في الجزء من الدخل المتاح الذي يتم إنفاقه على شراء السلع والخدمات الاستهلاكية، وهذا يعني أن الاستهلاك يعتمد على الدخل المتاح، أي أن الاستهلاك دالة طردية في الدخل المتاح[2]، ويلاحظ أن الاستهلاك يزداد مع زيادة الدخل المتاح ولكن لا تستهلك كل الزيادة في الدخل، الجزء الذي لا يستهلك من الدخل هو الادخار، حيث أن الدخل إما أن يستهلك وإما أن يدخر[3]. وبهذا فإن دالة الاستهلاك الكلية تتزايد خطيا مع الدخل الكلي أي: $C = F (Y)$

ونكتب هذه المعادلة في الفترة قصيرة المدى كما يلي: $C = a + b\ y$

حيث تشير(a) إلى الحد الأدنى من الاستهلاك في الفترة القصيرة إذا انخفض الدخل إلى الصفر، فإذا انخفض الدخل إلى الصفر في الفترة القصيرة فإن الاستهلاك لا ينخفض

---

[1] عمر صخري، مرجع سابق، ص 63.

[2] السيد محمد احمد السريتي، علي عبد الوهاب نجا، مبادئ الاقتصاد الكلي، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 81.

[3] إسماعيل محمد دعيبس، السياسات الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، الجزء الأول، 2012، ص 100.

إلى الصفر ولكن لا بد من وجود حد أدنى من الاستهلاك يتم الحصول عليه عادة عن طريق السحب من المدخرات السابقة.

وتشير (b) إلى الميل الحدي للاستهلاك وهو عادة قيمة اقل من الواحد وأكبر من صفر فأي تغير يحدث في الدخل لا يتم توجيهه بكامله إلى الاستهلاك ولا إلى الادخار بل يتم توزيع هذه الزيادة ما بين الاستهلاك والادخار [1].

ويمكن رسم دالة الاستهلاك بالشكل التالي:

الشكل البياني رقم (01 - 06) : دالة الإستهلاك

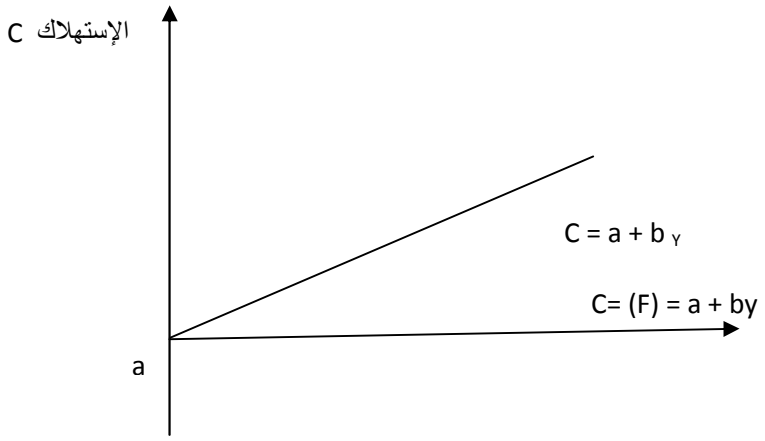

المصدر، محمد شريف إلمان، مرجع سابق، ص 91.

- الميل المتوسط للاستهلاك (apc):

ويتمثل في النسبة المنفقة على الاستهلاك عند حجم معين من الدخل المتاح أو مستوى الاستهلاك منسوبا إلى مستوى الدخل المتاح، ويتم حسابه وفقا للمعادلة التالية [2]:

$$Apc = c / y$$

[1] إيمان عطية ناصف، مبادئ الاقتصاد الكلي، الإسكندرية، مصر، 2008، ص ص 64 – 65.

[2] السيد محمد احمد السريتي، علي عبد الوهاب نجا، مرجع سابق، ص 82.

- الميل الحدي للاستهلاك (mpc):

يتمثل في مقدار التغير في الاستهلاك (ΔC) الناتج عن حدوث تغير معين في الدخل المتاح (Δy) أو هو المعدل الذي يتغير به الاستهلاك كلما تغير الدخل بوحدة واحدة، ويمكن حسابه طبقا للمعادلة التالية[1]:

$$Mpc = \Delta C / \Delta y$$

ومن ذلك يتضح أن فكرة الميل للادخار، هي فكرة مكملة لفكرة الميل للاستهلاك، لأن الدخل إما أن ينفق على الاستهلاك بأكمله أو ينفق على الاستهلاك والادخار.

أي أن: الدخل = الاستهلاك + الادخار

وعلى هذا الأساس فإن مجموع الميل المتوسط للاستهلاك والميل المتوسط للادخار سيكون مساويا للواحد الصحيح، ويمكن أن نتوصل إلى هذا الاستنتاج بالمعادلات التالية:

الميل المتوسط للاستهلاك + الميل المتوسط للادخار = 1.

الميل المتوسط للاستهلاك = c / y

وأن الميل المتوسط للادخار = S / Y

وأن: $1 = S / Y + c / y$

ولو أردنا أن نستخرج الميل المتوسط للاستهلاك والميل المتوسط للادخار من هذه المعادلة سيكون لدينا:

الميل المتوسط للاستهلاك = $1 - S / Y$.

---

[1] السيد محمد احمد السريتي، علي عبد الوهاب نجا، مرجع سابق، ص 96.

حيث أن: الميل المتوسط للادخار = S / Y.

فعليه إذا إعادة كتابة المعادلة بالصيغة التالية:

الميل المتوسط للاستهلاك = 1 – الميل المتوسط للادخار.

وأن: الميل المتوسط للادخار = 1 – c/ y.

حيث أن الميل المتوسط للاستهلاك = c/ y.

فعليه إذا يمكن إعادة كتابة المعادلة بالصيغة التالية:

الميل المتوسط للادخار = 1 – الميل المتوسط للاستهلاك.

وكذلك يمكن إيجاد العلاقة بين الميل الحدي للاستهلاك والميل الحدي للادخار من خلال ما يلي: $\Delta y = \Delta C + \Delta S$

أي أن الزيادة في الدخل تتوزع بين الاستهلاك والادخار فتسبب زيادة فيها لأن:

الدخل = الاستهلاك + الادخار.

ومن خلال قسمة الزيادة في الاستهلاك والزيادة في الادخار على الزيادة في الدخل لأنها أساس الزيادتين في الاستهلاك والادخار وتتكون منهما بنفس الوقت، فإننا سنحصل على المعادلة التالية: $\Delta C / \Delta Y + \Delta S / \Delta Y = 1$.

حيث ترمز: $\Delta C / \Delta Y$ إلى الميل الحدي للاستهلاك.

وترمز: $\Delta S / \Delta Y$ إلى الميل الحدي للادخار.

وأن مجموعهما يكون مساويا للواحد الصحيح أي للزيادة الحاصلة في الدخل.

وبصورة أخرى نعبر عن ذلك في شكل المعادلة التالية:

الميل الحدي للاستهلاك + الميل الحدي للادخار = 1[1].

المطلب الثالث: علاقة الادخار بالاستثمار[2]:

هناك ارتباط وثيق بين الادخار والاستثمار، فالاستثمار يحتاج إلى الادخار وتعد عملية الادخار أو تجميع المدخرات في شكل آلات وأموال المرحلة الأولى للاستثمار، بالإضافة إلى ذلك يجب اتخاذ قرار بشأن استخدام المدخرات، فالشخص الذي يكتنز أمواله قد ادخر فعلا ولكن هذا الادخار لم يترتب عنه أي استثمار، ولهذا لم يستفيد المجتمع من عملية الادخار هذه، ومن ثم يمكننا أن نقول أن عملية التكوين الرأسمالي تحتاج إلى:

- ادخار أو امتناع عن الاستهلاك؛
- استعمال المدخرات في الحصول على السلع الإنتاجية أو في تكوين السلع الرأسمالية.

ويكون الاستثمار إما مباشر، وذلك عند حصول المدخر على السلع الإنتاجية بنفسه، كما قد يترك المدخر مدخراته إلى شخص آخر متضامنا معه في استعمال هذه المدخرات، أو قد يعطي المدخرات لشركة مساهمة نظير الحصول على أسهم وسندات.

وقد يودع الشخص مدخراته في بنك تجاري أو في صندوق توفير البريد أو يدفع منها قسط بوليصة تأمين، وهذه المؤسسات المالية تقوم بدور الوساطة إذا أنها تعمل على استخدام المدخرات بالنيابة عن أصحابها.

وكل ما بيناه يعرف بالاستثمار من منظور الاقتصاد الجزئي ولهذا يمكننا تعريف الاستثمار بأنه" عملية تقرير استخدام المدخرات "، وبالنسبة للمجتمع أو الاقتصاد الكلي نجد أن نمو أو زيادة السلع الإنتاجية له أهمية، وليس أقل من ذلك أهمية توجيه أو استخدام

---

[1] عقيل جاسم عبد الله، مرجع سابق، ص ص 122 – 123.

[2] صلاح الدين شريط، مرجع سابق، ص ص 28 - 29.

المدخرات فيما فيه خير للمجتمع، فالادخار في ذاته لن يوصلنا إلى النتائج المنشودة ما لم توجه المدخرات إلى خير الوجوه وأصلحها وأفضل الاستخدامات وأنفعها، أي أفضل مجالات الاستثمار من منظور الاقتصاد الكلي. فإذا فرضنا أن هذه المدخرات وجهت إلى إنتاج سلع لا سوق لها أو استثمرت في شركة لا هدف لها أو أنها تعمل في حقل مليء بالمخاطر فتكون فاشلة فلن يستفيد المجتمع أو الاقتصاد الكلي منها، ويمكننا أن نصل لمبدأين هامين هما:

أولا: إن المشروع الاقتصادي موضوع البحث يجب أن يسد حاجة اقتصادية كافية لتحقيق عائد مناسب وهذا يتوقف على اقتصاديات المشروع وبالأحرى طبيعته.

ثانيا: إن إدارة المشروع يجب أن تتميز بالنزاهة والقدرة والكفاءة فنوع الإدارة له دخل كبير في نجاح المشروع إذا ما تحقق ما أشرنا إليه في البند الأول وبالرغم من أهمية المبدأين "طبيعة المشروع، ونوع الإدارة" فإنه لا يمكننا الحكم عليهما إحصائيا في شكل كمي أو عددي، حتى إذا استخدمنا أدق التحليلات الرقمية المالية الاستثمارية وأسلمها.

فأهمية دراسة الاستثمار من الناحية الاقتصادية الكلية تنشأ كما نرى نتيجة ضرورة وأهمية اختيار الوجوه المناسبة لاستخدام أموال الاقتصاد الوطني أي الاقتصاد الكلي .

وفي هذا المجال نجد أنه قد ينشأ تعارض بين وجهة النظر الفردية والمصلحة العامة، وفي بعض الأحيان تتشابه المصلحة الفردية والمصلحة العامة وفي حالة اختلافهما نرى أن المصلحة العامة يجب أن تلقى الاعتبار الأول، وهنا يجب تقليب الربحية والعائد على مستوى الاقتصاد الكلي على الربحية والعائد من منظور الاقتصاد الجزئي.

والاستثمار المباشر يكون في شكل معدات وآلات ومباني وغيرها من الأصول الثابتة أو ما يطلق عليها السلع الرأسمالية أو الإنتاجية التي تستخدم لإنتاج سلع أخرى.

وزيادة الطاقة الإنتاجية للمشروع تعني توليد منافع جديدة، والمنافع لابد أن تعود بعائد يسمى على الاستثمار، والعائد هنا يعني أكبر عائد ممكن، نظرا لأن الموارد المخصصة للاستثمار لها بدائل مختلفة من منظور الندرة النسبية للموارد الاقتصادية، وقرار الاستثمار يأتي بعد المفاضلة بين عدة بدائل واختيار أفضل بديل هو الذي يعطي أكبر عائد بمفهوم تكلفة الفرصة البديلة، بمعنى أنني عندما اختار بديلا استثماريا معينا فإنني أضحي في نفس الوقت ببديل آخر له عائد أيضا، فتكلفة الفرصة البديلة لاستخدام آلة لإنتاج سلعة معينة هي التضحية بالمكاسب التي كان من الممكن تحقيقها لو تم استخدام الآلة لإنتاج سلع" سلع " أخرى وهذا يعني أننا نتخذ القرار الاستثماري الرشيد والفعال.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل استطعنا أن نلتمس مدى أهمية الادخار على المستوى الاقتصادي، وهذا نظرا للتأثير الشديد عليه، فالادخار يتميز بكونه عنصرا محركا للنشاط الاقتصادي وهذا ما جعله محور اهتمام مختلف النظريات الاقتصادية على مر العصور، فقد اعتبر رواد و مؤسسي المدرسة الكلاسيكية وعلى رأسهم ادم سميث في كتابه " ثروة الأمم" الذي يعتبر أن ثروة الأمة لا تتوفر إلا بالتراكم المسبق لرأس المال، وهذا التراكم وهو عبارة عن الجزء الغير المستهلك من الدخل الموجه إلى الاستثمار، وهو الجزء المدخر مسبقا.

كما أن الطرح الأساسي بالنسبة للمدرسة الكلاسيكية يكمن في أن الادخار هو دالة لمعدل الفائدة، حيث يعتبر سعر الفائدة كأداة لإحداث التوازن بين عرض الأموال من طرف المدخرين وطلبها من طرف المستثمرين.

أما بالنسبة لكينز فهو يرى أنه يتحقق التوازن بين الادخار والاستثمار عن طريق تغيرات الدخل الذي أعطاه أهمية بالغة كما يعتبر أن الاستهلاك أهم من الادخار، فهو الجزء المتبقي من الدخل بعد الاستهلاك، هكذا ولقد استمرت أهمية الادخار عند الاقتصاديين بعد كينز إلى نظريات ما بعد الحرب العالمية الثانية.

ويرجع هذا الاهتمام بالادخار لكونه أحد أهم عوامل النمو الاقتصادي، فهو محرك التنمية الاقتصادية عن طريق دوره في التأثير على الاستثمار الذي يعتبر هو الآخر بمثابة المحرك الأساسي لهذه العملية ومحور الحياة الاقتصادية على المستويين الجزئي والكلي.

الفصل الثاني:

التطورات التي مست النظام المصرفي الجزائري خلال فترة الإصلاحات

تمهيد:

لقد ورثت الدولة الجزائرية غداة الاستقلال مؤسسات مالية ومصرفية تابعة للاستعمار الفرنسي، وبهذا لم تستطع مسايرة متطلبات التنمية المنشودة للاقتصاد الجزائري الناشئ، مما استوجب عليها القيام بمجهودات جبارة لبعث التنمية في عدت مجالات منها النشاط المالي والمصرفي حيث خلقت بعض المؤسسات الضرورية في الاقتصاد الوطني، وحاولت التكيف مع البعض الأخر كما أممت البعض منها، وأنشأت في آخر المطاف نظاما مصرفيا جزائريا ينسجم ومتطلبات الاقتصاد الوطني.

حيث تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث تناولنا في المبحث الأول إصلاحات النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال إلى غاية 1990، أما المبحث الثاني فقد أخذ عنوان الإطار التنظيمي الجديد للنظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد والقرض 10/90، المبحث الثالث كان حول تطورات النظام المصرفي الجزائري بعد قانون النقد والقرض 10/90، سنحاول في هذا الفصل التعرف على المراحل التي مر بها الاقتصاد والقرض والعقبات التي وقفت في طريقه.

المبحث الأول: إصلاحات النظام المصرفي الجزائري منذ الاستقلال إلى غاية 1990.

إن أهم ما ميز الاقتصاد الجزائري غداة الاستقلال هو التبعية شبه المطلقة للاقتصاد الفرنسي، فضلا عن هشاشة هياكله الأساسية و انعدام البعض منها وتخلفها بشكل عام، بالإضافة إلى عدم قدرة المؤسسات الموروثة عن الأجنبي من مواصلة نشاطها بسهولة ويسر، ولعل من احد الأسباب الأساسية التي عرقلت استمرار نشاطها هو عدم توفرها على مصادر تمويل حاجياتها و سيرورة عملياتها الإنتاجية، كل هذه الأمور دفعت بالسلطات الجزائرية منذ حصولها على الاستقلال إلى كسر أواصر التبعية للاقتصاد الفرنسي، ومن ثم فقد عرف الجهاز المصرفي الجزائري عدة تطورات قبل أن يصل إلى ما هو عليه الآن.

وعليه قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى أربعة مطالب حيث تناولنا في المطلب الأول مرحلة تكوين النظام المصرفي الجزائري من(1962-1969)، أما المطلب الثاني فقد تناول إصلاحات النظام المصرفي الجزائري من(1970-1985)، إلا أن المطلب الثالث كان بعنوان هيكل الجهاز المصرفي الجزائري، أما المطلب الرابع فقد كان حول الإصلاحات الأساسية للنظام المصرفي الجزائري من خلال قانون (12/86) و (06/88).

المطلب الأول: مرحلة تكوين النظام المصرفي الجزائري من (1962-1969).

غداة مرور الجزائر إلى الاستقلال، كان لابد أن تتخذ عدة إجراءات لاسترجاع كامل حقوقها وسيادتها، لأن النظام البنكي الموروث كان متكونا في أغلبه من بنوك أجنبية التي عمدت رفض تمويل الاقتصاد الوطني.

أولا: مرحلة إضفاء السيادة: ورثت الجزائر بعد استقلالها(جوان 1962) نظاما مصرفيا تابعا للمستعمر الفرنسي، سواء من حيث الإشراف والرقابة أو من حيث المصالح التي يخدمها، وقد كان مشكلا من شبكة واسعة من المصارف و المؤسسات المالية، وباعتبار أن البنك المركزي يمثل رمزا من رموز السيادة بادرت الجزائر بإنشاء البنك المركزي الجزائري في 1962/12/13 تحت رقم 62 – 144[1]، ومن أجل عملية التنمية الوطنية التي تتطلب رؤوس أموال كبيرة لتمويل الاستثمارات تم تأسيس الصندوق الجزائري للتنمية في سنة 1963 الذي تحول فيما بعد إلى البنك الجزائري للتنمية، ثم بعد ذلك تم إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط الذي تحول فيما بعد إلى بنك متخصص في تمويل السكن[2]، واستكمالا لهذه السيادة تم إنشاء "الدينار" كوحدة نقدية جزائرية، وذلك في 1964/04/10 بموجب القانون رقم 64–111[3]، حيث كانت العملة السائدة قبل ذلك هي الفرنك الفرنسي.

ثانيا: مرحلة التأميم: كان النظام البنكي الذي ورثته الجزائر عن النظام الاستعماري بعد الاستقلال، يتكون من عدد من البنوك يتجاوز(20) بنكا، كلها بنوك أجنبية وقد اقتنعت الجزائر مبكرا بصعوبة إيجاد الانسجام اللازم بين نظام بنكي ذو نزعة ليبرالية، خدم تحت وصاية نظام استعماري، ونظام اقتصادي وليد ذو نزعة اشتراكية يهدف إلى تبني سياسة تنموية تتمتع بالاستقلالية. وقد تكسرت هذه القناعة مبكرا من خلال التردد و الرفض اللذين أبداهما هذا النظام البنكي الموروث في تمويل عمليات التراكم(الاستثمارات) التي تقوم بها المؤسسات الوطنية، والتي إرادتها الدولة أن تكون ركيزة هذه السياسة المستقلة في الاقتصاد،

---

[1] رحيم حسين، الاقتصاد المصرفي(مفاهيم، تحاليل، تقنيات)، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، قسنطينة، 2008، ص 296.

[2] علي بطاهر، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006/2005، ص33.

[3] القانون رقم 64 _ 111 ينص على إنشاء الدينار كوحدة نقدية.

وتركيزها على تمويل أنشطة الاستغلال وعمليات التجارة الخارجية التي ترتبط بشكل وثيق بالقوة الاستعمارية السابقة(فرنسا). وإن ذلك من بين الأسباب العميقة التي دفعت الجزائر إلى تأميم هذا النظام البنكي الأجنبي وتأسيس نظام بنكي وطني تسيطر عليه الدولة وتتمثل مهمته الأساسية في الاضطلاع بتمويل التنمية الوطنية[1].

وفي إطار النهج الاشتراكي الذي تبنته الجزائر آنذاك تم الشروع في عملية التأميم، حيث تم تأميم المؤسسات المصرفية التي كانت قائمة، وقد تولدت عن ذلك ثلاثة بنوك تتمثل في البنك الوطني الجزائري في 13جوان 1966، والقرض الشعبي الجزائري في29 ديسمبر 1966، وبنك الجزائر الخارجي في أول أكتوبر 1967، وهي بنوك تخصصت كل واحدة منها في مجالات معينة من النشاط الاقتصادي. فالبنك الخارجي متخصص في تمويل التجارة الخارجية وقطاع المحروقات، والبنك الوطني الجزائري كان مكلفا بتمويل قطاع الفلاحة، في حين تولى القرض الشعبي مهمة تمويل قطاعات السياحة والصيد والمهن الحرة والصناعات التقليدية، أما بالنسبة لتمويل الاستثمارات المتوسطة والطويلة الأجل فقد كانت تمول عن طريق الصندوق الجزائري للتنمية وجانب الخزينة العمومية[2].

المطلب الثاني: إصلاحات النظام المصرفي الجزائري من(1970-1985).

أبرز الإصلاح المالي لسنة 1971 ثلاث ميزات:

- نزع تخصص البنوك؛
- مركزيتها؛
- هيمنة الخزينة العمومية.

---

[1] الطاهر لطرش، الاقتصاد النقدي والبنكي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013، ص ص 323 – 324.

[2] رحيم حسين، مرجع سابق، ص 297.

وبالفعل فإن ذلك الإصلاح قد أتى بقواعد جديدة للتمويل ليأخذ بالقبضة القطاع الإنتاجي ومركزية نظام التمويل الذي أصبح بمقتضى تلك الأحكام يعتمد على وساطة الخزينة العمومية، فالخزينة العمومية أضحت تلعب دور الوسيط المالي. وطبقا لأحكام المادة السابعة من قانون المالية لسنة 1971، فإن مصادر تمويل الاستثمارات المخططة تمولها الخزينة ويتعلق الأمر بـ:

- المساعدات الخارجية الناجمة عن عقود مع الخزينة أو المؤسسات؛
- القروض الطويلة المدى الممنوحة على مصادر الادخار التي جمعتها الخزينة التي وافقت عليها المؤسسات المالية المتخصصة؛
- القروض المصرفية المتوسطة المدى المعاد خصمها من قبل بنك الإصدار[1].

كما أجبر قانون المالية المؤسسات العمومية العامة على مركزة حساباتها الجارية وكل عملياتها الاستغلالية على مستوى بنك واحد تحدده الدولة حسب اختصاص البنك في القطاع[2]، حتى يمكنها متابعة ومراقبة التدفقات النقدية لهذه المؤسسات. وتقوم كل مؤسسة بفتح حسابين لها في البنك الذي وطنت فيه عملياتها المالية: الحساب الأول يستعمل لتمويل نشاطات الاستثمار والثاني لتمويل نشاطات الاستغلال.

بالنسبة لقروض الاستثمار، تقوم البنوك بفتح هذه القروض للمؤسسات العمومية التي تحصلت على تسجيل المشروع في الخطة.

---

[1] محفوظ لعشب، الوجيز في القانون المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2006، ص 35.

[2] بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2006، ص 174.

أما بالنسبة لقروض الاستغلال، تقوم البنوك التجارية ذاتها بهذا النوع من القروض بعد أن تقدم لها المؤسسات المعنية مخططا سنويا تقديريا للتمويل.

وفي سبيل دعم المنظومة المصرفية من جهة، والتوجه نحو اللامركزية من جهة ثانية، تم إنشاء بنكين عموميين آخرين هما: بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك التنمية المحلية، وبذلك أصبح الجهاز المصرفي يتشكل من خمس بنوك عمومية، وهي البنوك التي تسيطر على النشاط المصرفي في الجزائر إلى حد الآن، مع الإشارة إلى اعتماد بنك عمومي آخر في سنة 1997وهو Cnep – banque، وهو منبثق عن الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP)، والذي أنشئ سنة 1964[1].

إبتداءا من عام 1978، تم التراجع عن آليات القرض التي حددت بموجب إصلاح 1971، فقد تم التخلي عن تمويل المؤسسات بواسطة القروض البنكية متوسطة الأجل وتعويضها بقروض طويلة الأجل تمنحها الخزينة. وهكذا نشهد حلول هذه الأخيرة محل النظام البنكي في تمويل الاستثمارات العمومية المخططة وعلى الرغم من أن هذا التحول جاء لغرض التخفيف من الضغوط الموجودة على خزينة البنوك فقد كان من نتائجه الأساسية تضييق الوظيفة التمويلية للبنوك وحصرها في إطار محاسبي، وقد أدخل ذلك نوعا من السلبية على مسار كل النشاط البنكي سواء على مستوى توزيع القرض، مع تعاظم دور الخزينة في هذا المجال، أو على مستوى إضعاف إرادتها في تعبئة الادخار[2].

---

[1] رحيم حسين، مرجع سابق، ص 182

[2] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص ص 326 _ 327.

المطلب الثالث: هيكل الجهاز المصرفي الجزائري.

وفيما يلي نحاول عرض هيكل النظام المصرفي الجزائري خلال الفترة الممتدة من الاستقلال إلى غاية 1986.

أولا: البنك المركزي الجزائري[1]:

تأسس هذا البنك بموجب القانون رقم 144- 62 المصادق عليه من قبل المجلس التأسيسي في 13 ديسمبر 1962، وقد ورث فعاليات بنك الجزائر المؤسسة المصرفية التي أنشئت إبان الاستعمار الفرنسي سنة 1851 برأسمال قدره 3 ملايين فرنك فرنسي مقسمة على 6 آلاف سهم ومن الناحية القانونية البنك المركزي الجزائري هو مؤسسة عامة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

وقد أسندت إلى هذا البنك كل المهام التي تتكفل بها البنوك المركزية وبذلك أصبح هو المسؤول عن الإصدار النقدي وعن معدل إعادة الخصم، ونجد أن هذا البنك قد تم تنصيبه كبنك البنوك بحيث يشرف على السياسة النقدية ويراقب ويوجه الائتمان، وهو كذلك بمثابة بنك الحكومة نظرا لما يقدمه من تسبيقات للخزينة العمومية وما يخصمه من سندات مضمونة من طرفها، وكانت هذه التسبيقات محددة بنسبة 5 من الإيرادات العادية المحققة للدولة خلال السنة المالية السابقة. هذا على مستوى النصوص أما على مستوى الواقع فالبنك المركزي وضع كلية لخدمة الخزينة وهذا بمنحها تسبيقات غير منتهية، الشيء الذي قلل من دور البنك المركزي في الاقتصاد الوطني انذاك، ونجم عن ذلك الكثير من اللامبالاة في الإصدار النقدي دون مقابل، مما أدى إلى بروز الاختناقات النقدية وظهور التضخم. ويرأس البنك محافظ ومدير عام يتم تعيينهما بمرسوم من رئيس الجمهورية و باقتراح من وزير

---

[1] علي بطاهر، مرجع سابق، ص ص35- 36.

المالية، ويقوم مجلس الإدارة بتسيير شؤون البنك، ويتألف هذا المجلس من المحافظ – رئيس المجلس . والمدير العام وعشرة إلى ثمانية عشر عضوا من كبار المسؤولين والمختصين في الشؤون النقدية والمالية.

ثانيا: البنك الجزائري للتنمية (BAD)[1]:

تأسس الصندوق الجزائري للتنمية(CAD) بموجب القانون رقم 63-165 في07 ماي 1963 وتم تغيير أسمه إلى البنك الجزائري للتنمية في 1972، ورث البنك الجزائري للتنمية هيكليا عند تأسيسه مهام أربع مؤسسات للائتمان متوسط الأجل ومؤسسة واحدة للائتمان طويل الأجل كانت كلها تعمل أثناء الاستعمار. وتتمثل هذه المؤسسات في القرض العقاري، والقرض الوطني، وصندوق الودائع والارتهان، وصندوق صفقات الدولة وأخيرا صندوق تجهيز وتنمية الجزائر.

وقد أنيط هذا البنك بتعبئة الادخار متوسط وطويل الأجل، بينما كانت تتمثل مهمته في مجال القرض، في منح القروض متوسطة وطويلة الأجل من أجل تمويل عمليات التراكم، وقد ازدادت هذه الأهمية بصفة خاصة بعد الشروع في تنفيذ المخططات التنموية، على الرغم من ذلك، لم يتمكن البنك الجزائري للتنمية في الواقع من القيام بدور مهم في مجال تعبئة الادخار متوسط وطويل الأجل، وكانت الموارد التي ظل يستعملها في التمويل تقدم له من طرف الخزينة.

---

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 331.

ثالثا: البنك الوطني للتوفير والاحتياط (CNEP)[1]:

يعتبر مؤسسة عامة ادخارية، فهو يتحصل على الموارد من مختلف القطاعات الخاصة والعامة. ويقوم بالمهام التالية:

- حث وتنشيط الادخار والتوفير، وجمع المدخرات العائلية وتوزيع قروض البناء؛
- جمع مدخرات الجماعات المحلية وتمويل بعض الاستثمارات ذات الطابع الاجتماعي؛
- المساهمة في شراء الأراضي والبناءات للشركات العقارية. وتمويل مشاريع السكن بمنح قروض إما لبناء أو شراء سكن جديد أو تمويل مشاركة المقترض في تعاونية عقارية.

رابعا: القرض الشعبي (CPA)[2]:

لقد أنشئ القرض الشعبي الجزائري بعد أشهر قليلة من إنشاء البنك الوطني الجزائري و ذلك بمقتضى الأمر 66-366 المؤرخ في29 ديسمبر1966 وقد استفاد من الذمة المالية لمجموعة من البنوك التي حلت في 31 ديسمبر 1966. وهي:

- régionale de crédit populaire d'Algérie Banque Banque.commerciale et industrialle d'Alger.
- Banque populaire commerciale et industriale d'Oranie .
- Banque populaire commerciale et industriale du Consantinois.
- Banque populaire commersiale et industriaelle de Annaba.

---

[1] فائزة لعراف، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل واهم انعكاسات العولمة(مع الإشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008)، دار الجامعة الجديدة، المسيلة، الجزائر، 2013، ص 166.

[2] محفوظ لعشب، مرجع سابق، ص ص 86 – 87.

وبعدها دعمت هياكل القرض الشعبي الجزائري بالبنك المختلط الجزائر، مصر وشركة مرسيليا للقرض، الغاية 1972 تحولت ذمة الشركة الفرنسية للقرض والبنك قد حولت للقرض الشعبي الجزائري كما أن آخر بنك خاص وهو البنك الشعبي العربي قد حول إليه.

إن القرض الشعبي الجزائري قد حصلت فيه عدة تطورات من حيث فعالية التسيير كاستعمال الإعلام الآلي في أجيال متطورة مثل نظام دلتا.

كذلك فإن هذه المؤسسة المصرفية كانت محل عرض للشركة مع بعض المؤسسات المصرفية الأجنبية.

خامسا: البنك الوطني الجزائري (BNA)[1]:

نشأ البنك الوطني الجزائري سنة 1966 لأسباب اقتصادية ومالية تتجاوب مع احتياجات القطاع الاشتراكي آنذاك، وهذا لتقديم خدمات مصرفية للمؤسسات الاقتصادية العمومية. البنك الوطني الجزائري باشر نشاطه حسب قاعدة التنظيمات البنكية الخاصة التي وقفت نشاطها نهائيا بالجزائر إبان الاستقلال الوطني، وهي:

- القرض العقاري الجزائري والتونسي (CFAT)؛
- البنك الوطني للتجارة والصناعة (BNCI)؛
- قرض صناعي وتجاري؛
- الوكالة التجارية للخصم معسكر.

[1] عبد القادر بحبح، الشامل لتقنيات أعمال البنوك، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص ص 176 _ 177.

سادسا: البنك الخارجي الجزائري(BEA)[1]:

تأسس هذا البنك بموجب الأمر رقم 404-67 بتاريخ 01 أكتوبر 1967 عن طريق استرجاع أصول خمسة مصارف أجنبية وهي:

- القرض الليوني بتاريخ 12 أكتوبر 1967 والذي بدوره قد ضم البنك الفرنسي للتجارة الخارجية؛
- الشركة العامة في عام 1968؛
- وبنك التسليف الشمال في عام 1968؛
- البنك الصناعي للجزائر وبنك البحر الأبيض المتوسط كذلك في عام 1968؛
- بنك باركليز الفرنسي في سنة 1968.

ويمثل البنك الخارجي الجزائري ثالث بنك تجاري من حيث النشأة وبتأسيسه تمت تجزئة الهياكل المصرفية والمالية في الجزائر، ويقوم البنك بمهمتين أساسيتين: الأولى خاصة بالودائع والإقراض، والثانية خاصة بالتجارة الخارجية، وبإمكان هذا البنك أن يتدخل في مختلف العمليات البنكية مع الخارج تتمثل بالدرجة الأولى في منح الاعتمادات عن الاستيراد ويعطي ضمانات للمصدرين الجزائريين وكان كل واحد من البنوك التجارية الثلاثة التي تم تأميمها متخصصا في مجال معين من النشاط الاقتصادي.

سابعا: **بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)**[2]:

تم تأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية في 13 مارس 1982 بمقتضى المرسوم رقم 82-206، وفي الحقيقة كانت أساسية تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري.

---

[1] علي بطاهر، مرجع سابق، ص ص40_41 .

[2] رحيم حسين، مرجع سابق، ص ص 190 _ 191.

بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك تجاري حيث يمكنه جمع الودائع سواء كانت جارية أو لأجل، ويمثل أيضا بنك تنمية باعتباره يستطيع أن يقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل هدفها تكوين رأس المال الثابت.

وفيما يخص الجانب الاقتراضي لهذا البنك، فهو يعتبر بنكا متخصصا في القطاع الفلاحي. وفي هذا المجال، يمكن أن يمنح قروضا لتمويل القطاع الفلاحي، وترقية النشاطات الفلاحية والحرفية، وكذلك تمويل أنشطة الصناعات الغذائية والأنشطة المختلفة في الريف، وقد ورث بإنشائه تمويل القطاع الفلاحي عن البنك الوطني الجزائري.

ثامنا: بنك التنمية المحلية (BDL)[1]:

تأسس هذا البنك بتاريخ 30 أفريل 1985 بمرسوم رقم 85 – 85 برأسمال قدره نصف مليار دينار جزائري، تولى جزء من نشاطات القرض الشعبي الجزائري، والغرض من إنشائه خلق تنمية جهوية متوازنة، ويعتبر هذا البنك بنك ودائع مملوكة من طرف الدولة وخاضع للقانون التجاري و بالإضافة للعمليات المتعارف عليها لبنوك الودائع يقوم هذا البنك بخدمة فعاليات الهيئات العامة المحلية بمنحها قروض قصيرة، متوسطة وطويلة الأجل، وتمويل عملية الاستيراد والتصدير، بالإضافة إلى خدمة القطاع الخاص وذلك بتقديم قروض قصيرة ومتوسطة الأجل فقط.

[1] عبد الله خبابه، الاقتصاد المصرفي(البنوك الالكترونية . البنوك التجارية . السياسة النقدية)، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2008، ص ص 186 _ 187.

الشكل رقم (02- 01): تنظيم النظام المصرفي والمالي قبل قانون البنوك لعام 1986.

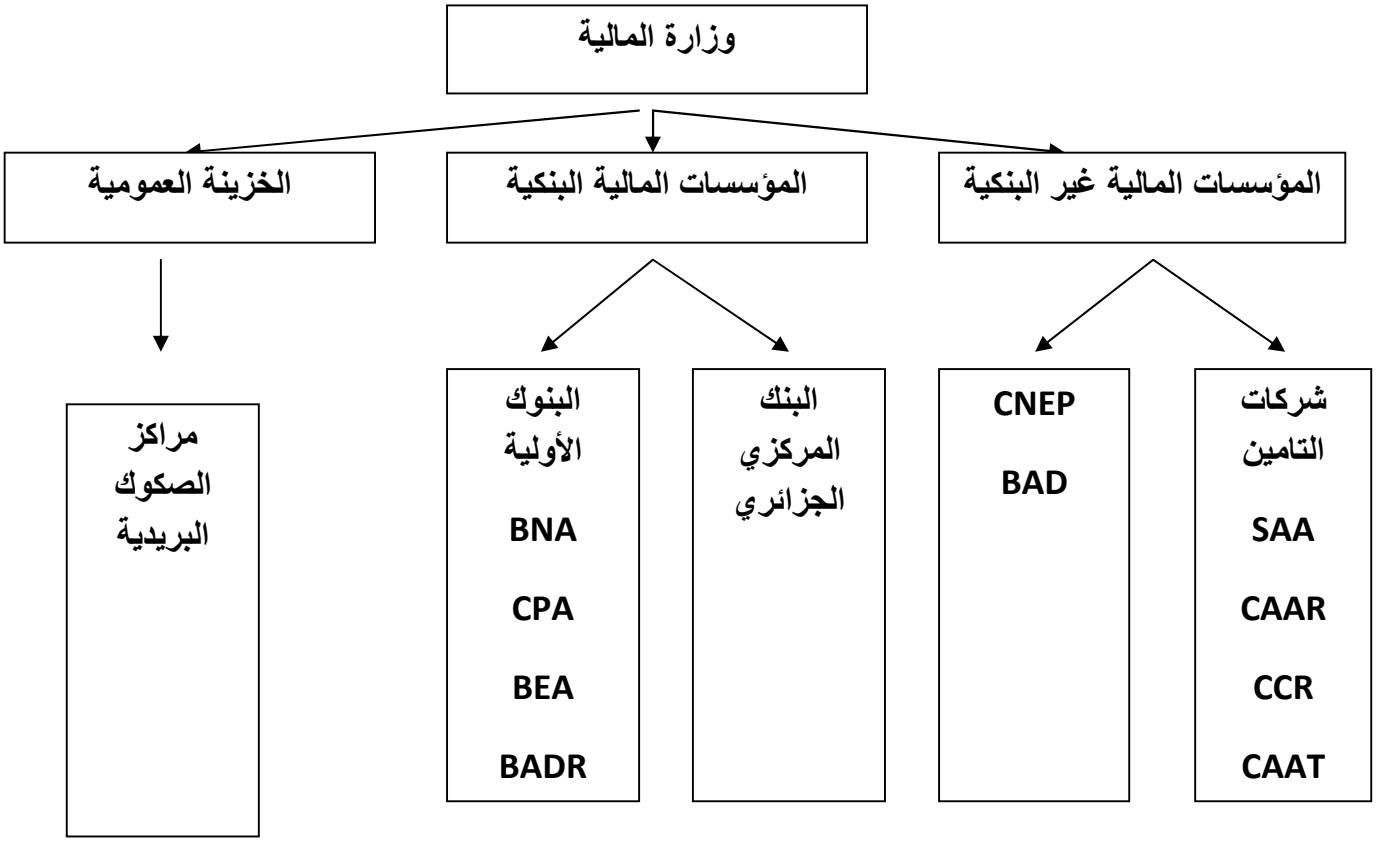

Source ،Ammour Ben Halima, le Systéme bancaire Algerien Texte et réalit, édition dehleb , Alger, 2001 ,p60

المطلب الرابع: الإصلاحات الأساسية للنظام المصرفي الجزائري من خلال قانون (12/86) و (06/88).

كان لزاما على السلطات الجزائرية الإسراع في الإصلاحات على مختلف القطاعات والمستويات الاقتصادية، ومن بين القطاعات التي مسها الإصلاح مباشرة قطاع المؤسسات المصرفية والمالية على النحو التالي:

أولا: الإصلاح النقدي لعام 1986: نتيجة الأزمة الاقتصادية التي مست الجزائر بدءا من سنتي 1983-1984، وما تبعه من تراجع معتبر لمداخيل الدولة من الصادرات[1]، وفي هذه السنة صدر قانون البنوك والقرض في16 أوت 1986[1]، كما أعطى هذا القانون نفس جديد للعلاقات الاقتصادية وبعدما أحدثت الجزائر تطور وتغيير بظهور ديناميكية جديدة، حيث أن صدور هذا القانون أدى إلى تطور العلاقات بين البنوك والمؤسسات في إطار محدد فالعلاقات ذات الطابع التجاري حلت محل العلاقة ذات الطابع الإداري، وأصبحت القروض أداة فعالة لتنظيم الاقتصاد وهكذا يمكن القول أن بعد صدور هذا القانون بدأت البنوك في التوسيع التدريجي، وأصبحت الوكالات سنة 1980 حوالي 376 وكالة كما أصبحت سنة 1986 تقارب 742 وكالة كما أسس قانون 1986 مجلس أعلى للقروض مهمته ضبط التطور في ميدان النقود والقروض وإنجاز خطة وطنية في هذا المجال، وشرع هذا القانون في بلورة النظام المصرفي حيث.

- تم تسوية البنوك بمقتضى المادة 11 من القانون 12/86 ومتابعة القروض الممنوحة لضمان استخدامها وتقليل من خطر استردادها؛

---

[1] قانون رقم 86 – 12 المؤرخ في 16 أوت 1986، المتعلق بنظام البنوك والقرض.

- بمقتضى المادة 19 من نفس القانون استعاد البنك المركزي صلاحياته فيما يخص تطبيق السياسة النقدية وتسيير أدواتها؛
- فيما يخص العلاقة بين البنك المركزي والخزينة فقد نصت المادة 26 من قانون 12/86 على ضرورة تحديد القروض الممنوحة للخزينة تبعا للمخطط الوطني للقرض[1].

ثانيا: قانون 1988 وتكييف الإصلاح: نجم عن النقائص والعيوب المتعلقة بقانون البنوك والقرض لسنة 1986 واستمرار الأزمة الاقتصادية، قيام السلطات الجزائرية بتطبيق برنامج إصلاحي واسع مس جميع القطاعات الاقتصادية بما فيها البنوك العمومية وذلك بإصدار القانون 88-01 في 12 جانفي 1988 المتضمن للقانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية، إضافة إلى إصدار القانون88 - 06[2] الصادر في نفس التاريخ المعدل والمتمم للقانون المتعلق بنظام البنوك والقرض 86 - 12، ويمكن من خلالها أن ندلي بما يلي:

- تطبيق القانون البنكي المكمل لسنة 1988، وهذا بوضع أجهزة استشارية ورقابية مثل المجلس الوطني للقرض؛
- وضع لجنة مراقبة للبنوك المتعلقة بجهاز المخطط الوطني للقرض، وذلك باعتبارهما المساهمين الأساسيين للسياسة النقدية والمالية؛

---

[1] علي بودلال، محمد سعيداني، فعالية النظام المصرفي الجزائري بين النظرية والتطبيق، الملتقى الوطني الأول حول إصلاح المنظومة المصرفية، المركز الجامعي جيجل، الجزائر، 6-7 جوان، 2005، ص 6.

[2] قانون رقم 88 . 06 الصادر في 12 جانفي 1988، المعدل والمتمم للقانون 86 -12 المتعلق بالبنك والقرض.

- تنظيم وتطوير الأسواق المالية والنقدية باعتبارهما أجهزة لتوزيع الموارد وذلك بعلاقة مع المخطط الوطني للقرض؛
- التفرقة القانونية بين دور البنك المركزي ونشاط القرض من قبل الأجهزة التجارية وان هذا الشكل من إصلاحات يزيد من البنوك التجارية في تقديم القروض[1].

الشكل رقم(02-02): النظام المصرفي وأجهزة الرقابة وفق قانون نظام القرض والبنوك لعام 1986.

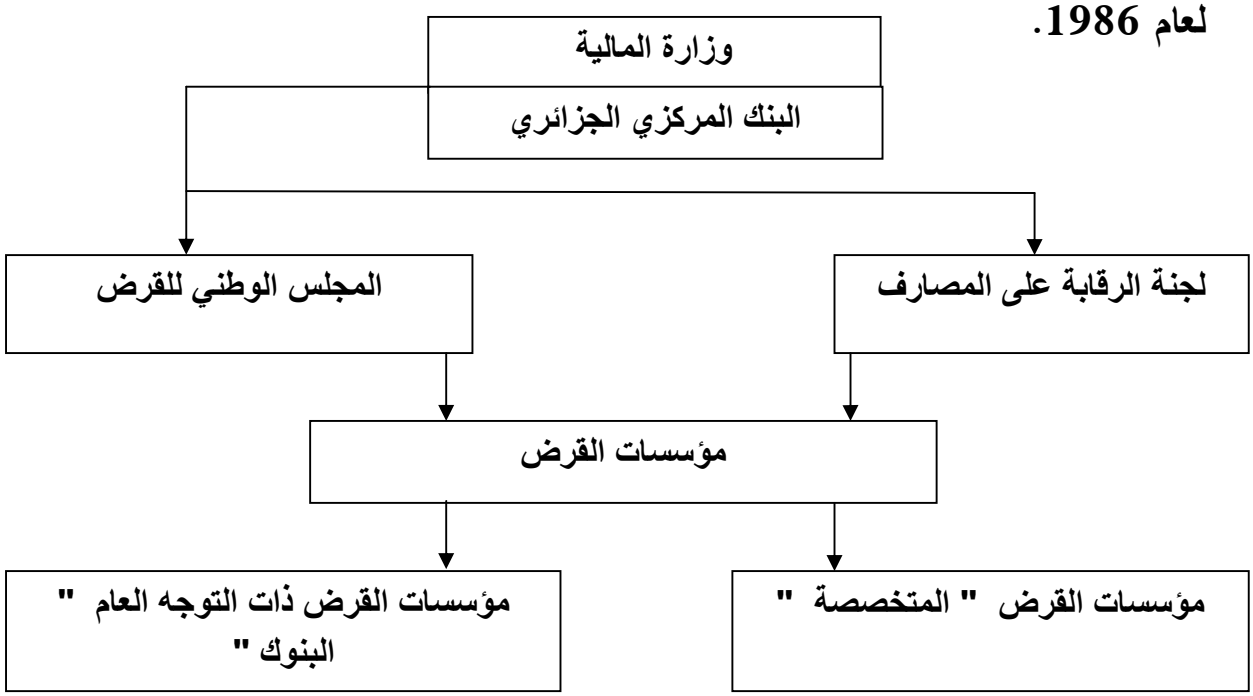

Source،Ammour Ben Halima , OP Cit , p 80.

[1] عبد الله خبابه، إشكالية الأخذ بنظام البنوك الشاملة في الجهاز المصرفي الجزائري، كلية الاقتصاد التجارة والتسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2003، ص 12.

المبحث الثاني: الإطار التنظيمي الجديد للنظام المصرفي الجزائري في ظل قانون النقد والقرض 10/90.

إن الإصلاحات التي سبقت فترة التسعينيات لم تأتي بنتائج مرضية، فلا المؤسسات زادت إنتاجيتها وتحسن أداءها، ولا البنوك قامت بمهامها كوسيط مالي، خاصة في ظل الظروف الصعبة التي عرفتها الجزائر في تلك الفترة والتي تمثلت في تدهور حاد في أسعار المحروقات على المستوى الدولي، وكذلك تزايد عبء المديونية وخدمة الدين الاقتصادية للجزائر من خلال هذه الظروف المشار إليها صدر قانون النقد والقرض الذي سنستعرضه في هذا المبحث.

المطلب الأول: قانون النقد والقرض 90 / 10:

أولا: المحاور الأساسية لقانون النقد والقرض:

يعتبر القانون رقم (90-10) الصادر في 14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض نصا تشريعيا يعكس بحق اعترافا بأهمية المكانة التي يجب أن يكون فيها النظام البنكي، ويعتبر من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات، وبالإضافة إلى أنه أخذ بأهم الأفكار التي جاءت في قانوني 1986 و 1988 فقد حمل أفكار جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام المصرفي وأداءه، ويتضح ذلك من خلال قراءتنا لمضمون أحكام هذا القانون إذ صنفت الأفكار الأساسية لهذا القانون في شكل محاور ويهدف هذا القانون إلى ما يلي:

- وضع حد نهائي للتدخل الإداري في القطاع المصرفي، والعمل على القضاء على الانحرافات الغير مراقبة في إدارة وتسيير البنوك. وإعادة الاعتبار لدور البنك المركزي في إدارة النقد والائتمان بشكل يحميه من التعرض لضغوط سياسية قد تؤدي في النهاية إلى آثار اقتصادية غير مرغوبة؛

- إنشاء مجلس النقد والقرض، الذي يعد بمثابة السلطة النقدية المسؤولة عن صياغة سياسات الائتمان، النقد الأجنبي، الدين الخارجي والسياسات النقدية؛
- تحريك السوق النقدية وتنشيطها، وتشجيع الاستثمارات الخارجية المفيدة وإصلاح الوضعية المالية لمؤسسات القطاع العام، وإرساء مبدأ توحيد المعاملة بين المؤسسات الخاصة والعامة، بالنسبة لإمكانية الحصول على الائتمان؛
- إقامة نظام مصرفي ذو مستويين(البنك المركزي كمصدر للنقود، والبنوك الأخرى كمؤسسات مانحة للقروض، وإلغاء مبدأ التخصص)[1].

ثانيا: مبادئ قانون النقد والقرض:

يعتبر القانون(90-10) الصادر في 14 أفريل 1990[2] نصا تشريعيا لدعم الإصلاحات الاقتصادية، كما أنه من بين القوانين الأساسية التي بينت التوجهات الجديدة للانتقال نحو اقتصاد السوق، إذ حمل أفكار جديدة فيما يتعلق بالتنظيم البنكي وأداءه، ويقوم قانون النقد والقرض على مجموعة من المبادئ تتمثل فيما يلي:

1. **الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:** تبنى قانون النقد والقرض مبدأ الفصل بين السلطة النقدية والسلطة الحقيقية، ومعنى ذلك أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط، ولكن تتخذ على أساس الوضع النقدي السائد الذي تقدره السلطة النقدية[3].

---

[1] محمد سحنون، مبارك بوعشة، تقييم هياكل ودورات التمويل في الجزائر، المركز الجامعي العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2008، ص 12.

[2] قانون 1990 _ 10 المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 14/ 04 / 1990، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 16 بتاريخ 14/04/ 1990.

[3] علي بطاهر، مرجع سابق، ص 159.

2. **الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة ميزانية الدولة:** لم تعد الخزينة العامة حرة في اللجوء للبنك المركزي وطلب القروض لتمويل العجز لديها كما كانت في السابق، حيث عزز مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية وميزانية الدولة من استقلالية البنك المركزي، وقلص من الآثار السلبية للمالية العامة على التوازنات النقدية، تفاديا للإصدار النقدي المفرط[1].
3. **الفصل بين دائرة ميزانية الدولة ودائرة القرض:** كما أن الخزينة في النظام السابق كانت تلعب الدور الأساسي في تمويل الاستثمارات المخططة للمؤسسات العمومية، حيث همش النظام البنكي الذي كان دوره يقتصر في كونه محطة تمر عبرها موارد التمويل في دائرة الخزينة إلى المؤسسات، خلق هذا الأمر كما رأينا غموضا كبيرا على مستوى نظام التمويل نظرا للتداخل الكبير بين الوظيفة التمويلية للخزينة العمومية ووظيفة البنوك في هذا المجال، لقد كان هناك وعي بهذه المشكلة انعكس بتضمين قانون النقد والقرض مبدأ يتم بموجبه الفصل بين الدائرتين عن طريق القيام بأبعاد الخزينة عن منح القرض للاقتصاد ليبقى دورها يقتصر في المرحلة الانتقالية لنظام التمويل على ضمان تمويل الاستثمارات الإستراتيجية المخططة من طرف الدولة. فتح هذا الأمر الباب أمام النظام البنكي الذي استعاد مسؤوليته في منح القروض في إطار مهامه التقليدية. يسمح الفصل بين هاتين الدائرتين بلوغ الأهداف التالية:

---

[1] فائزة لعراف، مرجع سابق، ص ص 158 _ 159.

- استعادة البنوك والمؤسسات المالية لوظائفها التقليدية وخاصة تلك المتمثلة في منح القروض؛
- أصبح توزيع القرض لا يخضع إلى قواعد إدارية، وإنما يرتكز أساسا على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع؛
- التقليص من أثار عملية الاستبعاد المالي وما ينجم عنه من تأثير سلبي على تمويل القطاع الخاص في إطار هذه السياسة الجديدة التي لا تريد التمييز بين القطاعات الاقتصادية فيما إذا كانت عمومية أو خاصة[1].

4. **إنشاء سلطة نقدية وحيدة ومستقلة**[2]: كان من مبادئ قانون90- 10 إعادة الاعتبار للسياسة النقدية كمتغير أساسي للاقتصاد بعدما كانت مهمشة ومغيبة خلال ثلاث عقود من الزمن، ونتيجة لذلك أعيد للبنك الجزائري وظائفه ومهامه التقليدية ومنها:

- إصدار الأوراق النقدية والقطع المعدنية؛
- تحديد قيمة وشكل حجم ومواصفات الأوراق النقدية والقطع المعدنية؛
- شروط كيفية مراقبة صنع وإتلاف الأوراق النقدية والقطع المعدنية؛
- منح رخص إنشاء البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية والأجنبية؛
- الترخيص بفتح واعتماد مكاتب ووكالات تمثل البنوك الأجنبية؛
- يضمن البنك الجزائري السير الحسن للسوق النقدية من خلال تدخلها بالأدوات المباشرة وغير المباشرة(معدل الخصم، سياسة السوق المفتوحة).

---

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 346.

[2] بلعزوز بن علي، مرجع سابق، ص 188.

المطلب الثاني: الهياكل الجديدة التي جاء بها قانون النقد والقرض.

أدخل قانون النقد والقرض90 – 10 تعديلات هامة على النظام المصرفي الجزائري سواء فيما يتعلق بهيكل البنك المركزي ومهامه أو البنوك التجارية، كما أنه لأول مرة سمح للبنوك الأجنبية بإنشاء بنوك خاصة والقيام بأعمال لها في الجزائر في إطار فتح الاقتصاد الوطني على الاستثمار الأجنبي، ومواكبة موجة تحرر النشاط الاقتصادي العالمي والدخول في اقتصاد السوق، ولقد أحدث أيضا أجهزة تنظيمية ورقابية جديدة لها مهمة تنظيم وتسيير الجهاز المصرفي أهمها:

أولا: مجلس النقد والقرض: حيث وضعت على رأس المنظومة المصرفية هيئة تسمى مجلس النقد والقرض[1]، التي جاء بها قانون النقد والقرض 90 – 10 بالنظر إلى المهام التي أوكلت إليه والصلاحيات الواسعة التي منحت له، فهو يؤدي دورين أو وظيفتين، وظيفة مجلس إدارة بنك الجزائر ووظيفة السلطة النقدية في البلاد، وهو مشكل من:

- المحافظ رئيسا؛
- نواب المحافظ الثلاثة كأعضاء؛
- ثلاثة موظفين ساميين معينين بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية.

نظرا لقدراتهم في الشؤون الاقتصادية والمالية ويتم تعيين ثلاث مستخلفين ليحلو محل الموظفين المذكورين عند الاقتضاء، ويرأس اجتماعات المجلس عند تغيب المحافظ نائب المحافظ الذي يقوم مقامه، كما يتمتع بأوسع الصلاحيات لإدارة شؤون البنك المركزي الحدود

[1] مدني بن شهرة، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل (التجربة الجزائرية)، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2009، ص 132.

المنصوص عليها في هذا القانون، يجوز للمجلس أن يحدث من بين أعضائه لجانا استشارية لصلاحياته وتكوينها وقواعدها ويمكنه أن يستشير أية مؤسسة وأي شخص.

1. صلاحيات مجلس النقد والقرض بوصفه مجلس إدارة[1]:

إن مجلس النقد والقرض بصفته مجلسا لإدارة البنك يتمتع بصلاحيات كثيرة وسلطات متنوعة يمارسها على نفس هذا البنك تتجلى بإحداثه لبعض الهياكل الاستشارية وسلطة التنظيم العام وسلطة الموافقة والإصدار للأنظمة، سلطة مباشرة بعض التصرفات وسلطة الترخيص في المصالحات والمعاملات، سلطة التحديد لبعض الأمور كتحديد كل سنة لميزانية البنك المركزي وإدخال تعديلات كثيرة عليها يعتبرها ضرورية. للمجلس الحق في إبداء رأيه بالموافقة أو الرفض بشأن التقرير السنوي المقدم من طرف محافظ البنك إلى رئيس الجمهورية، هذا المحافظ الذي يلزمه القانون بإطلاع المجلس على كل الأمور الخاصة بالبنك، وبما أن البنك كما نعلم مؤسسة كغيرها من المؤسسات الأخرى، قد تحقق أرباحا وقد تحقق خسائر فإن المجلس يلعب دوره في توزيع هذه الأرباح.

2. صلاحيات مجلس النقد والقرض بوصفه سلطة نقدية[2]:

يعتبر المجلس سلطة نقدية بموجب المواد " 44....50 " من قانون النقد و القرض، حيث خولت له بصفته سلطة نقدية ضمن هذا القانون، إصدار أنظمة مصرفية تتعلق بما يلي:

---

[1] اسمهان بقبق ليلى، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وانعكاساتها على فعالية السياسة النقدية، ملتقى وطني، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 11/ 12 مارس، 2008، ص 27.

[2] زكرياء دمدوم، الإصلاحات الراهنة في الاقتصاد الجزائري(1990-2000) دراسة تحليلية، رسالة تخرج لنيل شهادة الماجستير، فرع التحليل الاقتصادي، الجزائر، 2001 /2002، ص ص 123- 124.

- إصدار النقد؛
- أسس وشروط عمليات البنك المركزي؛
- الإشراف على تطور مختلف عناصر الكتل النقدية، وحجم القرض؛
- إصدار أنظمة تتعلق بغرفة المقاصة؛
- شروط فتح البنوك والمؤسسات المالية، وكذا شروط إقامة شبكاتها وفروعها؛
- شروط فتح مكاتب تمثيلية للبنوك، و المؤسسات المالية بالجزائر؛
- النظم والقواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية؛
- مراقبة الصرف وتنظيم سوقه.

بالإضافة إلى مجموعة أخرى من الصلاحيات حددتها المادتان 44 و 45 من القانون ذاته.

إن مجلس النقد والقرض باعتباره هيئة جديدة تهتم مباشرة بشؤون النقد والائتمان، إنما تعبر عن تحول معتبر في النظر إلى المشاكل الاقتصادية، وطرق معالجتها.

ثانيا:المحافظ ونوابه[1]:

يتولى إدارة بنك الجزائر محافظ يساعده ثلاثة نواب محافظ، يعين جميعهم بمرسوم من رئيس الجمهورية، ويقوم المحافظ في إطار مهامه باتخاذ العديد من الإجراءات التنفيذية حسب الصلاحيات المخولة له، مثل بيع وشراء الأملاك المنقولة وغير المنقولة وتمثيل البنك

---

[1] عبد الرزاق حبار، المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استيفاء مقررات لجنة بازل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم علوم اقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2005، ص 92.

[1] العيد صوفان، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة(دراسة التجربة الجزائرية)، رسالة ماجستير، فرع إدارة مالية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2011/2010، ص 16.

لدى السلطات العمومية والبنوك المركزية للدول الأخرى والهيئات المالية الدولية، كما يقدم الاستشارة للحكومة في أمور النقد والقرض.

ولايمكن للمحافظ ونوابه أن يمارسوا أي نشاط أو مهنة وأن يتولوا أي منصب خلال مدة ولايتهم ما عدا تمثيل الدولة لدى المؤسسات العمومية الدولية ذات الطابع المالي أو النقدي أو الاقتصادي.

. ثالثا: هيئات الرقابة:

1. **لجنة الرقابة المصرفية**[1]: لقد تطرق قانون النقد والقرض إلى الرقابة على البنوك والمؤسسات المالية ويتضح ذلك من المادة 143 منه" تنشأ لجنة مصرفية مكلفة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية وبمعاقبة المخالفات المثبتة ".

كما حدد هذا القانون صلاحيات هذه اللجنة وموقعها في النظام المصرفي وشكل العلاقة المتواجدة بينها وبين بنك الجزائر وبقية الهيئات المصرفية الجزائرية، إذ تتألف اللجنة من المحافظ ونائبه وأربعة أعضاء يعينون لمدة 5 سنوات قابلة للتجديد بموجب مرسوم يصدره الوزير الأول، وقاضيان منتدبان من المحكمة العليا، وعضوان يتم اختيارهما حسب كفاءتهما المصرفية والمالية يقترحهما وزير المالية وهذا حسب المادة 144.

وتمارس اللجنة أعمالها الرقابية على أساس تفقد الوثائق المستندية، وكذلك عن طريق الزيارات الميدانية للبنوك والمؤسسات المالية، ويمكن أن تمتد صلاحيات هذه اللجنة إلى طلب الإيضاحات من أي شخص له علاقة بموضوع الرقابة دون أن يكون ذلك مبررا

للتحفظ من قبل البنك أو المؤسسة المالية بدافع السر المهني، ونتيجة لممارسة العمليات الرقابية فإن هذه اللجنة تتخذ جملة من الإجراءات والتدابير كالعقوبات التأديبية والمالية.

2. **مركزية المخاطر**[1]: في إطار الصلاحيات الاقتصادية التسعينية، أدرج مفهوم جديد في قاموس تسيير الاقتصاد الجزائري، يخص تنظيم العلاقات بين المؤسسات غير المالية والبنوك نتيجة الاستقلالية كذا إلغاء مبدأ التوطين البنكي، تمثل هذا المفهوم في "خطر القرض"، حيث نص القانون 10/90 في مادته الـ160 على وجود هيئة تتكلف بتحديد المخاطر" ينظم، ويسير البنك المركزي مصلحة مركزية للمخاطرة تدعى– مركز المخاطرة – تكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض، طبيعة، وسقف القروض الممنوحة، المبالغ المحسومة والضامنات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك و المؤسسات المالية ".

إن مهمة هذا المركز هي تقدير الخطر بالنسبة للقروض الممنوحة داخليا، وليس له علاقة بالأخطار التي تتبع عمليات الصرف مع الخارج، وله دورة في وفرة المعلومات لتساعد على وضع سياسة نقدية موجهة، وقد صدر قانون آخر يتضمن تنظيم مركز المخاطرة عن بنك الجزائر تمثل اللائحة 01/92 الصادرة عن بنك الجزائر بتاريخ 22 مارس 1992. حيث يطمح المركز في تحقيق الأدوار التالية:

- تركيز المعلومات في خلية واحدة تقع على مستوى البنك المركزي؛
- جمع المعلومات الخاصة بالمخاطر التي تنجم عن نشاطات الائتمان للبنوك والمؤسسات المالية؛

---

[1] زكرياء دمدوم، مرجع سابق، ص ص 124 – 125.

- نشر هذه المخاطر، أو منحها للمؤسسات المالية، والبنوك مع مراعاة السرية في ذلك اتجاه غير المعني بالأمر، ولتحقق هذا الغرض أوجب بنك الجزائر على كل الهيئات المتعاطية للقروض و المتواجدة على التراب الوطني الجزائري، الانضمام إلى هذا المركز، واحترام قواعد أداءه بحيث لا يمكن لأي هيئة مصرفية منح قروض مصرح بها لدى مركز المخاطر إلى عميل جديدة إلا بعد استشارة هذا المركز.

3. مركزية عوارض الدفع[1]: رغم أن هناك مركزية للمخاطر على مستوى بنك الجزائر تعطي مسبقا معلومات خاصة لبعض أنواع البنوك والزبائن إلا أن ذلك لا يلغي بشكل كامل المخاطر المرتبطة بهذه القروض، ففي المحيط الاقتصادي والمالي الجديد الذي يتميز بالتغير وعدم الاستقرار تقوم البنوك والمؤسسات المالية بأنشطتها بمنح القروض إلى الزبائن وأثناء ذلك من المحتمل أن تحدث بعض المشاكل على مستوى استرجاع هذه القروض، ولذلك قام بنك الجزائر بموجب القانون رقم 92 – 02 المؤرخ في 22 مارس 1992 بإنشاء مركزية لعوارض الدفع وفرض على كل الوساطة المالية الانضمام إلى هذه المركزية وتقديم كل المعلومات الضرورية لها، وتقوم مركزية عوارض الدفع بتنظيم المعلومات المرتبطة بكل الحوادث والمشاكل التي تظهر عند استرجاع

[1] حنان باكور، الجهاز المصرفي ومتطلبات العولمة المالية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، علوم اقتصادية، اقتصاديات مالية وبنوك، البويرة، الجزائر، 2014/2013، ص ص 19– 20.

القروض أو تلك التي لها علاقة باستعمال مختلف وسائل الدفع في هذا المجال تتلخص بعنصرين:

الأول: وهو تنظيم بطاقة مركزية لعوارض الدفع وما قد ينجم عنها وتسييرها وتتضمن هذه البطاقية بطبيعة الحال كل الحوادث المسجلة بشأن مشاكل الدفع أو تسديد القروض.

الثاني: وهو نشر قائمة عوارض الدفع وما يمكن أن ينجم عنها من تبعات وذلك بطريقة وتبليغها إلى الوسطاء الماليين وإلى أي سلطة أخرى معنية.

4. جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مئونة[1]:

أتى جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون مؤونة ليدعم ضبط قواعد العمل بأهم أحد وسائل الدفع وهي الشيك، وقد تم إنشاء هذا الجهاز بموجب النظام رقم 92–03 المؤرخ في 22 مارس 1992، حيث يعمل هذا الجهاز على تجميع المعلومات المرتبطة بعوارض دفع الشيكات لعدم كفاية الرصيد والقيام بتبليغ هذه المعلومات إلى الوسطاء الماليين المعنيين، ويجب على الوسطاء الماليين الذين وقعت لديهم عوارض دفع لعدم كفاية الرصيد أو لعدم وجوده أصلا أن يصرحوا بذلك إلى مركزية عوارض الدفع حتى يمكن استغلالها وتبليغها إلى الوسطاء الماليين الآخرين، كما يجب عليهم في هذا المجال أن يطلعوا على سجل عوارض الدفع قبل تسليم أول دفتر شيكات للزبون.

المطلب الثالث: البنوك والمؤسسات المالية:

لقد أدخل قانون النقد والقرض تعديلات مهمة في هيكل النظام المصرفي سواء تعلق الأمر بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية أو بهيكل البنوك الأولية، ولأول مرة منذ

---

[1] هشام بورمه، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، كلية العلوم الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2008 / 2009، ص ص 36 – 37.

الاستقلال تم السماح بإنشاء بنوك خاصة، كما تم السماح للبنوك الأجنبية بمزاولة أنشطتها المصرفية في السوق المصرفية الجزائرية[1]، بحيث يستجيب كل نوع إلى المقاييس والشروط التي تتحدد خاصة بطبيعة النشاط والأهداف المحددة له، وقد صنفت كما يلي: البنوك التجارية، المؤسسات المالية، البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية[2].

أولا: البنوك التجارية: حسب المادة 70من القانون 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، يعتبر بنكا تجاريا كل بنك يكون في وسعه القيام بجميع العمليات المنصوص عليها في المواد من 66 إلى 68 على أساس أنها تمثل مهنته العادية، وبالرجوع إلى هذه المواد نجد أن البنوك التجارية هي تلك المؤسسات التي تقوم بالعمليات التالية:

- تلقي الأموال من الجمهور لاسيما الودائع؛
- منح القروض؛
- توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن وإدارتها.

ثانيا: المؤسسات المالية: بالمقابل، وحسب المادة 71 من نفس القانون، المؤسسات المالية هي تلك المؤسسات التي يكون بوسعها القيام بكل العمليات المالية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور، وإدارة وسائل الدفع ووضعها تحت تصرف الزبائن، ويعني ذلك أن المؤسسات المالية تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية، ولكن دون أن تستعمل أموال الغير(بمعنى

---

[1] دلال برابح، استراتيجيات إعادة هيكلة المصارف في ظل تحديات العولمة المالية(حالة المصارف الجزائرية)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، تخصص مالية بنوك وتأمينات، المسيلة، الجزائر، 2011/2010، ص 129.

[2] مفيد عبد اللاوي، محاضرات في الاقتصاد النقدي والسياسات النقدية، الوادي، الجزائر، 2007، ص115.

أموال الجمهور في شكل ودائع)، ويمكن القول أن المصدر الأساسي للأموال المستعملة يتمثل في رأس مال المؤسسة وقروض المساهمة و الادخارات طويلة الأجل[1].

ثالثا: البنوك والمؤسسات المالية الوطنية الخاصة والأجنبية: بعد صدور قانون النقد والقرض أصبح بإمكان البنوك الخاصة والبنوك الأجنبية بمزاولة نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية طبقا لقواعد القانون الجزائري[2]. وككل مؤسسة بنكية أو مالية عمومية، يجب أن يخضع تأسيس البنوك الخاصة وفتح فروع البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية في مرحلة أولى إلى ترخيص خاص يمنحه مجلس النقد والقرض، يليه في مرحلة ثانية منح الاعتماد لهذا البنك أو هذه المؤسسة المالية بواسطة مقرر يصدره محافظ بنك الجزائر بعد موافقة مجلس النقد والقرض، وذلك بعد التحقق من أن البنك أو المؤسسة المالية التي طلبت الاعتماد قد استوفت جميع الشروط المحددة بواسطة التنظيم الساري المفعول. يجب أن تستعمل هذه البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية رأس مال يوازي على الأقل رأس المال الأدنى المطلوب تأمينه من طرف البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية كما هو محدد بواسطة النظام رقم 08-04 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر[3].

---

[1] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 355.

[2] دلال برابح، مرجع سابق، ص 132.

[3] الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 136.

رابعا: المؤسسات البنكية التي برزت بعد إصلاح 1990[1]:

سمح صدور القانون المتعلق بالنقد والقرض بظهور مؤسسات نقدية جديدة مختلطة وخاصة، أو مكونة من تجمع رؤوس أموال عمومية، وجاءت هذه البنوك لتدعم تلك الموجودة ويمكن أن نلخصها فيما يلي:

1. **بنك البركة:** لقد تم تأسيس بنك البركة في 6 ديسمبر 1990، عدة أشهر فقط بعد صدور قانون النقد والقرض، وهذا البنك هو عبارة عن مؤسسة مختلطة جزائرية وسعودية، ويمثل الجانب الجزائري بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بينما يمثل الجانب السعودي بنك البركة الدولي والذي يقع مقره في جدة، وقد تم توزيع حصص رأس المال بشكل يعطي للجانب الجزائري أغلبية بواقع 51٪، بينما تعود ملكية 49٪ من رأس المال للجانب السعودي.

وبنك البركة هو عبارة عن بنك تجاري، وتخضع النشاطات البنكية التي يقوم بها إلى قواعد الشريعة الإسلامية، وتطورت أعمال هذا البنك الذي يقع مقره بالجزائر العاصمة تطورا محسوسا في مجال التمويل غير الربوي.

2. **البنك الاتحادي:** البنك الاتحادي هو عبارة عن بنك خاص تم تأسيسه في 7 ماي 1995 بمساهمة رؤوس أموال خاصة وأجنبية.

وترتكز أعمال هذا البنك في أداء نشاطات متنوعة، وتتمحور هذه النشاطات على وجه الخصوص في جمع الادخار، وتمويل العمليات الدولية، والمساهمة في رؤوس الأموال الموجودة أو المساهمة في إنشاء رؤوس أموال جديدة، كما يقوم أيضا بتقديم النصائح والإرشادات والاستشارات المالية إلى الزبائن.

---

[1] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك(دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع إشارة إلى التجربة الجزائرية)، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، 2010، ص ص 203 – 204.

3. **مؤسسات بنكية ومالية أخرى في طور النشأة:** ومازالت مؤسسات مالية وبنوك أخرى تتقدم لطلب الاعتماد من مجلس النقد والقرض، ويبدو أن هذه الحركية سوف تستمر لسنوات أخرى طويلة، ونذكر فيما يلي المؤسسات التي حصلت على الاعتماد من هذا المجلس:

- في اجتماعه المنعقد في 28 جوان 1997، منح مجلس النقد والقرض رخصته بإنشاء شركة متخصصة في القروض الآجلة رأس مالها الاجتماعي 200 مليون دينار، وقد قام بتأسيس هذه الشركة الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية والمؤسسة الوطنية للعتاد الفلاحي ومؤسسة التسويق الفلاحي وبنك الوحدة، وتتخصص هذه الشركة في تمويل تجهيز القطاع الفلاحي وقطاع الصيد البحري.
- في نفس التاريخ، تم منح الرخصة بتأسيس بنك خاص يسمى البنك التجاري والصناعي الجزائري برأس مال يقدر بـ 500 مليون دينار، ويقوم هذا البنك بالعمليات المالية الخاصة بالبنوك التجارية.
- بالإضافة إلى هذه البنوك فقد رخص مجلس النقد والقرض بتأسيس بنوك أخرى ذات رؤوس أموال وطنية وأجنبية، ونشير هنا على سبيل الذكر وليس التحديد إلى بنك الخليفة، بنك المناءMOUNA Bank، الشركة البنكية العربية (ABC)، سيتي بنك City Bank، القرض الليونيCrédit Lyonnais.

خامسا: أزمة البنوك الخاصة الوطنية[1]:

يعتبر إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري بمثابة الصدمة التي شهدها القطاع المصرفي الخاص في الجزائر، ففي الوقت الذي ظهرت فيه بوادر تحرير السوق المصرفي والمنافسة وبدأت البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية تتموقع تدريجيا وتحتل مساحة معقولة وبدأت حصتها السوقية في النمو حيث بلغت 12% عام 2002، وظهرت علامات التفاؤل على المهتمين والمتعاملين الاقتصاديين، جاء الإعلان عن إفلاس البنكين المذكورين ليعيد الوضع إلى نقطة البداية، أين شهدت الساحة الجزائرية تراجعا، وتزعزعت ثقة الجمهور والمتعاملين الاقتصاديين في القطاع المصرفي الخاص الوطني والأجنبي بشكل عام، وعاد الأمر إلى سابق عهده بهيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي وتراجع المنافسة في السوق المصرفي الجزائري، وهناك جملة من الأسباب والعوامل التي أدت إلى أزمة القطاع المصرفي الخاص، وإفلاس البنكين الخاصين، الخليفة بنك والبنك الصناعي والتجاري . لعل من أهمها ما يلي:

1 . العوامل المرتبطة بضعف الإدارة والتحكم في التسيير المصرفي:

صنفت الإدارة غير السليمة وضعف التحكم في التسيير وفق معايير التسيير البنكي وعدم الالتزام بقواعد الحيطة والحذر من بين الأسباب الرئيسية التي حددها مفتشي بنك الجزائر واللجنة المصرفية في تقاريرهم المعدة انطلاقا من عمليات التفتيش والمعاينة الميدانية التي أجريت على البنكين المعنيين، وتمثل في عدم الالتزام بالقواعد المحاسبية وعدم الشفافية في المعلومات وعدم احترام مؤشرات التسيير المالي، وكذلك عدم وجود تقارير عن حصيلة

---

[1] حسني مبارك بعلي، إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، فرع إدارة مالية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2012/2011، ص ص 83 – 84.

النشاط مصادق عليها من طرف الجمعية العامة للمساهمين كما ينص عليه القانون، وتجلى هذا خاصة في بنك الخليفة حيث أنه لم يعد تقارير حصيلة نشاطه لسنوات 1999،2000، 2001.

- ضعف التحكم في تسيير السيولة ووجود فائض في السيولة بالنسبة لبنك الخليفة لدى البنك المركزي؛
- عدم التنويع في محفظة النشاط واحترام معايير التوازن المالي، بحيث تم تخصيص موارد قصيرة الأجل لتمويل الاستثمارات طويلة الأجل، بالإضافة إلى التحويلات المالية المفرطة نحو الخارج، وكذلك منح أسعار فائدة مرتفعة على الودائع أكثر مما هو سائد في السوق وهو ما يتنافى والسلامة المالية؛
- السعي وراء تحقيق الربح على المدى القصير وعدم التقيد بالمهنية والاحترافية في ممارسة النشاط المصرفي؛
- عدم القدرة في التحكم في التكاليف وذلك من خلال الإفراط في النفقات غير المبررة والتي ليس لها علاقة بالنشاط الرئيسي كما كان عليه الحال بالنسبة لبنك الخليفة "تمويل الفرق الرياضية، تمويل الحفلات و المهرجانات....الخ ".

2 . العوامل التي تعود لجهات الإشراف والرقابة:

أدى انفتاح القطاع المالي والمصرفي إلى عدم تحديد الشروط والضوابط والمعايير لدخول الخواص للاستثمار في القطاع المصرفي، وانعدام الخبرة اللازمة لممارسة الإدارة المصرفية، بالإضافة إلى ضعف التحكم في إدارة المخاطر التي يتميز بها القطاع المصرفي، وسمح ذلك بالنمو السريع للبنوك الخاصة، وخاصة بنك الخليفة، حيث عرف نموا سريعا في شبكته وانتشاره فارتفع عدد وكالاته من 05 وكالات سنة 1999 إلى 24 وكالة عام 2000 ثم إلى 130 وكالة عام 2002.

أما البنك الصناعي والتجاري فمن وكالة واحدة عند التأسيس إلى 12 وكالة عام 2000 هذه الطفرة في نمو البنكين لم تكن تخضع للضوابط الواجب احترامها وهو ما فسر على أنه تغاضي من طرف البنك المركزي على القيام بدوره في هذا المجال.

لم تقم اللجنة المصرفية بدورها الرقابي على أكمل وجه وتغاضيها عن عدم احترام قواعد الحذر في تسيير البنكين، وتدخلها المتأخر مما تسبب في ثقل تكلفة إفلاس البنكين المذكورين.

عدم قدرة السلطات العامة المخولة على التكيف مع مقتضيات التحرير المصرفي من خلال دعمها للبنوك العامة وذلك بإعادة رسملتها وتطهير محافظها من الديون المتعثرة، وبالمقابل تم إهمال الاهتمام بترقية البنوك الخاصة ودعمها.

فبعد إفلاس كل من بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري وما ترتب عن ذلك من خسائر تحملتها خزينة الدولة، وتشير التقديرات إلى أن إفلاس بنك الخليفة وحده كلف خزينة الدولة 1,5 مليار دولار، بينما كلف إفلاس البنك الصناعي والتجاري حوالي 200 مليون دولار. فكان هذا سبب كافي بالنسبة للسلطات العامة لإعادة النظر في التشريع المصرفي، وخاصة الآليات التي من شأنها ضبط نشاط البنوك وعدم تكرار حالات التعثر المالي للبنوك، الأمر الذي استدعى تعديل قانون النقد والقرض بالأمر 11/03 الصادر في 26 أوت 2003.

الشكل رقم(02-03): هيكل الجهاز المصرفي الجزائري حتى نهاية 2009.

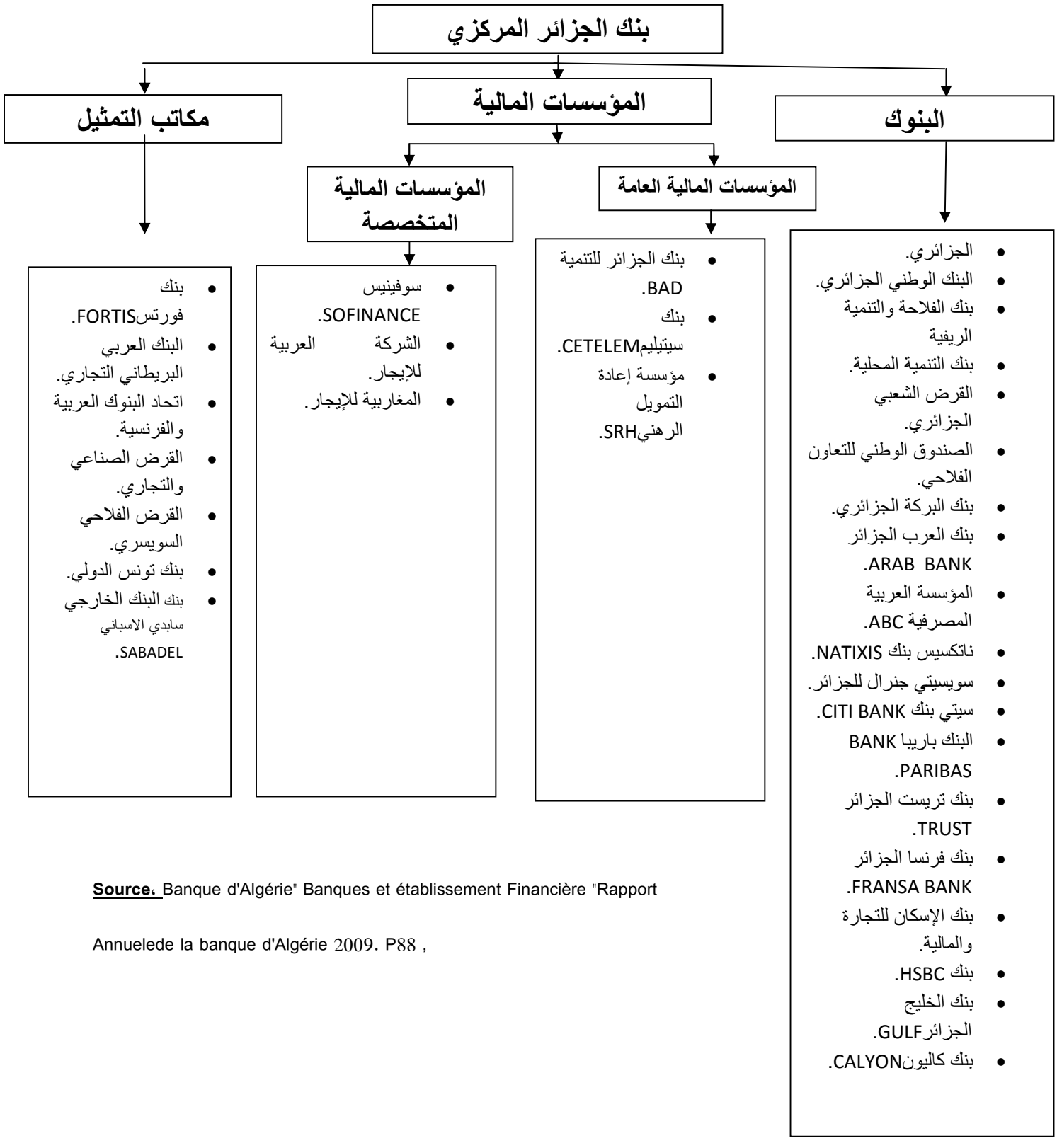

Source، Banque d'Algérie" Banques et établissement Financière "Rapport Annuelede la banque d'Algérie 2009. P88 ,

المبحث الثالث: واقع الجهاز المصرفي الجزائري بعد إصلاحات قانون النقد والقرض.

عرف الاقتصاد الجزائري تطورا ملحوظا منذ سنة 1990، والذي كان نتيجة المصادقة على قانون النقد والقرض، إلا انه كانت هناك بعض النقائص وجب على السلطات الجزائرية تعديلها، من أجل مواكبة التغيرات والتطورات التي تشهدها الساحة الدولية، وذلك عن طريق التحديات والإنجازات التي قامت بها وسنتناول كل من هذه التطورات في هذا المبحث.

المطلب الأول: الإصلاحات المصرفية في إطار برنامج التعديل الهيكلي.

يمكن وصف وضعية الجزائر في نهاية سنة 1993 بأنها تميزت بالانهيار التام للتوازنات الاقتصادية والنقدية والمالية بفعل انخفاض إيرادات الدولة لتدهور أسعار المحروقات من جهة، وارتفاع المديونية الخارجية من جهة أخرى. وعلى هذا الأساس قامت السلطات الجزائرية مع مؤسسات النقد الدولية بإبرام برنامج الإصلاح الاقتصادي الشامل، والذي يمتد إلى مرحلتين: مرحلة التثبيت الاقتصادي قصير الأجل تمتد لمدة سنة من أفريل 1994 إلى ماي 1995، ومرحلة التعديل الهيكلي متوسط الأجل تمتد لمدة 3 سنوات من 1995–1998.

الانطلاقة الحقيقية لهذا البرنامج كانت في سنة 1995 حيث تم إنشاء الشركات القابضة العمومية لتعويض صناديق المساهمة التي تم حلها، وكانت تهدف هذه العملية إلى تعزيز استقلالية المؤسسات ووضع هيكلة تنظيمية جديدة تحكم نشاط المؤسسات التي أصبحت تابعة إلى الشركات القابضة وتخضع لأحكام القانون التجاري الجزائري وقابلة للإفلاس حسب قواعد القانون العام.

من جانب آخر شرع مع بداية 1997 في خصخصة عددا كبيرا من المؤسسات الاقتصادية العمومية، والمثير للانتباه هو أن قانون الخصخصة في الجزائر لم يشر في نصوصه إلى إمكانية فتح رأس مال البنوك أو خصخصتها، ولعل من المفيد التذكير أن بنك الجزائر عين ابتداء من سنة 1992 مكاتب دراسات دولية بتمويل من بنوك يابانية أوروبية أوكلت لها مهمة مراجعة حسابات البنوك العمومية في الجزائر وذلك تمهيدا لخصخصتها أو لفتح رأسمالها، كما استفادت بعض البنوك في عام 1995 من تحويلات الخزينة قدرت بـ 10 مليار دينار، كما قامت السلطات بمجهودات مالية لإعادة تمويل البنوك على النحو التالي[1]:

- تقديم 24.9 مليار دينار لتمويل البنوك العمومية باستثناء(بنك الجزائر الخارجي) في عام 1996، ذات حصص مالية تمتد على عشرين سنة؛
- تقديم 8 مليار دينار في عام 1997 لإعادة رسملة الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، وهذا بهدف تحويله إلى بنك متخصص في تمويل السكن؛
- من جانب آخر تم وضع مشروع في عام 1996 بتمويل من البنك العالمي وتحت إشراف مكاتب دراسات دولية قصد فتح رأس مال بعض البنوك العمومية وخاصة القرض الشعبي الجزائري، إلا أن المجلس الوطني الانتقالي(المجلس التشريعي) لم يصادق على هذا المشروع؛
- والحدث البارز في هذه الفترة هو الانطلاقة الفعلية لسوق القيم المنقولة في الجزائر في جويلية 1999، وكانت شركة سوناطراك أول المتدخلين في السوق بعرض سندات قيمتها 5 ملايير دينار، تلتها مؤسسة رياض سطيف ومجمع إنتاج الأدوية

[1]) شافية بن عيسى، آثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2011/2010، ص 127-128.

صيدال بـ 2 مليون سهم، ثم شركة تسيير فندق الأوراسي بـ 1.2 مليون سهم. وبذلك استطاعت تلك الشركات أن تتزود من الادخار الوطني دون الاستعانة بالوساطة البنكية[1].

المطلب الثاني: تعديلات قانون النقد والقرض.

ظلت الجزائر ومنذ بداية التسعينات تطبق سياسات الإصلاح الاقتصادي والتحرير المصرفي، حيث تم وضع عدد من البرامج في إطار الإستراتيجية الشاملة للإصلاح الاقتصادي، كما تم إجراء عدة إصلاحات على المنظومة المصرفية كان آخرها التعديلات الصادرة في2003/08/26، الأمر رقم03-11 المتعلق بالنقد والقرض، التي عرفها قانون النقد والقرض خاصة بعد الأزمات التي عرفتها بعض البنوك الخاصة، (بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري)، وذلك بمراجعة القوانين والتشريعات التي تنظم العمل المصرفي، وإخضاع النظام المصرفي إلى القواعد والمعايير المصرفية العالمية والاستمرار في تعميق مسار الإصلاحات، حيث مست هذه التعديلات جملة من المواد وكانت تهدف أساسا إلى تحقيق ثلاث أهداف[2]:

[1] محمد زيدان، دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مذكرة تخرج لنيل شهادة دكتوراه، في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع تخطيط، جامعة الجزائر، 2004 /2005، ص ص 238- 239.

[2] حسني مبارك بعلي، مرجع سابق، ص 85.

1- السماح لبنك الجزائر بممارسة أحسن لصلاحياته عن طريق:

- الفصل بين صلاحيات مجلس النقد و القرض و صلاحيات مجلس إدارة بنك الجزائر؛

- توسيع صلاحيات مجلس النقد و القرض، و ذلك بإضافة شخصين يعينان بموجب مرسوم رئاسي بالإضافة إلى المحافظ و نوابه الثلاثة و ثلاثة موظفين سامين لهم خبرة و دراية بالمسائل المالية " المادة 58 من الأمر 03-11"؛

- تدعيم استقلالية اللجنة المصرفية و تفعيل دورها في مراقبة أنشطة البنوك بإضافة أمانة عامة لها و إمدادها بالوسائل والصلاحيات الكافية لممارسة مهامها على أحسن وجه.

2- تقوية الاتصال و التشاور بين بنك الجزائر و الحكومة عن طريق:

- إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر و وزارة المالية لتسيير الموجودات (الاستخدامات) الخارجية و الدين الخارجي؛

- إثراء شروط و محتوى التقارير الاقتصادية و المالية و تسيير بنك الجزائر؛

- التداول الجيد للمعلومات الخاصة بالنشاط المصرفي و المالي، و العمل على توفير الأمن المالي للبلاد.

3- توفير أحسن حماية للبنوك ولادخار الجمهور عن طريق:

- تدعيم الشروط و المعايير المتعلقة بتراخيص اعتماد البنوك و مسيريها، و إقرار العقوبات الجزائية على المخالفين لشروط و قواعد العمل المصرفي؛

- إنشاء صندوق التأمين على الودائع الذي يلزم بنوك التأمين على جميع الودائع[1]؛

- توضيح وتدعيم شروط عمل مركزية المخاطر.

إن الهدف من تعديل قانون النقد والقرض بالأمر 03-11 هو تقليص الصلاحيات التي كان يتمتع بها محافظ بنك الجزائر والتي كانت محل تنازع بينه و بين وزير المالية، وبالتالي تقليص استقلالية بنك الجزائر التي كان يتمتع بها وفقا لنص قانون 90-10، هذا من جهة و من جهة ثانية تدعيم الإشراف و الرقابة على البنوك خاصة بعد الأزمة التي أحدثها إفلاس بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري.

وكذلك العمل على تدعيم استقرار النظام المصرفي و مطابقته مع قواعد الحذر المتعارف عليها دوليا و بخاصة معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية و كفاية رأس المال، بالإضافة إلى العمل على تحقيق الأمن المالي و ذلك بسن القوانين المحددة للشروط و الكيفيات الخاصة بحركة التحويلات المالية نحو الخارج، وكذلك إصدار قانون مكافحة تبييض الأموال[2].

---

[1] النظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بإنشاء نظام التأمين على الودائع البنكية.

[2] عبد القادر بريش، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع نقود ومالية، 2006/2005، ص ص 71-72.

المطلب الثالث: انجازات وتحديات المنظومة المصرفية الجزائرية.

أولا: الإنجازات:

يعتبر قانون النقد والقرض كبرنامج طموح للإصلاحات، خاصة في مجال الوساطة المالية وإعادة هيكلة القطاع المصرفي، فهو يعمل على نزع الاحتكار وإرساء قواعد المنافسة بين البنوك في الميدان المالي.

كما ساهم قانون الرأسمال السلعي للدولة (La Loi sur Les Capitaux Marchandsde L'état) في جعل البنوك كمؤسسة اقتصادية عمومية(EPE) وكبنوك ابتدائية وتجارية خاضعة للقانون التجاري. وبهذا القانون من المفروض أن تتخلى الدولة عن الدائرة الاقتصادية التنافسية، على أن تتم خوصصة محفظة (EPE)، بتحويل ملكيتها إلى الشركات القابضة.

يعتبر قانون القرض في الجزائر فلسفة الإصلاح الاقتصادي ومنه الإصلاح المصرفي، حيث ظهرت معه أفكار لإعادة إصلاح المنظومة المصرفية، مع الأخذ بعين الاعتبار مبدأ العولمة (المالية) التي تكرس عبر برنامج التعديل الهيكلي.

حيث تدعمت القوانين المنظمة لعمل الجهاز المصرفي، خاصة مع توقيع اتفاقية مع صندوق النقد الدولي في أفريل 1994، لإقامة سياسة نقدية أكبر صرامة واستعمال النقد كوسيلة مراقبة غير مباشرة. كما طبقت سياسات تسييرية، أهمها:

- سياسة السوق المفتوحة مع تسيير حيوي وثبات معدل إعادة الخصم؛
- نظام الإجراءات الوقائية، خاصة على مستوى الأول الخاصة وتصنيف الحقوق والمؤونات، وكذلك توزيع المخاطر، حيث أن مجموعها لايتعدى 12.5 مرة قيمة الأموال الخاصة بالبنك؛

- سياسة انتقائية لإعادة التمويل؛
- مراقبة القروض بإعادة توجيه التمويل[1].

على العموم، فإن معاناة الخدمات المصرفية تخص إمكانية تسييرها التي تتميز بـ :

- عجز في التسيير، يخص التأطير والتنظيم وملاءمة التغيير؛
- عدم القدرة على تقدير المخاطر ومواجهتها من البنوك؛
- غياب أو نقص نظام المعلومات والتسويق والمواصلات؛
- غياب المنافسة.

كل هذه السياسات المطبقة على الجهاز المصرفي، تؤكد على وجود تدخل حكومي صارم ومراقبة مستمرة من البنك المركزي على مختلف المؤسسات المصرفية والمالية.

وتفاديا لوجود مشاكل في المنظومة المصرفية ارتفعت درجة تدخل الدولة في هذا القطاع، من خلال القوانين الصادرة في سنة 2003 و2004، التي لاتترك حرية كبيرة للبنوك للتصرف والعمل دون الرجوع لبنك الجزائر. وتتمثل في:

- الأمر رقم 03-11 الصادر في 26 أوت 2003، والذي يؤكد على سلطة البنك المركزي النقدية، وقوة تدخل الدولة في المنظومة المصرفية، حيث أنه أضاف شخصان في مجلس النقد والقرض من أجل تدعيم الرقابة، معينان من رئاسة الجمهورية تابعين لوزارة المالية. هذا الأمر لا يشير ولا يعطي فرصة التحدث عن التحرير المصرفي وإنما يعطي للتدخل الحكومي أكثر جدية؛

[1] بشير بن عيشي، عبد الله غالم ، المنظومة المصرفية عبر الإصلاحات الاقتصادية -انجازات وتحديات- ، المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة منافسة، مخاطر وتقنيات، جيجل، الجزائر، 7/6 جوان، 2005، ص ص 7-8.

- القانون رقم 10-04 الصادر في 04 مارس 2004، الخاص بالحد الأدنى لرأسمال البنوك والمؤسسات المالية، التي تنشط داخل الجزائر، فقانون المالية لسنة 1990 يحدد الحد الأدنى لرأسمال البنوك بـ 500 مليون دج. وبـ 10 مليون دج للمؤسسات المالية، بينما حدد الحد الأدنى لرأس المال في سنة 2004 بـ مليار دج للبنوك و500 مليون بالنسبة للمؤسسات المالية؛

فكل مؤسسة لا تخضع لهذه الشروط، سوف ينزع منها الاعتماد، وهذا يؤكد تحكم السلطات السياسية والنقدية في النظام المصرفي.

- القانون رقم 02-04 الصادر في 04 مارس 2004، الذي يحدد شروط تكوين الاحتياطي الإجباري لدى دفاتر بنك الجزائر. وبصفة عامة يتراوح معدل الاحتياطي الإجباري بين 0% و15 % كحد أقصى؛
- القانون رقم 03-04 الصادر في 04 مارس 2004، الذي يخص نظام ضمان الودائع المصرفية، ويهدف هذا النظام إلى تعويض المودعين في حالة عدم إمكانية الحصول على ودائعهم من بنوكهم[1].

ثانيا: التحديات:

ترتبط مقدرة المصارف على النمو والتطور بمقدرتها على مواكبة التحولات الجديدة وعلى المنافسة المفتوحة في مجال الخدمات والمنتجات المصرفية، واستخدام التكنولوجيا الحديثة ونظم المعلومات، وتأهيل الإطارات البشرية والإدارية وتطوير أساليب الرقابة.

---

[1] عبد الله خبابه، الاقتصاد المصرفي(البنوك الالكترونية – البنوك التجارية – السياسة النقدية)، مرجع سابق، ص ص 192-194.

ويمكننا حصر أهم التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في الجزائر في نوعين أساسيين هما: التحديات الداخلية والتحديات الخارجية.

1 . **التحديات الداخلية:** ومن أهمها ما يلي:

- ✓ **صغر حجم البنوك:** على الرغم من التطور الذي شهدته البنوك الجزائرية من حيث زيادة أصولها ورؤوس أموالها، إلا أنها لا تزال تعاني من صغر أحجامها مقارنة مع البنوك العربية والأجنبية، حيث أن الاتجاه السائد الآن هو اندماج البنوك فيما بينها من أجل تقوية مكانتها وتعزيز كفاءتها.
- ✓ **التركيز في نصيب البنوك:** يتمثل ارتفاع درجة التركيز في استحواذ نصيب عدد قليل من البنوك على مجمل الأصول البنكية، حيث تمتلك البنوك التجارية العمومية أكثر من 95% من إجمالي الأصول، الأمر الذي يحد من المنافسة، لأنه في مثل هذه الحالات، يكون لممارسات بعض البنوك انعكاسات هامة على أداء البنوك الأخرى وتطوير الصناعة البنكية، مما يؤثر بدرجة جوهرية على أداء السوق.
- ✓ **تجزئة النشاط البنكي:** لقد أدت السياسة التنموية المتبعة في الجزائر والمرتكزة على تخصيص الموارد المالية بطريقة مخططة لتشمل مختلف أوجه النشاط الاقتصادي لتحقيق التنمية الشاملة إلى خلق نوع من التخصيص في النشاط البنكي وهذا لإتاحته القروض لقطاع معين بذاته، وانعكس ذلك على تجزئة النشاط البنكي وما ترتب عنه من كبت العمل بآلية أساسية تعتبر بمثابة محرك النشاط البنكي بشكل عام ألا وهي المنافسة في السوق البنكي، وكذا تقليل الحوافز أمام تلك المؤسسات لتنويع محافظها المالية وتسيير الأخطار المترتبة عنها[1].

---

[1] مليكة زغيب، حياة نجار، المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية – الواقع والتحديات– ، النظام البنكي الجزائري(تشخيص الواقع وتحديات المستقبل)، الشلف، الجزائر، 15/14 ديسمبر، 2004، ص 402.

✓ **هيكل ملكية البنوك العمومية الجزائرية والتركز في نصيبها:** يسيطر القطاع العام على هيكل ملكية البنوك و المؤسسات المالية الأخرى و بالرغم من تحرير القطاع المصرفي منذ أكثر من خمسة عشر سنة(15 سنة) إلا أن القطاع العام مازال يهيمن على النشاط المصرفي فمن بين أكثر من 15 مصرفا خاصا مرخصا في الجزائر، تمتلك الدولة ستة بنوك(06 بنوك) عمومية تستأثر بحصة تفوق95% من السوق المصرفي. إن بقاء هيمنة البنوك العمومية على النشاط المصرفي لا يتيح الظروف المناسبة للمنافسة و هذا ما دفع بكل من البنك الدولي و صندوق النقد الدولي إلى التأكيد على ضرورة خصخصة البنوك العمومية، و بالفعل تم الشروع في طرح فكرة خصخصة أول بنك عمومي و هو القرض الشعبي الجزائري CPA منذ سنة 2001 إلا أن العملية لم يكتب لها النجاح بسبب الوضعية المالية للبنك و ثقل محفظته بالقروض المتعثرة من جهة، و من جهة أخرى بسبب محدودية نسبة ملكية الطرف الأجنبي التي حددت بـ 49% فقط، و هذا ما أعتبر عائقا أمام الشركاء الأجانب الأمر الذي دفع بالسلطات المالية بالجزائر إلى التخلي عن هذا الشرط و إعلان بإمكان تملك الأجانب لأكثر من 50% من رأس مال البنوك العمومية المطروحة للخصخصة[1]، كما تم إبداء الرغبة في خصخصة كل من بنك التنمية المحلية والبنك الوطني الجزائري، و يبقى مجرد مشروع في الوقت الراهن.

- **ضعف كفاءة أنظمة المدفوعات:** تعاني أنظمة المدفوعات من ضعف كبير في تسوية المعاملات بين البنوك، و استخدام المقاصة اليدوية و البطء في تحصيل الشيكات و التحويلات المالية حيث تقدر المدة المتوسطة لتحصيل الشيك بين البنوك بأكثر من21 يوما في المتوسط و تصل أحيانا مدة ثلاثة أشهر، مما شجع المتعاملين

[1] تصريح وزير المالية، مراد مدلسي، ليومية الخبر الأحد 25 سبتمبر 2005.

الاقتصاديين بالتعامل خارج الجهاز المصرفي بحيث قدر حجم المعاملات التي تتم نقدا بـ 80%، كذلك ضعف الربط الشبكي بين فروع البنك الواحد و فيما بين البنوك، و رغم إحساس السلطات المعنية بأهمية هذا الجانب، إلا أنه يلاحظ تعثر مشروع الربط الشبكي بين البنوك منذ إعلان انطلاق مشروع"ريس Ris" سنة 2001 و يجري الحديث حاليا بأن تكون سنة 2006 هي السنة التي يتم فيها تطبيق المقاصة الإلكترونية بين البنوك و الانتهاء من عملية الربط الشبكي بين مختلف البنوك والهيئات المالية الأخرى، وتليه نظام الدفع و تعميم استخدام النقد الآلي.

وعلى العموم يلاحظ أن نقاط الضعف التي تسيطر على الجهاز المصرفي تتركز في عديد من النقاط و التي يكمن أهمها في الآتي:

– انخفاض كفاءة العاملين بالجهاز المصرفي و خاصة في البنوك العمومية؛

– ضعف وسوء وانخفاض عدد الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك العمومية الجزائرية؛

– سيطرة الإدارة الروتينية على عمل البنوك الجزائرية وغياب روح الابتكار والإبداع؛

– سيطرة نمط الصيرفة التقليدية على عمل البنوك الجزائرية و المتمثلة في جلب الودائع و منح القروض؛

– ضعف و قلة استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية؛

– ضعف القاعدة الرأسمالية في الجهاز المصرفي الجزائري بشكل عام؛

– سوء محفظة الائتمان لدى الجهاز المصرفي و خاصة ببنوك القطاع العام و ارتفاع القروض المتعثرة؛

– ضعف الرقابة على نشاط البنوك بالرغم من صدور قوانين صارمة في هذا المجال وتعدد هيئات الرقابة و انتشار الفضائح المصرفية في الآونة الأخيرة؛

– عدم الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة لدى البنوك، و يلاحظ في المرحلة الراهنة ارتفاع حجم السيولة بالبنوك الجزائرية و لكن تبقى غير موظفة بشكل عقلاني و سليم؛

– ضعف تطبيق مفاهيم الحكم السليم(الحوكمة) في البنوك الجزائرية[1].

إن هذه النقاط السالفة الذكر تمثل في مجملها التحديات الداخلية للجهاز المصرفي الجزائري والتي تستوجب عليه مواجهتها، إضافة إلى التحديات الخارجية الناتجة عن التطورات الاقتصادية و المالية العالمية.

وعليه فإن قدرة المنظومة المصرفية الجزائرية على مواجهة هذه التحديات الداخلية و الخارجية سيمكنها من زيادة قدرتها التنافسية في ظل تغيرات البيئة المصرفية على المستوى الداخلي و الخارجي، و هذا لا يتأتى إلا بالأخذ بالأساليب الحديثة في التسيير و اكتساب القدر الكافي من المرونة لمسايرة هذه التطورات.

- **مشكلة القروض المتعثرة**[2]: حيث أمام السياسات الاقراضية التوسعية التي انتهجتها الجزائر بغض النظر عن قواعد الفعالية الاقتصادية و المردودية المالية التي تحكم النشاط المصرفي وبصفة خاصة منح الائتمان وبفعل التسيير الإداري للقضايا المالية والمصرفية تفاقمت وضعية البنوك وتولدت عنها ظاهرة القروض المتعثرة والتي قدر

---

[1] عبد القادر بريش، مرجع سابق، ص 92.

[2] إبراهيم تومي، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل(دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للاعتماد الايجاري)، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2008/2007، ص 12.

حجمها حسب بيانات متوفرة لسنة 1997 بـ 50% من إجمالي القروض القائمة مما أدى إلى عرقلة النشاط المصرفي بسبب فقدان المقدرة على تسيير واسترجاع تلك القروض.

- **ضعف استخدام التكنولوجيا:** حيث يحتاج الجهاز المصرفي الجزائري إلى زيادة مستوى الاستثمار في التكنولوجيا المصرفية الحديثة وتطبيق البرامج العصرية حتى يكون قادرا على مواكبة تحدي المنافسة داخليا وخارجيا.
- **ضيق السوق المالي والنقدي الأولي والثانوي:** حيث يحتاج الجهاز المصرفي إلى وجود سوق نقدية منظمة ومتطورة، والتي يتم من خلالها تأمين السيولة النقدية وتوفير أدوات الدفع للبنوك، ومن خلال ذلك تستطيع هذه البنوك تمويل النشاط الاقتصادي بمختلف قطاعات بأقل تكلفة ممكنة. وفي نفس السياق، تبقى بورصة الجزائر حديثة وفتية كما تتسم بقلة التعاملات مما حرم البنوك الجزائرية من مزايا التعامل مع هذه السوق من خلال التمويل، وهذا ما يتطلب المزيد من الجهود والإصلاح وتوفير الخبرات المتخصصة ذات القدرة والكفاءة الفنية العالية[1].
- **قيود مالية، محاسبية وتنظيمية:** ومنها عدم ملائمة المخطط المحاسبي القطاعي الخاص بالبنوك في تغطية الحسابات وطرق معالجة العمليات البنكية وكذلك غياب محاسبة تحليلية بنكية دقيقة مكيفة مع واقع هذه البنوك، بالإضافة إلى منظومة الاتصال التنظيمي، بين مختلف المصالح بسبب انعدام التفاهم بين العاملين بالبنوك الخاصة بين الإطارات والعمال. كما أن صعوبة تدفق المعلومات بالكمية المناسبة وفي الوقت المناسب ينعكس سلبا على عملية اتخاذ القرار.

---

[1] عادل زقرير، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية وعلوم التسيير، فرع النقود والتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2009/2008، ص ص 140-141.

- **قيود قانونية:** وهي مجموع النصوص القانونية والتشريعية، والتعليمات التنظيمية التي تؤطر النشاط البنكي، حيث أننا لا نلمس في الواقع الاستقلالية والتعامل على أساس المردودية التي نص عليها قانون88-06 المعدل والمتمم لقانون86-12، بل نجد في الواقع العملي التدخل الدائم للدولة في توجيه سياسات البنوك التجارية[1].

2. التحديات الخارجية: تتمثل التحديات التي يواجهها النظام البنكي الجزائري في التغيرات السريعة في المحيط الدولي الذي يتعامل معه، والذي من شأنه أن يؤثر بصورة عميقة حاضرا ومستقبلا على البنوك التجارية وقدرتها على دعم التنمية في البلاد، ومن أبرز هذه التحديات نذكر.

- **ظاهرة العولمة:** ونعني بالأخص عولمة الخدمات البنكية والتي ستؤثر بصورة مباشرة على أداء البنوك التجارية الجزائرية.

ويذكر أن لهذه الظاهرة ايجابيات تتمثل أساسا في المساهمة في رفع حدة المنافسة في ظل سوق بنكية مفتوحة تؤدي إلى تحسين الخدمات وتنويعها ورفع كفاءة أداء البنوك للوصول إلى المستويات العالمية.

غير أن التحدي الحقيقي لظاهرة العولمة يتمثل في الآثار السلبية التي ستنجر عن هذه الظاهرة ومثال ذلك المنافسة غير المتكافئة مع البنوك الأجنبية التي يمتد نشاطها للجزائر نظرا لعدم تأهيل البنوك الجزائرية لهذه المنافسة بسبب ما تعانيه من مشاكل، بالإضافة إلى تأثير سياسات البنوك الأجنبية على السياسات الاقتصادية للدولة كدعم البنوك الجزائرية

[1]) مواضيع وحوليات خاصة بالتسيير والاقتصاد، القطاع البنكي الجزائري تشخيص الواقع وتحديات المستقبل.
-www. Elkhadra.com /forum /showthread.php ?15/03/2015.H13: 05

لبعض المؤسسات والقطاعات الاقتصادية المدرجة ضمن الخطط التنموية أو الإصلاحات الاقتصادية.

- **ظاهرة اندماج الأسواق الدولية:** انتشرت هذه الظاهرة اثرى إزالة القيود الدولية أمام توريد الخدمات البنكية والمالية بسبب التدفقات الرأسمالية التي فاق حجمها التجارة العالمية للسلع، مما أدى إلى ارتفاع عدد فروع البنوك ومن ثم ارتفاع حصة البنوك التجارية الأجنبية في الأسواق البنكية المحلية في العديد من دول العالم.
- **ظاهرة اندماج البنوك:** من التحديات الخارجية التي تواجهها البنوك التجارية الجزائرية في شكل بنوك عملاقة.
- **ظاهرة البنوك الالكترونية:** تحد هذه البنوك من نظامنا البنكي والذي عليه مواجهتها بكل حزم وجدية، بحيث تتميز البنوك الإلكترونية بقدرتها الفائقة والسريعة جدا على تقديم الخدمات البنكية في أي وقت وبدون انقطاع(24/24 ساعة)، وحتى أيام العطل، ومن أي مكان، و بأي وسيلة كانت[1].

المطلب الرابع: مواصلة الإصلاحات المصرفية.

تعتبر عملية الإصلاح عموما عملية متواصلة ودائمة، غير محددة بمكان أو زمان معين، ومنه فعملية إصلاح النظام المصرفي الجزائري الحالي عملية متجددة ومستمرة، فطالما أن الصناعة المصرفية على المستوى العالمي تتطور باستمرار فلابد على البنوك الجزائرية مواكبة هذا التطور بعملية إصلاح دائمة تماشيا مع التغيرات الجديدة، كما أنه نتيجة لما يلعبه النظام المصرفي من دور أساسي وفعال في النظام الاقتصادي الوطني خصوصا في ظل عدم فعالية السوق المالي من جهة، ومن جهة أخرى نظرا للنقائص الكبيرة

[1] مليكة زغيب، حياة نجار، مرجع سابق، ص ص 404-405.

المسجلة على مستوى القطاع، تطرح عملية الإصلاح كضرورة لابد من مباشرتها لضمان الاستمرارية والتطور نحو الأفضل ولذا فإن عملية الإصلاح هذه لابد من أن تأخذ بعين الاعتبار التحديات الداخلية والخارجية التي تؤثر في عمل البنوك، وكذا ضرورة توفير الشروط المسيطرة من خلالها والإجراءات الكفيلة بضمان نجاح عملية الإصلاح وتحقيق الأهداف المسطرة من خلالها، في هذا الإطار نجد أن عملية إصلاح النظام المصرفي الحالي لابد من أن ترتكز على عدة محاور من أهمها نذكر ما يلي[1]:

أولا: تحقيق استقلالية البنك المركزي[2]: ترتبط إشكالية الإصلاح المصرفي بإصلاح و معالجة المحيط، دون إغفال الشركاء الاقتصاديين و المتعاملين مع النظام البنكي، حيث يجب أن يشمل الإصلاح مجمل الجهاز المصرفي و على رأسه بنك الجزائر، كونه المسؤول الأول عن وضع السياسة النقدية و مراقبة سياسة القرض، فوجود بنك مركزي قوي يعتبر من أهم دعائم الإصلاح المصرفي و خاصة ما تعلق بالرقابة على البنوك خصوصا بعد فضائح البنوك الخاصة و التي أثرت بشكل كبير على مصداقية الجهاز المصرفي الوطني، و هو الأمر الذي دفع بالسلطات الجزائرية إلى رفع درجة تدخلها في التنظيم المصرفي من خلال القوانين الصادرة سنة 2003 و 2004، التي لا تترك حرية كبيرة للبنوك للتصرف و العمل دون الرجوع لبنك الجزائر[3] .

ثانيا: إعادة بعث وتنشيط السوق المالي[4]: ليس بالضرورة أن ترتبط عملية الإصلاح البنكي بالبنوك ومكونات القطاع المصرفي فقط، بل تتعداه في مجالات وميادين أخرى، لما

---

[1] عادل زقرير، مرجع سابق، ص 158.

[2] حسني مبارك بعلي، مرجع سابق، ص 117.

[3] عبد القادر بريش ، مرجع سابق، ص 94 .

[4] شافية بن عيشي، عبد الله غالم، مرجع سابق، ص 140.

للبنوك من تأثيرات على باقي القطاعات الاقتصادية ونظرا لخصوصية العلاقة التي تربط البنوك بالقطاعات الأخرى وكذا نشاط البنوك بالسوق المالي، فنجاح عملية إصلاح النظام المصرفي لن يأتي إلا بمساهمة فعالة لهما معا، حيث عملية إصلاح البنوك يمكن أن تتم بصفة مشتركة مع إعادة بعث وتنشيط السوق المالي. في الاقتصاد الوطني لا تزال البنوك تلعب الدور الرئيسي في عملية التمويل في ظل غياب شبه تام لدور السوق المالي، ومنه يطلق على الاقتصاد الجزائري بأنه اقتصاد مديونية، وعلى هذا الأساس تعتبر عملية تنشيط السوق المالي أكثر من ضرورة في ظل الوضعية الاقتصادية الحالية من أجل التعبئة العقلانية للموارد. شهد السوق المالي عدة إصلاحات هدفت في مجملها إلى توفير الشروط الضرورية لانطلاقته الحقيقية وتمكين البورصة من أجل أن تلعب دورها في الاقتصاد وهذا عن طريق الاكتتاب، توسيع وتنويع تركيب الوسائل المالية، فمواصلة العمل على تنشيط السوق المالي يعد أمر ضروري بالنسبة للمتعاملين الاقتصاديين الذين يمثل بالنسبة إليهم وسيلة تمويل أقل تكلفة، ومجال حر لاتخاذ القرارات دون قيود تقليدية مرتبطة بطبيعة الاقتصاد المؤسس على البنوك كممول رئيسي، ومن جانب آخر يمثل السوق المالي أفضل هيئة لتعبئة الادخار الداخلي والخارجي، فالسوق المالي الجزائري الحالي بالعدد الضئيل للمتدخلين فيه شبه معدوم وقصد تفعيله صدر القانون رقم 03-04 الصادر في 27 فيفري المعدل والمتمم للتشريع رقم 93-10 الصادر في 23 ماي 1993 المتعلق ببورصة القيم المنقولة 2003 بهدف تنشيط السوق الثانوي من خلال إدخال تدابير جديدة متعلقة بالشفافية في الحصول على الأصول المالية، توسيع مهام الوسطاء في البورصة وتأكيد دور لجنة مراقبة عمليات البورصة بصفتها سلطة تنظيم السوق المالي، كما سمح بإنشاء شركة إعادة التمويل الرهنية(COSOB)، وشركة ضمان القرض الايجاري من أجل تعديل عام للشبكة الوطنية وكذا ميكانيزماتها(SRH) التقليدية. وفي الأخير يمكن القول أن مواكبة إصلاح

النظام البنكي ينشط عمل السوق المالي و يسمح باستغلال أمثل للموارد المالية وتلبية احتياجات الأعوان الاقتصاديين بأكثر كفاءة.

ثالثا: إصلاح أنظمة تسيير البنوك الجزائرية[1]: لايزال النظام المصرفي يطرح كضرورة قصوى لابد من متابعتها وتحقيق نتائج ايجابية من خلالها كسبيل لإنجاز الإصلاح الاقتصادي المنتهج خلال السنوات الأخيرة فباعتبار الدور الذي تلعبه البنوك كوسيط لتمويل الاقتصاد يجب إرساء منظومة مصرفية فعالة تسعى إلى تحسين جودة خدماتها ورفع أدائها، ونظرا للمشاكل والنقائص التي لا تزال تميز أداء البنوك الجزائرية من جانب التسيير الأمر الذي لم يسمح لها بأداء الدور المنوط بها من جهة أخرى لم يتم استغلال الطاقات والموارد المتاحة.

كل هذه العوامل تعتبر من صميم برنامج إصلاح وتحديث المنظومة المصرفية، والذي يجب مباشرته في أقرب الآجال تداركا للتأخر الكبير المسجل، والتخلي عن التردد الذي طبع قرارات السلطات العامة وتأجيل الفصل في القضايا الحاسمة والمصيرية التي تخص تأهيل الاقتصاد الوطني ليكون في مستوى التحديات والرهانات التي يفرضها الانفتاح على الاقتصاد العالمي، وخاصة بعد تطبيق اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوربي وانضمام الجزائر إلى منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى والانضمام المرتقب للجزائر للمنظمة العالمية للتجارة.

---

[1] حسني مبارك بعلي، مرجع سابق، ص 118.

خلاصة الفصل :

لقد عملت الجزائر منذ الاستقلال على النهوض بمختلف القطاعات خاصة منها الاقتصادية من أجل بناء اقتصاد قادر على تلبية جميع الاحتياجات لذلك أدركت سريعا احتياجها إلى نظام مصرفي فعال قادر على دفع وتيرة التطور الاقتصادي وعليه أقدمت الحكومة على تأميم البنوك الاستعمارية وإنشاء بنوك وطنية جديدة في ظل نظام التخطيط المركزي لكل القرارات الاقتصادية، وتحت ضغط التحولات الحاصلة آنذاك عملت الجزائر على تغيير نمط تسيير اقتصادها وذلك بالاتجاه نحو التفتح الاقتصادي وإصلاح نظامها المصرفي بما يتماشى مع التطورات الحاصلة خارجيا وداخليا وذلك عن طريق تطبيق جملة من الإصلاحات بهدف تطوير وعصرنة أجهزته، ويعتبر قانون النقد والقرض90-10 خطوة فعالة في الإصلاح البنكي، حيث أدخل عدة تعديلات وتعرض بوضوح لمجالات كانت قد أهملت من قبل، كالاستثمار الأجنبي، البنوك الخاصة والبنوك الأجنبية، وذلك باستهدافه قواعد ومبادئ السوق، وأهم ما جاء به هذا القانون هو استقلالية البنك المركزي الجزائري وإعطائه كامل الصلاحيات، كما حدد أسس جديدة للعلاقة بين البنك المركزي والحكومة، وجعلها علاقة تشاور وتنسيق فقط، ونزع صبغة صناديق الدولة عن البنوك التجارية التي كانت تستعمل لتغطية مصاريف المؤسسات العاجزة، وإعادة بعث نشاط هذه البنوك وتحديثها.

وبالرغم من الجهود المبذولة من الدولة الجزائرية يمكننا القول أن القطاع المصرفي مازال يحتاج إلى إصلاحات ومجهودات أخرى حتى يتوفر الجو المناسب لتنمية قدرات البنوك الوطنية من أجل مواجهة المصارف العالمية الكبرى خاصة في ظل التطورات الحاصلة.

الفصل الثالث:

تقييم دور النظام المصرفي الجزائري في تعبئة المدخرات

تمهيد :

هناك عوامل كثيرة تؤثر على أداء النظام المصرفي الجزائري وفعاليته في تعبئة الودائع وتقديم الائتمان، وبالتالي دوره في تمويل النشاط الاقتصادي، لذلك سلامة عملياته وصحة سياساته تعتبر من المقتضيات الأساسية لتطور ونمو الاقتصاد ذاته واستمرار استقراره وإمكانية تحقيق أهدافه.

وقصد الوقوف على أداء النظام البنكي الجزائري بشكل عام وتحديد دوره، وإبرازا لحقيقة أداء الأوعية المصرفية الجزائرية تأتي هذه الدراسة لتقييم نشاط تعبئة المدخرات الوطنية لعقد من الزمن اعتمادا على عدد من المؤشرات التحليلية.

المبحث الأول: النظام المصرفي وسياسة تعبئة المدخرات.

في هذا المبحث سوف نبين الأهمية التي يتميز بها النظام المصرفي في عملية تعبئة المدخرات بالإضافة إلى استعراض الأوعية التي من خلالها تنهض المصارف التجارية في جمع المدخرات الوطنية وذلك من خلال ما يسمى بالوديعة المصرفية، حيث تعد الوديعة المصرفية الوعاء الادخاري الأكثر أهمية الذي تلجأ إليه المصارف وتتعامل به، بالإضافة إلى المجال الذي تقوم فيه هذه البنوك بتوظيف مدخراتها.

المطلب الأول: أهمية النظام المصرفي في تعبئة المدخرات.

يدور النشاط الاقتصادي في أي بلد ضمن دائرتين مادية Physical و نقدية Monetary وتمثل الدائرة المادية في التدفقات السلعية(العرض الكلي) أما الدائرة النقدية فإنها تتمثل في التدفقات النقدية(الطلب الكلي). وحتى يضمن الاقتصاد شكل التوازن المالي فيه لابد من تحقيق التعادل هذا إنما يعني اختلالا في التوازن المالي داخل الاقتصاد تظهر نتائجه عادة في شكل ضغوط تضخمية وما يصاحب ذلك من مشاكل اقتصادية تصيب جميع القطاعات.

وتلعب البنوك التجارية بشكل خاص والمؤسسات المالية الوسيطية بشكل عام ضمن ما يعرف بالنظام المصرفي دورا هاما وأساسيا في تحقيق التوازن المالي، وذلك من خلال دور هذا النظام في ربط الدائرتين المالية والنقدية من خلال قدرتها في تعبئة المدخرات المحلية واستغلالها بكفاءة ضمن الإطار المرسوم من قبل السلطة التنفيذية وسياسات البنك المركزي[1].

يمكن تصنيف المؤسسات المالية[2] الوسيطة إلى مجموعتين رئيسيتين، الأولى وسطاء النظام النقدي والثانية الوسطاء غير النقديين، فالنظام النقدي في دوره الوسيط يشتري الأوراق المالية

---

[1] حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2002، ص ص 30-31.

[2] عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف(السياسات المصرفية – تحليل القوائم المالية – الجوانب التنظيمية – البنوك الإسلامية والتجارية)، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002، ص 14.

الرئيسية ويخلق النقود وهو في دوره في إدارة آلية المدفوعات ينقل ودائعه إلى الوحدات المستعدة لإنفاقها، مقابل ذلك يقوم الوسطاء غير النقديين بدور وسيط فقط في شراء الأوراق المالية وفي خلق حقوق غير نقدية.

ويمتاز النظام المصرفي في الجزائر عن غيره من المؤسسات المالية الوسيطة بدور هام في تعبئة المدخرات المتاحة في السوق الادخارية، وربما في جذب المدخرات الخارجية في المستقبل بعد تحرير الاقتصاد الوطني من السياسات المنغلقة التي انتهجت سابقا، ونجد أن هذا النظام يعد الوعاء الادخاري الأكثر شيوعا داخل الاقتصاد الوطني، وأهمية هذا الدور ناتج من أن النظام المصرفي لايخرج عن كونه مؤسسة مالية يعمل على أساس الوساطة، ومسؤوليته تكمن في تعبئة الموارد المالية الطليقة في الاقتصاد وإعادة توزيعها – خلال الزمن– وفقا للسياسة الائتمانية والأعراف المصرفية ووفقا للحاجات الاقتصادية.

وتتم الوساطة بين أموال المدخرين والوحدات الاقتصادية المقترضة في القطاعات المختلفة من خلال ما تقدمه المؤسسات المالية من التزامات مالية لصالح المدخرين والتي تسمى بالأصول المالية غير المباشرة والتي تشمل الودائع في البنوك التجارية والمؤسسات الايداعية الأخرى والمطلوبات على صناديق التقاعد وأقساط التأمين[1].

المطلب الثاني: مصادر تمويل المصارف:

هناك عدة أنواع ولكن نخص بالذكر الودائع الجارية ولأجل:

تعتبر الودائع من أهم مصادر التمويل للبنوك التجارية – لذلك تحرص البنوك على تنميتها، من خلال تنمية الوعي المصرفي، والادخاري، بالتوسع في فتح المزيد من الوحدات المصرفية، وتبسيط إجراءات التعامل، من حيث السحب والإيداع، ورفع كفاءة الأوعية الادخارية[2].

---

[1] علي بطاهر، مرجع سابق، ص 192.

[2] عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية(السياسات المصرفية – تحليل القوائم المالية– الجوانب التنظيمية والتطبيقية – البنوك العربية)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004/2003، ص 117.

الشائع في الودائع المصرفية تقسيمها إلى ودائع أولية وودائع ثانوية، ويقصد بالأولى هي الودائع الحقيقية(النقدية) التي يودعها عملاء المصرف مباشرة والتي تلتزم المصارف بحمايتها من خلال حجز احتياطي نقدي مقابل لها كما هو مطلوب من البنك المركزي.

أما الودائع الثانوية، والتي تسمى بالودائع الائتمانية أو النقود المصرفية فهي التي تخلقها المصارف التجارية عندما تقوم بعملية الإقراض والاستثمار ولهذا فإن عملية الخلق الإضافية للودائع تكون مهمة للنظام الاقتصادي إذ يمكن من خلالها.

- تعويض التدهور في الاقتصاد بإعادة توازن الادخار والاستثمار؛
- توفير الوسائل التي بواسطتها يتم تمويل النمو.

وبهذه القدرة وأهميتها تتميز المصارف التجارية عن غيرها من مؤسسات النظام المصرفي مع التأكيد من أن قدرتها في ذلك ليست مطلقة إنما تحكمها عدد من المحددات من أهمها نسبة الاحتياطي النقدي التي تقرها الإدارة النقدية والتوافق بين السيولة والربحية.

تختلف الودائع الأولية باختلاف الوظيفة الاقتصادية لها والهدف منها، وقد شاع تقسيمها وفقا للعقود المبرمة مع العملاء على أساس أن عملية الإيداع تمثل تعاقدا بين المصرف والعميل. وأغلب التقسيمات وفق هذا الأساس هي:

- الودائع الجارية (تحت الطلب).
- الودائع لأجل[1].

الوديعة تحت الطلب أو الجارية وهي المبالغ النقدية التي يودعها أصحابها لدى المصرف ويلتزم هذا الأخير بدفعها لهم متى طولب بها، أو هي الودائع النقدية التي يستلمها البنك على أساس تفويضه باستعمالها وله ثمنها وعليه فرقها ودون أن تكون مقيدة بأي شرط عند السحب أو الإيداع، ويحتفظ الأشخاص بمبالغهم النقدية بهذه الصورة لدى المصرف بقصد استعمالها في تسوية التزاماتهم عن طريق الشيكات أو أوامر الدفع، ويدفع المودع

[1] حمزة محمود الزبيري، إدارة المصارف(إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان)، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2000، ص 105-107.

مصاريف للمصرف مقابل الاحتفاظ بالحساب الجاري يسمى مصاريف إدارة الحساب، وقد يستوفي البنك مصاريف أخرى إذا قل رصيد الحساب عن مبلغ يحدده[1].

أما الودائع لأجل فهي ودائع يشترط فيها مدة معينة[2]، قد تكون أسبوعا، أو شهرا، أو ثلاثة شهور أو ستة شهور، أو سنة، ويحصل صاحب الوديعة على سعر فائدة مرتفع حسب الأجل المحدد للوديعة، ولا يجوز السحب من هذه الودائع جزئيا أو كليا قبل حلول أجل الوديعة، وفي حالة سحب المودعين لودائعهم قبل مواعيد الاستحقاق، فإنهم يخسرون الفوائد المترتبة عليها، أما سبب حصول أصحاب الودائع الآجلة على أسعار فائدة مرتفعة نسبيا فهو قيام المصرف التجاري باستثمار تلك الأموال وهو مطمئن إلى درجة سيولتها، إذ يقوم بإقراضها بسعر فائدة أعلى[3].

المطلب الثالث: استخدامات موارد المصارف.

تستخدم المصارف الأموال المتجمعة لديها من مصادر التمويل المختلفة في عدة مجالات استثمارية أو توظيفية أو غيرها من الاستخدامات التي تهدف إلى تحقيق أهداف المصرف الخاصة، أو المساهمة في عملية التنمية الاقتصادية وأهم هذه الاستخدامات:

- تقديم القروض والسلف: وهي أهم أوجه استخدامات الأموال في المصارف والتي تحقق من ورائها عوائد مجزية، وخاصة بالنسبة للقروض قصيرة الأجل للعملاء من رجال الأعمال والمؤسسات. بالإضافة إلى مساهمة هذه القروض في دعم النشاط الاقتصادي للوحدات الاقتصادية والتي تعتمد في تمويلها على الائتمان المصرفي.
- الاستثمار: تتعدد أوجه استثمار المصارف لأموالها والتي منها:

---

[1] محمد عبد الخالق، الإدارة المالية والمصرفية، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 19.

[2] مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1998، ص 273.

[3] محمود حسن صوان، أساسيات العمل المصرفي(دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية)، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، عمان، 2008، ص 30.

المساهمة في المشاريع الاقتصادية الحديثة من خلال شراء الأسهم للوحدات الاقتصادية القائمة، لغرض الحصول على أرباح أو عوائد أو المتاجرة في هذه الأسهم في سوق الأوراق المالية.

الاستثمار في سندات حكومية و أذونات الخزينة العامة، والتي تستحق الدفع بعد فترة قصيرة الأجل، وتقبل المصارف عادة على استثمار أموالها في هذا المجال نظرا لقابلية هذه الأوراق على التحويل إلى نقدية سائلة، وإمكانية الاقتراض من المصرف المركزي أو من غيره بضمانها عند الحاجة.

- خصم الأوراق التجارية: حيث تقبل المصارف مزاولة هذا النوع من النشاط نظرا للحماية التي يوفرها القانون وأيضا نظرا لقصر اجلها، مما يوفر عنصر السيولة لدى المصرف. كما أنها تتيح للمصرف لإعادة خصمها لدى المصرف المركزي بشروط معينة يقررها المصرف المركزي نفسه.
- الأرصدة النقدية: وهي النسبة من الودائع التي أوجب المصرف المركزي على كل مصرف الاحتفاظ بها لديه، كاحتياطي نقدي لحماية حقوق المودعين والعملاء، كما تتضمن أيضا تلك الأرصدة النقدية التي يحتفظ بها المصرف في خزائنه لمقابلة عملياته المصرفية اليومية، هذا بالإضافة إلى ما قد يكون له من نقدية في خزائن المصرف الأخرى المحلية أو الأجنبية.
- الأصول الثابتة: وهي أقل المفردات التي توضحها قائمة المركز المالي للمصرف، وتتمثل في مجموعة العقارات التي يملكها المصرف ويزاول فيها نشاطه، بالإضافة إلى الأصول الثابتة الأخرى[1].

[1] رولا كاسر لايقة، القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورها في ترشيد قرارات الاستثمار (دراسة تطبيقية على المديرية العامة للمصرف التجاري السوري)، مذكرة لنيل درجة الماجستير، فرع المحاسبة المصرفية، جامعة تشرين، سوريا، 2007، ص 31-32 .

المبحث الثاني: المتابعة التحليلية لدور الودائع المصرفية في تعبئة المدخرات:

للأهمية البالغة التي تتميز بها الودائع وللدور الذي تلعبه في تنمية وتطوير اقتصاديات الدول، سوف نقوم بدراسة تحليلية للودائع المتوفرة في الاقتصاد الجزائري، نقوم من خلالها بمتابعة التطورات والتغيرات التي مست هذه الودائع، وكذلك إبراز الدور الذي تلعبه البنوك العمومية والبنوك الخاصة داخل الاقتصاد الجزائري.

المطلب الأول: الجوانب التحليلية لتطور ونمو الودائع المصرفية في الجزائر حسب أنواعها.

تعتبر الودائع من أهم موارد البنوك بالجزائر وقد عرفت تطورا ملحوظا، وفيما يلي بعض الإحصائيات حول تطور الودائع بالجزائر خلال الفترة ما بين 2001 إلى غاية 2013.

جدول رقم (01-03): تصنيف الودائع المصرفية في الجزائر طبقا لأنواعها ومعدل النمو السنوي لها.

الوحدة: مليار دج

الودائع				معدل النمو السنوي		
السنة	الجارية	لأجل	المجموع الكلي للودائع	للودائع الجارية%	للودائع لأجل%	للمجموع الكلي للودائع%
2001	554.927	1235.006	1789.933	–	–	–
2002	642.168	1485.191	2127.359	15.72%	20.26%	18.85%
2003	718.905	1724.043	2442.948	11.95	16.08	14.83
2004	1127.9	1478.7	2606.6	56.89	-14.23	6.7
2005	1224.4	1632.9	2857.3	8.56	10.43	9.62
2006	1750.4	1649.8	3400.2	42.96	1.03	19
2007	2560.8	1761	4321.8	46.3	6.74	27.10
2008	2946.9	1991	4937.9	15.08	13.06	14.26
2009	2502.9	2228.9	4731.8	-15.07	11.95	-4.17

14.01	13.25	14.69	5395	2524.3	2870.7	2010
16.47	10.43	21.77	6283.3	2787.5	3495.8	2011
6.47	19.6	-3.99	6690	3333.6	3356.4	2012
8.06	10.74	5.39	7229.2	3691.7	3537.5	2013

المصدر، من إعداد الطالبة بالاعتماد على تقارير بنك الجزائر.

جدول رقم (03-02): الرقم القياسي لنمو الودائع المصرفية في الجزائر حسب أنواعها.

سنة الأساس 2001

مجموع الودائع	الودائع لأجل	الودائع الجارية	السنة
100%	100%	100%	2001
118.85	120.26	115.72	2002
133.68	136.34	127.67	2003
140.38	150.57	184.56	2004
150	161	193.12	2005
169	162.03	236.08	2006
196.1	168.77	282.38	2007
210.35	181.83	297.46	2008
214.53	193.78	312.53	2009
228.53	207.03	327.22	2010
245	217.46	348.99	2011
251.47	237.06	352.98	2012
259.53	247.8	358.37	2013

المصدر ، من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم(03-01).

الجدول رقم(03–03): <u>الأهمية النسبية لأنواع الودائع إلى المجموع الكلي للودائع</u>.

السنة	الودائع الجارية	الودائع لأجل	مجموع الودائع
2001	31.002%	69%	100%
2002	30.19	69.9	100%
2003	29.43	70.6	100%
2004	43.27	56.73	100%
2005	42.85	57.15	100%
2006	51.48	48.52	100%
2007	59.25	40.75	100%
2008	59.68	40.32	100%
2009	52.89	47.10	100%
2010	53.21	46.8	100%
2011	55.64	44.36	100%
2012	50.17	49.9	100%
2013	48.9	51.07	100%

<u>المصدر</u>، من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم (03–01).

من قراءة المعطيات الموجودة في الجدول رقم(03–01)، يمكن أن نلاحظ ارتفاع في معدل النمو للودائع الجارية بنسبة 15.72% في 2002، وكذلك ارتفاع في معدل النمو للودائع لأجل بنسبة 20.26% سنة 2002، وهذا يؤدي إلى ارتفاع في معدل النمو للمجموع الكلي للودائع حيث بلغ 18.85% في 2002، أما في 2003 فنلاحظ انخفاض في كل من معدل النمو للودائع الجارية ولأجل والمجموع الكلي للودائع بنسبة 11.95%، 16.08%، 14.83%على التوالي. وهذا راجع إلى عدة أسباب من بينها إفلاس بنكين خاصين هما (بنك الخليفة، والبنك التجاري والصناعي الجزائري)، هذا مما أحدث أزمة بالنظام البنكي الجزائري، مما أدى إلى فقدان الثقة في البنوك الخاصة.

وفيما يخص تطور نسبة الودائع نلاحظ زيادة مستمرة في حجم الودائع من سنة إلى أخرى ابتداء من 2003 إلى غاية 2008 وهذا قد يرجع إلى الاستقرار الذي عرفه النظام البنكي نظرا للارتفاع في أسعار البترول.

كما نلاحظ أنه منذ سنة 2001 إلى غاية 2006 أن الودائع الجارية كانت تتزايد لكن بنسبة أقل من الودائع لأجل غير أنه ابتداء من 2007 أصبحت نسبة الودائع تحت الطلب (الجارية) أكبر من نسبة الودائع لأجل وهذا قد يرجع إلى سببين أولهما أنه ابتداء من يناير 2007 لم تعد الودائع المسبقة على الاستيراد تحسب ضمن الودائع لأجل مما قلص من مبالغها أما ثاني سبب فهو الارتفاع الكبير الذي عرفته الودائع الحكومية والموظفة في شكل ودائع جارية(نظرا للارتفاع الكبير في أسعار البترول الذي عرفته هذه الفترة).

وسجل معدل النمو للودائع الجارية انخفاض ملحوظ حيث بلغ 15.07% سنة 2009، أما الودائع لأجل فقد انخفضت لكن بنسبة أقل من الودائع الجارية حيث بلغت 11.95% مما أدى إلى انخفاض معدل النمو للمجموع الكلي للودائع حيث بلغ 4.17%. وهذا راجع إلى تأثر أسعار البترول بالأزمة المالية التي عرفها العالم في 2008.

ارتفع نشاط جمع الموارد تحت الطلب ولأجل للمصارف بـ 8.06% في 2013 مقابل 6.47% في 2012 و16.47% في 2011، بإدماج الودائع المخصصة كضمان للالتزام بالتوقيع(الاعتماد المستندي، ضمانات، كفالات)، والتي تبقى مجمدة نسبيا، بلغ نمو الودائع الجارية21.77% في2011 ثم انخفاض بـ 3.99% في 2012 وبعدها شهد ارتفاع بنسبة 5.39% في 2013.

مع انخفاض ودائع قطاع المحروقات التي هي أساسا في شكل ودائع تحت الطلب، تعرف حصة الودائع تحت الطلب المجمعة من طرف المصارف انخفاضا لصالح الودائع لأجل، بالفعل يبقى ارتفاع الودائع لأجل المجمعة من طرف المصارف العمومية معتبرا حيث بلغت وتيرة ارتفاعه10.7% مقابل 19.6% في سنة 2012، أما في 2013 فقد بلغت 10.74%.

المطلب الثاني: تحليل الودائع المصرفية في الجزائر حسب قطاع البنوك(عمومية وخاصة).

كما نعلم أن البنوك العمومية في الجزائر منذ الاستقلال تستحوذ على النصيب الأكبر من الودائع، مقارنة مما هي عليه البنوك الخاصة وهذا الجدول سيوضح نصيب كل من البنوك العمومية والخاصة من الودائع خلال الفترة من 2001 إلى غاية 2013.

الجدول رقم (03-04): حصة الودائع بالبنوك العمومية والخاصة خلال الفترة (2001 . 2013).

السنة	الودائع			
	البنوك العمومية	حصة البنوك العمومية%	البنوك الخاصة	حصة البنوك الخاصة%
2001	1651.186	92.25	138.7	7.75
2002	1861.092	87.48	266.3	12.5
2003	2305.343	94.37	137.6	5.6
2004	2449.6	93.98	157	6.02
2005	2683.6	93.92	173.6	6.08
2006	3182	93.58	218.2	6.42
2007	4041.2	93.51	280.6	6.5
2008	4575.4	92.66	362.5	7.3
2009	4320.9	91.32	410.9	8.68
2010	4903	90.88	492	9.12
2011	5648.1	89.89	635.2	10.11
2012	5876.9	87.85	813.2	12.15

2013	6322.6	87.46	906.6	12.54

المصدر، من إعداد الطالبة بالاعتماد على تقارير بنك الجزائر.

ويمكن التوضيح أكثر من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (03_01): حصة البنوك العمومية والخاصة من الودائع خلال الفترة من 2001الى 2013.

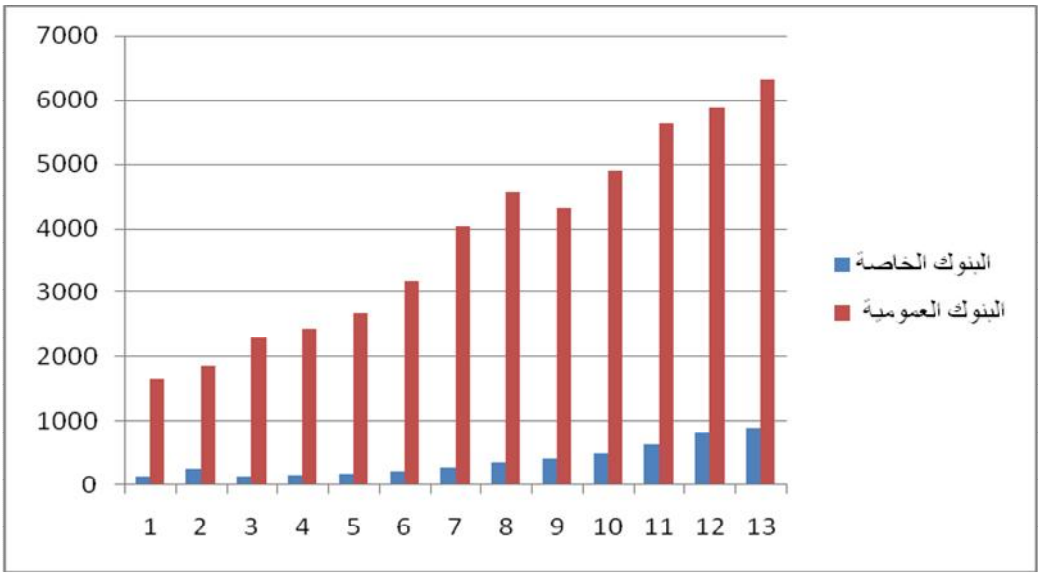

المصدر، من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم (03_04).

نلاحظ من الجدول رقم (03-04) أن حصة البنوك العمومية من حجم الودائع مرتفع حيث بلغ كحد أقصى94.37% في سنة 2003، مقارنة بالبنوك الخاصة التي بلغت في نفس السنة5.6% وهذا راجع إلى الأزمة التي أصابت البنوك الخاصة والتي أثرت بشكل كبير على الثقة في هذا النوع من البنوك، وجعل المودعين يترددون في إيداع أموالهم لديها، ونلاحظ انخفاض نسبة البنوك العمومية من الودائع في السنوات الأخيرة من الدراسة ابتداءا من 2009 إلى غاية 2013 حيث بلغت على التوالي(91.32، 90.88، 89.89، 87.85، 87.46) %، على عكس البنوك الخاصة التي ارتفعت نسبتها ابتداءا من 2010 حيث بلغت هي الأخرى على التوالي (10.11، 12.15، 12،54) %.

ومنه يمكن القول أن انخفاض نصيب البنوك الخاصة من حجم الودائع يعود لعدة أسباب، منها أن هذه البنوك حديثة النشأة مقارنة بما تتوفر عليه البنوك العمومية من تجربة

وممارسة في هذا المجال، بالإضافة إلى اهتمام هذه البنوك بالقطاعات ذات المردودية السريعة كتمويل الواردات على حساب تمويل المشاريع الاستثمارية، كذلك تفضل البنوك الأجنبية دخول السوق الجزائرية على شكل مكاتب تمثيل في غالبيتها، ويعود ذلك للفترة القصيرة التي فتح فيها الجهاز المصرفي الجزائري المجال للقطاع الخاص، وتجدر الإشارة إلى ما أحدثته سلسلة الإفلاس التي مست البنوك الخاصة الجزائرية على غرار بنك الخليفة والبنك الصناعي والتجاري الجزائري من فقدان الثقة في البنوك الخاصة بشكل خاص، وفي القطاع بشكل عام، وهو ما يستوجب السهر على تطبيق القوانين الموضوعية بكل صرامة، مع مواكبة المعايير الدولية التي تدعم سلامة الجهاز المصرفي بصياغة القوانين الضرورية التي تصب في هذا الاتجاه.

المبحث الثالث: دور النظام المصرفي الجزائري في تعبئة المدخرات.

سوف نستعرض في هذا المبحث بعض المعايير التحليلية التي تستخدم في تقييم دور النظام المصرفي الجزائري في تعميق الطلب على الودائع أو تعبئة المدخرات. وبهذا الصدد لابد أن نشير إلى أن عملية تقييم دور النظم المصرفية في الحياة الاقتصادية لا يتم وفقا لأسلوب موحد أو متشابه وفي ضوء هذا الاعتبار تم الاعتماد على المعايير التحليلية التقييمية التالية لدور المصارف في جذب الودائع أو في تعبئة المدخرات.

المطلب الأول: أهمية الودائع في تغطية النشاط الائتماني والاستثماري:

يعكس هذا المؤشر مدى اعتماد المصارف التجارية على الودائع في تمويل نشاطها الائتماني والاستثماري والمبدأ في هذا المعيار هو وجود علاقة ترابطية طردية ودائمة وفقا للعلاقة التلقائية بين الودائع والائتمان.

يشير الارتفاع في أهمية تغطية الودائع المصرفية للنشاط الائتماني والاستثماري إلى قدرة المصارف في استخدام أموال المدخرين لتغطية حاجات القطاعات الاقتصادية مما يعكس التحسن المطلق في القدرة على جذب الودائع، والعلاقة المنخفضة تعكس تدهور القدرة الايداعية للمصارف التجارية بشكل لا يتناسب والاتجاهات المصرفية الائتمانية والاستثمارية، مما يعني لجوءها إلى السيولة المتاحة لتغطية وتعويض عجز الودائع، ومما لا شك فيه أن استمرار برامج التنمية الاقتصادية والرغبة بمعدلات اكبر للنمو في غالبية الاقتصاديات تقتضي الرفع في معدل النمو في الائتمان المصرفي عموما والائتمان طويل الأجل بشكل خاص، الأمر الذي يتطلب تنمية سريعة للودائع الادخارية من قبل المصارف التجارية مما يتطلب استراتيجيات شاملة من خلالها يتم تعبئة أكبر مقدار ممكن من الودائع من خلال جذب المزيد من الأموال الطليقة في الاقتصاد، وقد برهنت النظرية النقدية على أن جزءا من الائتمان المصرفي الممنوح لتلك القطاعات يعود مرة أخرى إلى النظام المصرفي بشكل ودائع

جديدة، ويقتضي أن يكون مستوى الائتمان المصرفي متوافقا مع الحاجات الفعلية للنشاط الاقتصادي ومتناسبا مع خطط التنمية لتحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي[1].

جدول رقم (03-05): <u>الأهمية النسبية للودائع إلى مجموع القروض في الجزائر .</u>

(بالنسب المئوية)

السنة	مجموع القروض	نسبة الودائع المصرفية إلى القروض %	نسبة الودائع الجارية المصرفية إلى القروض%	نسبة الودائع لأجل إلى القروض %
2001	1077.699	166.09	51.5	114.6
2002	1266.042	168.03	50.7	117.3
2003	1379.474	177.09	52.11	124.98
2004	1534.4	169.88	73.5	96.37
2005	1778.9	160.62	68.83	91.8
2006	1904.1	178.57	91.93	86.64
2007	2203.7	196.12	116.2	79.91
2008	1.2614	188.9	112.7	76.16
2009	3085.1	153.38	81.13	72.25
2010	3266.7	165.15	87.88	77.27
2011	3724.7	168.7	93.85	74.84

[1] مصيطفى عبد اللطيف، دور البنوك وفعاليتها في تمويل النشاط الاقتصادي – حالة الجزائر – ، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية ، جامعة ورقلة، العدد 4، 2006، ص 7.

2012	4285.6	156.10	78.32	77.79
2013	5154.5	140.25	68.63	71.62

المصدر، من إعداد الطالبة بالاعتماد على: – تقرير بنك الجزائر لسنة 2001– 2013.

– معطيات الجدول رقم (03–01).

يوضح لنا الجدول رقم(03–05) تطور القروض المقدمة للاقتصاد الجزائري طوال فترة التحليل، حيث شهدت هذه القروض نموا مستمرا حيث كانت سنة 2001م تقدر بـ 1077.699 مليار دج هذا وقد استمرت في الارتفاع إذ نجد أنها بلغت مقدار (1534.4، 1778.9، 1904.1، 2203.7،2614.1) مليار دج في الفترة من 2004 إلى 2008 على التوالي، لتصل في نهاية سنة 2013 إلى 5154.5 مليار دج، وهو ما يؤثر على طلب الأشخاص للقروض المصرفية.

أما بالنسبة للعلاقة التي تربط بين الودائع المصرفية والقروض الممنوحة للاقتصاد، فقد تميزت سنواتها بالتباين من حيث الزيادة والانخفاض في علاقة الودائع بالنشاط الائتماني، حيث نلاحظ ارتفاع نسبة الودائع لأجل إلى القروض بنسبة(124.98،117.3،114.6)% من2001الى2003 على التوالي، حيث سجلت هذه الزيادة أهمية الودائع لأجل باعتبارها ودائع ادخارية في تغطية النشاط الائتماني، إلا أنها لم تستمر في الارتفاع مما يبين أنه مازال هناك مجالات لتنمية هذا النوع من الودائع في جذب المزيد منها بغرض خدمة الاقتصاد والتنمية. أما بالنسبة للودائع الجارية فقد تميزت بالتذبذب طيلة فترة التحليل، حيث شهدت أكبر نسبة في2007 و2008 بمعدل (112.7،116.2)%على التوالي. وهذا دليل على أن البنوك لم تتقيد بالمبدأ الذي يلزمها بأن لا تتجاوز ائتمانها ثلثي الودائع، أو أن هذه البنوك تقوم بمنح القروض من رأسمالها والموارد الأخرى التي بحوزتها.

وتؤدي هذه العلاقة المتذبذبة للودائع بالنسبة لحجم القروض والاستثمارات إلى لجوء البنوك التجارية إلى الاستدانة من البنك المركزي، الذي يتسم في الجزائر بالمحدودية الأمر الذي يدفع البنوك التجارية إلى الاعتماد على السيولة لديها لتعويض العجز في الودائع.

الجدول رقم(03–06): معدل النمو السنوي في القروض مقارنة مع معدل النمو في الودائع المصرفية.

السنة	معدل النمو السنوي للقروض %	معدل النمو السنوي للودائع المصرفية %
2001	–	–
2002	17.48%	18.85%
2003	8.96	14.83
2004	11.23	6.7
2005	15.93	9.62
2006	7.04	19
2007	15.73	27.10
2008	18.62	14.26
2009	18.02	-4.17
2010	5.89	14.02
2011	14.02	16.47
2012	15.06	6.47
2013	20.27	8.06

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (03–01) و (03–05).

ويمكن ملاحظة من الجدول رقم (03–06) معدل النمو السنوي للقروض يفوق معدل النمو السنوي للودائع المصرفية في بعض السنوات، كما يبينه الجدول في الأعوام من 2004إلى غاية 2008 حيث بلغ (11.23،15.93،7.04،15.73)% فيما يخص معدل

نمو الودائع أما نسبة القروض فقد بلغت على التوالي(6.7،9.62،19،27.10)% وهذا دليل على استخدام البنوك التجارية لسيولتها وقيام البنك المركزي بزيادة الإصدار النقدي.

ويجب الإشارة إلى أن هناك عوامل أخرى تساهم في انخفاض العلاقة بين الودائع والنشاط الائتماني والاستثماري، بحيث عادة ما تقوم البنوك التجارية بتمويل عجز ميزانية الحكومة، وذلك عن طريق شراء سندات حكومية بواسطة استخدام الفائض من السيولة للبنوك التجارية، الذي يحقق الأثر التوسعي بالكامل وذلك عن طريق الزيادة في الائتمان الممنوح للحكومة في الوقت الذي لم يتأثر به تيار الإنفاق الخاص، بل أن أثر اللجوء إلى هذه الوسيلة في تمويل العجز غالبا ما يتعدى الأثر التوسعي لعجز الميزانية إلى زيادة كمية وسائل الدفع، نتيجة لزيادة ودائع الأفراد المستفيدين من الإنفاق الحكومي الأمر الذي يجعل تمويل الميزانية بهذه الوسيلة طريقة لخلق مزيد من النقود القانونية، وفي حالة البنوك التجارية إلى طاقة الإقراض القصوى، ولم تتمكن من الإقراض من البنك المركزي فإن مشترياتها من السندات الحكومية الجديدة سيكون على حساب القروض الموجهة للأفراد وهو ما يعني نقص ما لديهم من قروض في مقابل زيادة مماثلة في الإنفاق الحكومي، وهو ما يمثل في هذه الحالة فقط إقراضا حقيقيا نظرا لوجود تحويل في القوة الشرائية من استخدام لآخر وإن لم يكن من شخص لآخر[1].

[1] علي بطاهر، مرجع سابق، ص ص 211-212. بتصرف.

جدول رقم (03 – 07): الأهمية النسبية للقروض الممنوحة للدولة في الجزائر.

(بالنسب المئوية)

السنة	القروض الممنوحة للخزينة (مليار دج)	مجموع القروض (مليار دج)	نسبة القروض الممنوحة للدولة إلى مجموع القروض
2001	766.472	1077.699	71.12%
2002	843.906	1266.42	66.63
2003	808.517	1379.474	58.61
2004	803.4	1534.4	52.36
2005	876.4	1778.9	49.27
2006	1014.5	1904.1	53.28
2007	941.5	2203.7	42.71
2008	678.3	2614.1	25.94
2009	763.5	3085.1	24.75
2010	790.0	3266.7	24.21
2011	1017.7	3724.7	27.32
2012	1029.2	4285.6	24.02
2013	930	5154.5	18.04

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على : – الجدول رقم(06–04)،(03–05)،(03–07).

–تقارير بنك الجزائر.

أما فيما يخص القروض المقدمة للخزينة والتي تتمثل في التسبيقات التي يمنحها بنك الجزائر للخزينة العامة، أو الاكتتاب في سندات الخزينة العامة من طرف البنوك التجارية وحتى الأشخاص، ودائع المؤسسات والأشخاص في حسابات الخزينة والتي منها الحسابات البريدية.

وقد عرفت القروض الممنوحة للخزينة ارتفاعا وانخفاضا تماشيا مع منهج التمويل والسياسة المتبعة، ونلاحظ انخفاضها في بعض سنوات الدراسة وهذا راجع إلى تحسن الأوضاع الاقتصادية وارتفاع أسعار البترول وتقليل دور الخزينة في عملية التنمية.

كما نلاحظ انخفاض في نسبة القروض المقدمة للخزينة مقارنة مع إجمالي القروض حيث بلغت سنة2001 نسبة 71.12% حتى وصلت 18.04% في2013 وهذا دليل على تحسن الأوضاع الاقتصادية.

المطلب الثاني: معامل المرونة الدخلية للودائع المصرفية:

إضافة إلى المؤشرات السابقة، يبرز مفهوم المرونة الدخلية للودائع المصرفية كأحد المعايير التحليلية لتقييم الأداء المصرفي في تعبئة المدخرات من خلال جذ ب الودائع، وينصرف هذا المفهوم إلى تحديد درجة استجابة الودائع المصرفية للتغير الذي يحصل في الناتج المحلي الإجمالي باعتباره أحد مؤشرات الاقتصاد الكلي، وهل هذه الاستجابة منظمة أو غير منظمة و تعكس العلاقة:

التغير في الودائع /الودائع ⁄ التغير في الناتج المحلي الإجمالي / الناتج المحلي الإجمالي.

الطاقة الايداعية للاقتصاد عموما ومنه يمكن الحكم على الإيداع المصرفي بأنه يستجيب بصورة نظامية للتغيرات في الدخل الحقيقي إذا كان يزيد عن 1 والعكس إذا كان أقل من1 ، وعلى المصارف وهي تهدف إلى جذب المزيد من الودائع أن تجعل ودائعها أكثر مرونة لما

ينطوي عليه ذلك من زيادة إمكانيات توليد موارد مالية كافية لتمويل مطالب الاقتصاد وهو يعني أيضا مؤشر لدرجة استخدام التمويل الذاتي للاقتصاد الوطني[1].

الجدول رقم (03–08): معامل المرونة الدخلية للودائع المصرفية وأنواعها.

السنة	الناتج الداخلي الإجمالي	معامل المرونة		
		الدخلية للودائع الجارية	الدخلية للودائع لأجل	الدخلية للودائع الكلية
2001	3754.87	–	–	–
2002	4023.41	2.22	2.77	2.64
2003	4700.04	0.71	0.94	0.88
2004	5545.85	3.17	−0.77	0.39
2005	6930.15	0.36	0.4	0.4
2006	7823.79	3.31	0.08	1.46
2007	8554.27	5.11	0.78	3
2008	9968.81	0.88	0.76	0.82
2009	8770.81	1.25	−1	0.33
2010	10404.47	0.79	0.68	0.74
2011	12139.98	1.29	0.59	0.94

[1] عبد الرحيم شيبي، جازيه بن بوزيان ، الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، بشار، 24 / 25 أفريل 2006، ص11.

2012	13460.99	-0.36	1.73	0.55
2013	14044.76	1.25	2.75	2

المصدر : من إعداد الطالبة بالاعتماد على : - تقارير الديوان الوطني للإحصائيات ONS.

- الجدول رقم (03-01).

ما يمكن ملاحظته من الجدول أعلاه أن استجابة الودائع للتغير الذي يحدث في الناتج المحلي الإجمالي هي استجابة غير منتظمة فأحيانا تكون أقل من الواحد حيث بلغت أقل نسبة للودائع الجارية 0.36- % في سنة 2012، أما الودائع لأجل فكانت أقل نسبة لها1- % سنة 2009 أما معامل المرونة الدخلية للودائع الكلية فقد بلغت أقل نسبة سنة 0.4% في 2005 مما يعني استجابة ضعيفة، أما أعلى نسبة للودائع الجارية فقد بلغت 5.11% سنة 2007 أما أكبر نسبة للودائع لأجل والودائع الكلية فكانت 2.77% و2.64%على التوالي في نفس السنة 2002.

ما يمكن استنتاجه أن هناك تذبذب وضعف في مرونة الإيداع المصرفي بشكل عام والودائع لأجل بشكل خاص، وعدم استقرار وعدم وجود اتجاه عام لحركة الودائع، وهذا الضعف وعدم الاستقرار دليل على ضعف ارتباط الودائع المصرفية بتغيرات الدخل الحقيقي من جهة، وضعف دور المصارف التجارية في جذب المزيد من الودائع المحلية[1] رغم أن المنطق يقتضي أن تصاحب كل زيادة في الدخل زيادة أكبر في معاملات الأفراد مع المصارف التجارية، مع الإشارة إلى تأثير قطاع المحروقات الذي كان واضحا سواء على الودائع أو على الناتج المحلي الإجمالي، كما تعبر عن ضعف فاعلية الأوعية الادخارية المطروحة في النظام المصرفي بشكل عام والمصارف التجارية بشكل خاص، وأن نقص الخدمات المصرفية عموما هو ما يعطي استنتاجا في ضعف محدودية المصارف في جذب الودائع وتعبئة المدخرات[2].

1) علي بطاهر، مرجع سابق، ص 220.

2) عبد اللطيف مصيطفى، مرجع سابق، ص 6.

المطلب الثالث: الميل المتوسط والميل الحدي للإيداع المصرفي:

أولا: الميل المتوسط للإيداع المصرفي:

حتى نتعرف على طبيعة النمو في الودائع المصرفية وتطورها خلال الزمن، يمكن الرجوع إلى دراسة العلاقة التي تربط الودائع المصرفية والناتج المحلي الإجمالي، وهي العلاقة التي يمكن دراستها في ضوء ما يسمى بالميل المتوسط للودائع المصرفية.

ويعبر الميل المتوسط للإيداع المصرفي عن نسبة الودائع المصرفية إلى الناتج المحلي الإجمالي، حيث يعكس هذا المؤشر قدرة وفعالية المصارف التجارية في جذب الودائع وفقا لما يجب أن تكون حصتها من الناتج المحلي الإجمالي، وهو مؤشر مهم، لقياس قوة المصارف التجارية وكذلك الأسواق المالية. حيث يشير (Tybout) إلى أن قوة الأسواق المالية في أي اقتصاد تقاس بنسبة الودائع لأجل والتوفير (أي الودائع الادخارية) إلى الناتج المحلي الإجمالي.

يحسب الميل وفق العلاقة التالية:

الميل المتوسط للإيداع المصرفي = الودائع المصرفية / الناتج المحلي الإجمالي[1].

[1] حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق، ص 145 .

جدول رقم (03 – 09): الميل المتوسط للودائع المصرفية وأنواعها في الجزائر.

(بالنسب المئوية)

السنة	الميل المتوسط		
	للودائع الجارية	للودائع لأجل	للودائع الكلية
2001	14.78	32.89	47.67
2002	15.96	36.91	52.87
2003	15.92	36.68	51.98
2004	20.34	26.66	47
2005	17.67	23.56	41.23
2006	22.37	21.09	43.46
2007	29.93	20.59	50.52
2008	29.56	19.97	49.53
2009	28.54	25.41	53.95
2010	27.59	24.26	51.85
2011	28.79	22.96	51.76
2012	24.93	24.76	49.7
2013	25.19	26.29	51.47

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (03–01) و(03–08).

من متابعة النتائج أعلاه لنسبة الميل المتوسط نلاحظ أن الميل المتوسط للودائع الجارية شهد تزايدا مستمرا إلى غاية وصوله نسبة 29.56% في2008 ثم أخذ في الانخفاض حتى بلغ سنة 2013 نسبة 25.19%، أما بالنسبة للودائع لأجل فقد شهدت تذبذب بين الصعود والنزول طيلة فترة الدراسة، حيث بلغت أقل نسبة19.97% سنة 2008 أما الميل المتوسط للودائع الكلية فقد شهد هو الآخر تذبذب ملحوظ ولكنه غير متباعد.

مما تقدم نلاحظ أن التطور في الميل المتوسط كان في الودائع لأجل أكبر منه في الودائع الجارية، لأن سياسات البنوك اتجهت نحو الاهتمام بالودائع الجارية مقارنة بالودائع الأخرى بالرغم من تحملها لأسعار فائدة مرتفعة مقارنة بالودائع الأخرى، لما تقدمه هذه الودائع من مصادر تمويل مستقرة وثابتة لفترة زمنية معلومة لإدارة البنك.

تقاس نسبة الودائع لأجل إلى الناتج المحلي الإجمالي، حيث من المتوقع أن تشهد زيادة في الودائع لأجل كلما كانت هناك زيادة في الدخل، نظرا لتماثل طبيعة هذه الودائع مع " سلع الرفاهية " داخل اقتصاد أي بلد والتي يزداد الطلب عليها عند كل زيادة للدخل.

ثانيا: الميل الحدي للإيداع المصرفي:

أما مؤشر الميل الحدي للإيداع المصرفي فهو يقيس معدل التغير في الإيداع المصرفي الناتج عن تغير الناتج المحلى الإجمالي، وعن طريق هذا المؤشر تستطيع المصارف التجارية أن تحدد مدى قوتها في تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي، أو مدى ضعفها في ذلك مما يحتم عليه تثبيت أو تغيير السياسة أو الإستراتيجية المعتمدة والتي بموجبها يتم تحفيز الطلب على الودائع المصرفية[1].

[1] عبد الرحيم شيبي، جازيه بن بوزيان، مرجع سابق، ص10.

الجدول رقم (03-10): درجة الميل الحدي للودائع المصرفية وأنواعها في الجزائر .

السنة	درجة الميل الحدي		
	للودائع المصرفية الجارية	للودائع المصرفية لأجل	للودائع الكلية
2001	_	_	_
2002	0.32	0.93	1.26
2003	0.11	0.35	0.47
2004	0.48	0.29-	0.19
2005	0.07	1.36-	0.18
2006	0.59	0.02	0.61
2007	1.11	0.15	1.26
2008	0.27	0.16	0.44
2009	0.37	0.2-	0.17
2010	0.23	0.18	0.41
2011	0.36	0.15	0.51
2012	0.11-	0.41	0.31
2013	0.31	0.61	0.92

المصدر، من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم (03 – 08).

من التتبع لبيانات الجدول رقم (03-10) يظهر أن الميل الحدي للإيداع المصرفي غير منتظم خلال الزمن فيما يتعلق بكل الودائع المصرفية، حيث بلغت أعلى نسبة 0.59% في 2006 بالنسبة للودائع الجارية وأقل نسبة0.11- % في 2012، أما الودائع لأجل فقد كانت أعلى نسبة في 2001 بمعدل0.93% وأقل نسبة كانت بـ 0.2- %عام 2009، وكذلك الأمر بالنسبة للودائع الكلية حيث بلغت0.92% في2013و أقل نسبة في 2009 بنسبة 0.17%.

ولذلك لابد من زيادة فاعلية السياسات المتبعة حتى تستطيع البنوك تغيير اتجاهات الميل نحو الإيداع المصرفي وتحفيز الطلب على الودائع المصرفية ولتحقيق ذلك لابد من:

- وجود سياسة ادخارية واضحة من قبل البنوك؛
- وجود سياسات مرنة تتناسب مع تطور النشاط الاقتصادي؛
- وجود خدمات متعددة لتحفيز الأفراد على الإيداع.

المطلب الرابع: الأهمية النسبية للودائع المصرفية في تكوين رأس المال الثابت.

يقصد برأس المال الثابت، مقدار الاستثمار الموجه في الأصول الإنتاجية المختلفة والتي تحدث في اقتصاد ما. والتي تعد أهم العوامل التي تزيد من الناتج المحلي الإجمالي.

ولغرض بيان دور المصارف التجارية في خلق رأس المال الثابت داخل الاقتصاد الوطني، تحسب قيمة المؤشر أعلاه، وعليه كلما زادت الأهمية النسبية كلما عكس ذلك مدى مساهمة الودائع المصرفية في تكوين العناصر الأساسية لزيادة الدخل داخل الاقتصاد الوطني، في حين يشير الانخفاض فيها إلى ضعف مساهمة المصارف التجارية في دعم الاقتصاد الوطني بأحد أهم عناصر زيادة دخله.

ويمكن من هذا المؤشر أن تتفحص المصارف التجارية دور وأنواع الودائع المصرفية لديها ومدى مساهمتها الاقتصادية في تعميق رأس المال الثابت وزيادته أي أنها تعكس مدى مسايرة المصارف التجارية لاحتياجات الاقتصاد الوطني من رأس المال الثابت ذات الارتباط المباشر في التنمية الاقتصادية[1].

[1] حمزة محمود الزبيري، مرجع سابق، ص 153.

جدول رقم (03 – 11): أهمية الودائع المصرفية إلى تكوين رأس المال الإجمالي في الاقتصاد الجزائري.

(بالنسب المئوية)

السنة	رأس المال الثابت الإجمالي (مليار دج)	نسبة الودائع الكلية إلى رأس المال الثابت	نسبة الودائع لأجل إلى رأس المال الثابت
2001	63.6	2814.36	1941.8
2002	67.5	3151.6	2200.3
2003	68.1	3587.3	2531.6
2004	79.6	3274.6	1857.7
2005	96.5	2960.9	1692.1
2006	115.7	2938.8	1411.3
2007	155.3	2782.9	1133.9
2008	199.5	2475.13	997.99
2009	197.1	2400.7	1130.8
2010	224.4	2404.2	1124.9
2011	231.9	2709.5	1202
2012	246.1	2718.4	1354.6
2013	241.6	2992.2	1528

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على: – قاعدة البيانات للاقتصاد الجزائري.

– الجدول رقم(03–01).

يبين الجدول رقم (03–11) أن نسبة الودائع لأجل إلى رأس المال الثابت شهدت ارتفاع من سنة 2001 إلى غاية 2003 ثم بدأت تتناقص إلى غاية 2008 ثم عاودت في النمو حتى وصلت سنة 2013 الى1528% وهذا يعكس مدى مساهمة الودائع لأجل في تكوين العناصر الأساسية لزيادة الدخل داخل الاقتصاد الوطني، هذا على عكس الودائع الجارية

التي شهدت تذبذب كبير، وهذا دليل على ضعف مساهمة المصارف التجارية في دعم الاقتصاد الوطني.

أما فيما يخص نسبة الودائع الكلية إلى رأس المال الثابت رغم أنها شهدت بعض التذبذب إلى أنها كانت تتزايد بشكل ملحوظ في السنوات الأولى والسنوات الأخيرة، حيث بلغت الأهمية النسبية للودائع الكلية كحد أدنى2400.7% سنة 2009 بعد أن بلغت 3587.3% سنة 2002.

خلاصة الفصل:

بعد التعرف على طبيعة النمو في الودائع المصرفية للاقتصاد الجزائري، وعلاقة هذه الودائع مع الناتج المحلي الإجمالي وذلك بدراسة الميل المتوسط والحدي للإيداع المصرفي، ودراسة المرونة الدخلية للودائع المصرفية، ومدى تغطية الودائع للنشاط الائتماني وكذلك مدى مساهمة هذه الودائع في تكوين رأس المال الثابت.

في الثلاث سنوات الأولى من الدراسة كانت الودائع لأجل كبيرة مقارنة بالودائع الجارية إلا أنه من بداية سنة 2004، أخذت الودائع الجارية تتطور بنسبة أكبر من الودائع لأجل، أما فيما يخص نسبة الودائع في البنوك العمومية والخاصة فقد لاحظنا هيمنة مطلقة للقطاع العام مقارنة بالقطاع الخاص.

نسجل ضعف فاعلية البنوك في جذب الودائع وفقا لحصتها من الناتج المحلي الإجمالي، وضعفها في تغيير الميل نحو الإيداع المصرفي، مما أثر سلبا على الطاقة الايداعية للاقتصاد عموما، وبالتالي ضعفها في تعبئة المدخرات وجذب المزيد من الودائع، أما أهمية الودائع في تغطية النشاط الائتماني فكانت بين تحسن وتراجع. وهناك العديد من الأسباب التي أثرت سلبا على هذا النشاط، ومن بينها:

- قلة الوعي المصرفي.
- ضعف انتشار البنوك.
- المنافسة الضعيفة في القطاع المصرفي بسبب استحواذ القطاع العام على جزء هام من النشاط الاقتصادي.

الخاتمة

خاتمة:

من خلال هذه الدراسة أردنا أن نبين مدى مساهمة الإصلاحات التي مر بها النظام المصرفي الجزائري، في تجميع الأموال الموجودة لدى الأفراد من أجل الاستفادة بها في تحسين الظروف الاجتماعية للمجتمع الجزائري.

حيث سجلت فترة الثمانينات صعوبات عديدة على المستوى الاقتصادي في الجزائر بشكل عام وخاصة على مستوى المؤسسات العمومية، وعلى مستوى الجهاز المصرفي الذي عجز بأطره القانونية والمالية عن تعبئة وجمع المدخرات وتمويل الاقتصاد الوطني، فكان من الضروري إعادة النظر في دور المنظومة المصرفية وحتمية الإصلاحات فيها.

وكنتيجة لذلك أدخلت تغييرات على سير المنظومة المصرفية والمالية، حيث صدر القانون المصرفي 86–12 بتاريخ 19 أوت 1986 ووضع مخطط وطني للقرض، وفي سنة 1988 تم الشروع في إصلاحات اقتصادية واسعة بصدور القانون 88–01 في 12 جانفي 1988 الذي منح الاستقلالية للمؤسسات العمومية، ثم صدور قانون النقد والقرض 10/90 في 14 أفريل 1990 والذي وضع الأسس الجدية للدخول في اقتصاد السوق، ونظم الجانب النقدي والمالي وفتح القطاع البنكي للمنافسة.

كما قمنا بتقسيم دور النظام المصرفي الجزائري في تعبئة المدخرات وذلك من خلال التعرف على طبيعة النمو في الودائع المصرفية وعلاقتها مع الناتج المحلي الإجمالي بالإضافة إلى دراسة الميل الحدي والمتوسط للإيداع المصرفي ودراسة المرونة الدخلية للودائع المصرفية دون أن ننسى مدى تغطية الودائع للنشاط الائتماني.

لقد لعبت الإصلاحات التي مر بها النظام المصرفي الجزائري دور كبير في زيادة تعبئة المدخرات الوطنية، ولقد ظهر ذلك في زيادة حجم الودائع وزيادة منح القروض وكذلك زيادة تكوين رأس المال الثابت، إلا أنها لم تتحقق الهدف المرجو وذلك بسبب العديد من العراقيل من بينها أنها لم تخضع للتشريعات والقوانين بشكل كامل ، وكذلك توفرها على أنظمة معلومات غير متطورة، بالإضافة إلى قلة الوعي الادخاري للمجتمع الجزائري، ولذا فإن الجزائر تحتاج إلى مزيد من الجهد لوضع قطاعها المالي والمصرفي في مستوى

التحديات التي تفرضها العولمة الاقتصادية وذلك من خلال تنشيط المنافسة في النظام المصرفي، ونمو فعالية إجراء الوساطة المالية، وكذلك العمل على التحرير المتزايد لتكوين أسعار فائدة حقيقية موجبة على الودائع لحث المتعاملين الاقتصاديين على زيادة مدخراتهم في شكل أصول مالية ونقدية بالعملة الوطنية لرفع نسبة تعبئة الادخار، وانتقاء أكفأ المشروعات الاستثمارية، والرفع من إنتاجية رأس المال بالإضافة إلى ضرورة زيادة فعالية الاستثمار الأجنبي.

لقد تمكنا من خلال معالجة موضوع هذا البحث من رصد مجموعة من النتائج الأساسية نورد أهمها فيما يلي:

- تكمن أهمية الادخار في أنه أحد العوامل الأساسية في زيادة الطاقة الإنتاجية للمجتمع.
- الادخار يلعب دور هام في مسار الاستثمار في الجزائر، وبالتالي في عملية التنمية، غير أن الادخار المالي يبقى مرهون بتقلبات أسعار البترول وعبء المديونية وخدمتها.
- الجهاز المصرفي الجزائري يواجه تحديات كبيرة تمليها التطورات العالمية، ولهذا فهو مطالب بالمزيد من الإصلاحات لمواكبة هذه التطورات، من خلال استعراض تطور الجهاز المصرفي الجزائري وأهم الإصلاحات التي مر بها، اتضح لنا أن الجهاز المصرفي لازال يعاني من اختلالات ونقائص على المستوى التشريعي، على مستوى الموارد البشرية، على مستوى التكنولوجيا المستخدمة...الخ.هذه النقائص ستجعله حتما عرضة للتأثيرات السلبية المحتملة للتطورات الاقتصادية والمصرفية العالمية.
- بالرغم من الجهود المبذولة من الناحية التشريعية في مجال الإصلاحات المصرفية إلا أنها لم يكن لها انعكاسات على تحسين أداء البنوك الجزائرية وتحسين الخدمات المصرفية المقدمة.
- لم يسمح تحرير السوق المصرفية ببروز المنافسة، نتيجة تعثر تجربة البنوك الخاصة.

- إن هيمنة البنوك العمومية على السوق المصرفية الجزائرية لا يعود بالدرجة الأولى إلى كفاءة هذه البنوك بقدر ما يعود إلى عوامل تاريخية ولطبيعة ملكية هذه البنوك للدولة واحتكارها للنشاط المصرفي من جهة، ومن جهة ثانية يعود إلى عدم الثقة في البنوك الخاصة.

التوصيات:

- تقتضي الضرورة قيام النظام المصرفي باعتماد سياسة ادخارية رشيدة وابتكار أوعية ادخارية جديدة تتلاءم ومختلف رغبات المدخرين، بحيث يمكن من خلال هذه السياسات وهذه الأدوات ضمان القدرة في التأثير على ذات العوامل التي كانت سببا في محدوديته في تعبئة المدخرات.
- العمل على رفع إمكانية تجميع المدخرات لدى الجهاز المصرفي: رغم الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية العميقة، التي قد تحد من زيادة تجميع المدخرات لدى الجهاز المصرفي الجزائري، إلا أنه يمكن التغلب على بعض العيوب من الخدمات المصرفية الجزائرية والتي من شأنها إعادة جذب المدخرات إليه، وذلك عن طريق:
  - تبسيط عمليات السحب والإيداع وزيادة الخدمات عن طريق التوسع في إنشاء الفروع في المناطق ذات التجمع السكاني الكبير، فتبسيط عملية صرف الشيكات تشجع الأفراد إلى التوجه للبنك وبالتالي اكتساب عملاء جدد، وزيادة ما يمكنه الحصول عليه من مدخرات الأفراد في شكل نقدي.
  - القيام بحملات وجهود كبيرة تستهدف حث الجمهور على التعامل مع النشاط المصرفي سواء من حيث إمكانية الحصول على القروض أو من حيث الإيداع، وذلك في كل وسائل الإعلام من أجل زرع الوعي المصرفي لديهم، وتشارك في هذه الجهود الدولة والمؤسسات المصرفية ومؤسسات الإعلام الوطنية، بهدف إظهار المجهود الادخاري وآثاره الإيجابية التي يمكن أن يستفيد منها الفرد والمجتمع.
  - وضع الدولة سياسة تشجيعية لتعبئة الادخار المحلي وذلك باستعمال جميع الأدوات المتاحة، مثل فرض الضرائب على الاستهلاك المظهري، هذا

بالإضافة إلى إنشاء مؤسسات شعبية متخصصة في تجميع المدخرات وتوجيهها نحو تحسين الظروف المعيشية التي تؤثر على التنمية الاقتصادية بشكل ايجابي مثل (بناء المساكن، التجهيزات المنزلية، السلع المعمرة...).

- إعلان البنوك عن استخدام وسائل جديدة بشكل دوري لجذب المدخرات، والعمل على زيادة التعريف بالوسائل القائمة، وتحسين مستوى الخدمة المصرفية، مما يؤدي إلى زيادة الميل للادخار، وذلك بالتعاون مع المؤسسات العلمية مثل الجامعة، عن طريق إنشاء ندوات حول واقع الادخار المحلي وإمكانية تشجيعه ودوره في التنمية.

- لابد من إتباع خطوات محددة وواضحة المعالم في جهود الإصلاح وتحرير القطاع المصرفي من خلال تحديث وتطوير الأطر التشريعية والرقابية.
- تقوية دور البنك المركزي خاصة مع تحرير الخدمات المصرفية من حيث القدرة الإشرافية والتنظيمية من خلال مفهوم استقلالية البنك المركزي، والذي يجعل سياسة الإشراف تتم وفقا لأسس ومعايير دولية.
- الحث على المضي في إعادة هيكلة البنوك وتقديم المساعدات اللازمة بشأنها، وفي مقدمتها عمليات الدمج والتطوير التكنولوجي والتدريب من خلال البرامج المتعددة الأغراض والمستويات.
- تطوير قواعد البيانات بما يسمح بتوفير المعلومات والمعاونة في رسم السياسات واتخاذ القرارات في البنك المركزي ومساندة وتشجيع البنوك وأجهزة ومركز البحث في المجالات الاقتصادية والمالية والمصرفية.
- ضرورة فسح المجال المصرفي للقطاع الخاص.
- إعادة تكوين رجال البنوك والإطارات السامية المؤهلة.
- ضرورة توفير المناخ المناسب للبنوك الأجنبية، وإزالة العراقيل أمام الاستثمار الأجنبي المباشر.

أفاق البحث :

من خلال بحثنا هذا رأينا أن هناك العديد من الموضوعات تناولتها الدراسة بصورة مختصرة بما يخدم موضوع البحث، غير أن هذه المواضيع تعد نقاط انطلاق لدراسة جديدة، خاصة بعد مرور فترة زمنية على الانتهاء من تنفيذ الإصلاحات المصرفية، ومن أهم المواضيع التي يمكن طرحها للدراسة :

_ الحداثة المصرفية في الجزائر.

_ انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة وآثارها على الجهاز المصرفي الجزائري.

_ مدى مواكبة النظام المصرفي الجزائري للتطورات العالمية الجديدة.

– وضع حلول لزيادة الادخار الوطني.

المراجع

المراجع :

أولا: باللغة العربية :

1) الكتب:

-الأشقر أحمد، الاقتصاد الكلي، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2007/2006.

-الزبيدي محمود حمزة، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الوراق للنشر والتوزيع،الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2002.

-الزبيري حمزة محمود، إدارة المصارف(إستراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان)، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2000.

-السريتي السيد محمد أحمد، نجا علي عبد الوهاب، الاقتصاد الكلي، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 2010.

-السريتي السيد محمد أحمد، علي عبد الوهاب نجا، مبادئ الاقتصاد الكلي، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الإسكندرية، مصر، 2008.

-الصرن رعد حسن، نظريات الإدارة والأعمال، دار الرضا للنشر، الطبعة الأولى، دمشق، سوريا، 2004.

-بحبح عبد القادر، الشامل لتقنيات أعمال البنوك، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.

-بن شهرة مدني، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل(التجربة الجزائرية)، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2009.

-جاسم عقيل عبد الله، النقود والمصارف، دار مجدلاوي للنشر، الطبعة الثانية، مصر، 1999.

-حسين رحيم، الاقتصاد المصرفي(مفاهيم، تحاليل، تقنيات)، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، قسنطينة، 2008.

-حنفي عبد الغفار، أبو قحف عبد السلام، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية(السياسات المصرفية،تحليل القوائم المالية، الجوانب التنظيمية والتطبيقية، البنوك العربية)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004/2003.

-حنفي عبد الغفار، إدارة المصارف (السياسات المصرفية، تحليل القوائم المالية، الجوانب التنظيمية، البنوك الإسلامية والتجارية)، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2002.

-خبابه عبد الله، الاقتصاد المصرفي (البنوك الالكترونية . البنوك التجارية . السياسة النقدية)، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2008.

-دعيبس إسماعيل محمد، السياسات الاقتصادية بين النظرية والتطبيق، الجزء الأول، 2012.

-ساموبلسون. بول أ، علم الاقتصاد(الدور الاقتصادي للدولة ومحددات الدخل الوطني)، الجزء الثاني، ديوان المطبوعات الجامعية، 1993.

-ساموبلسون. بول أ، علم الاقتصاد، الجزء 5، المغرب، 1992.

-شيحة مصطفى رشدي، الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1998.

-صخري عمر، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة السابعة، الجزائر، 1991.

-صوان محمود حسن، أساسيات العمل المصرفي(دراسة مصرفية تحليلية مع ملحق بالفتاوى الشرعية)، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، عمان، 2008.

-عبد الخالق محمد، الإدارة المالية والمصرفية، دار أسامة للنشر والتوزيع،الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2010.

-عبد العزيز سمير محمد، التمويل العام (المدخل الادخاري والضريبي، المدخل الإسلامي، المدخل الدولي)، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية،الطبعة الثانية، الإسكندرية، مصر، 1998.

-عجمية محمد عبد العزيز و آخرون، التنمية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق(النظريات – الإستراتيجيات – التمويل)، الدار الجامعية، 2007.

-عطية عبد القادر محمد عبد القادر، النظرية الاقتصادية الكلية، الدار الجامعية للكتب، الإسكندرية، مصر، 1997.

-لطرش الطاهر، الاقتصاد النقدي والبنكي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
-لطرش الطاهر، تقنيات البنوك(دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع إشارة إلى التجربة الجزائرية)، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، 2010.
-لعراف فائزة، مدى تكيف النظام المصرفي الجزائري مع معايير لجنة بازل وأهم انعكاسات العولمة (مع الإشارة إلى الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 2008)، دار الجامعة الجديدة،المسيلة، الجزائر، 2013.
-لعشب محفوظ، الوجيز في القانون المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2006.
-ناصف إيمان عطية، مبادئ الاقتصاد الكلي، الإسكندرية، مصر، 2008.

2) أطروحات و رسائل ماجستير و مذكرات ماستر:

-بريش عبد القادر، التحرير المصرفي ومتطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع نقود ومالية، 2005/ 2006.
-بطاهر علي، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005 /2006.
- زيدان محمد، دور التسويق في القطاع المصرفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية، مذكرة تخرج لنيل شهادة دكتوراه، في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، فرع تخطيط، جامعة الجزائر، 2004 /2005.
-شريط صلاح الدين، دور صناديق الاستثمار في سوق الأوراق المالية دراسة تجربة جمهورية مصر العربية " مع إمكانية تطبيقها على الجزائر"، رسالة تخرج لنيل شهادة دكتوراه، علوم اقتصادية، فرع نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2011 / 2012.
-الأسرج حسين عبد المطلب، دور سوق الأوراق المالية في تنمية الادخار في مصر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية التجارة، قسم الاقتصاد، جامعة الزقازيق، فرع بنها، مصر، 2002.

-برابح دلال، إستراتيجيات إعادة هيكلة المصارف في ظل تحديات العولمة المالية(حالة المصارف الجزائرية)، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، تخصص مالية بنوك وتأمينات، المسيلة، الجزائر، 2011/2010.

-بعلي حسني مبارك، إمكانيات رفع كفاءة أداء الجهاز المصرفي الجزائري في ظل التغيرات الاقتصادية والمصرفية المعاصرة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، فرع إدارة مالية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2012/2011.

-بن عيسى شافية، آثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، تخصص نقود ومالية، جامعة الجزائر، 2011/2010.

-بورمه هشام، النظام المصرفي الجزائري وإمكانية الاندماج في العولمة المالية، كلية العلوم الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة 20 أوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2009 / 2008.

-بوصبيعة صالح، بناء نموذج قياسي كلي لدالة الادخار والتنبؤ لمكوناتها بالجزائر، مذكرة ماجستير في الاقتصاد والإحصاء التطبيقي، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر، 2000.

-تومي إبراهيم، النظام المصرفي الجزائري واتفاقيات بازل (دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والشركة الجزائرية للاعتماد الايجاري)، مذكرة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة بسكرة، الجزائر، 2007/ 2008.

-جنيدي مراد، دراسة تحليلية قياسية لظاهرة الادخار في الجزائر باستعمال أشعة الانحدار الذاتي " VAR " (1970 . 2004)، مذكرة ماجستير، علوم اقتصادية، فرع اقتصاد كمي، جامعة الجزائر، 2006/2005.

-دمدوم زكرياء، الإصلاحات الراهنة في الاقتصاد الجزائري (1990.2000) دراسة تحليلية، رسالة تخرج لنيل شهادة الماجستير، فرع التحليل الاقتصادي، الجزائر، 2001 /2002.

-زقرير عادل، تحديث الجهاز المصرفي العربي لمواكبة تحديات الصيرفة الشاملة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية وعلوم التسيير، فرع النقود والتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة،2009/2008.

-سالمي ياسين، دراسة قياسية تحليلية لسلوك ادخار العائلات الجزائرية خلال الفترة 1975/ 2009، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم العلوم التجارية، تخصص تقنيات كمية التسيير، المسيلة، الجزائر، 2010/ 2011.

-صوفان العيد، دور الجهاز المصرفي في تدعيم وتنشيط برنامج الخصخصة(دراسة التجربة الجزائرية)، رسالة ماجستير، فرع إدارة مالية، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2011/2010.

- كاسر لايقة رولا، القياس والإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمصارف ودورها في ترشيد قرارات الاستثمار(دراسة تطبيقية على المديرية العامة للمصرف التجاري السوري)،مذكرة لنيل درجة الماجستير، فرع المحاسبة المصرفية، جامعة تشرين، سوريا،2007.

- باكور حنان، الجهاز المصرفي ومتطلبات العولمة المالية، مذكرة لنيل شهادة الماستر، علوم اقتصادية، اقتصاديات مالية وبنوك، البويرة، الجزائر، 2014/2013.

3) القوانين والنصوص التشريعية والتنظيمية:

-القانون رقم 64 _ 111ينص على إنشاء الدينار كوحدة نقدية.

- قانون رقم 86 - 12 المؤرخ في 16 أوت 1986، المتعلق بنظام البنوك والقرض.

- قانون رقم 88 - 06 الصادر في 12 جانفي 1988، المعدل والمتمم للقانون 86 - 12 المتعلق بالبنك والقرض.

- قانون 1990 _ 10 المتعلق بالنقد والقرض، المؤرخ في 14/ 04 / 1990، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 16 بتاريخ 14/04/ 1990.

- النظام رقم 04-03 المؤرخ في 04 مارس 2004 المتعلق بإنشاء نظام التأمين على الودائع البنكية.

4) التقارير:

- بنك الجزائر إحصائيات وتقارير.

- تقارير الديوان الوطني للإحصائيات ONS.

- البنك العالمي قاعدة البيانات للاقتصاد الجزائري.

5) الملتقيات:

- بن يخلف زهرة، ثقافة الادخار في المجتمع الجزائري وآثارها على البنوك الجزائرية، ملتقى المنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية، بشار، الجزائر، 2006/2005.
- بقبق ليلى اسمهان، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وانعكاساتها على فعالية السياسة النقدية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 11 و 12 مارس، 2008.
- بن عيشي بشير، غالم عبد الله، المنظومة المصرفية عبر الإصلاحات الاقتصادية إنجازات وتحديات–، المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة منافسة، مخاطر وتقنيات، جيجل، الجزائر، 7/6 جوان، 2005.
- بودلال علي، سعيداني محمد، فعالية النظام المصرفي الجزائري بين النظرية والتطبيق، الملتقى الوطني الأول حول إصلاح المنظومة المصرفية، المركز الجامعي جيجل، الجزائر، 7/6 جوان،2005.
- خبابه عبد الله، إشكالية الأخذ بنظام البنوك الشاملة في الجهاز المصرفي الجزائري، كلية الاقتصاد التجارة والتسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر.
- زغيب مليكة، نجار حياة ، المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية . الواقع والتحديات . ، النظام البنكي الجزائري(تشخيص الواقع وتحديات المستقبل)، الشلف، الجزائر، 15/14 ديسمبر، 2004.
–سحنون محمد، بوعشة مبارك، تقييم هياكل ودورات التمويل في الجزائر، المركز الجامعي العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2008.
- شيبي عبد الرحيم، بن بوزيان جازيه، الملتقى الوطني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية، بشار، 24 / 25 أفريل، 2006.
– تصريح وزير المالية، مراد مدلسي، ليومية الخبر الأحد 25 سبتمبر 2005.

6) المجلات:

- عبد اللطيف مصيطفى، دور البنوك وفعاليتها في تمويل النشاط الاقتصادي– حالة الجزائر–، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، العدد 4، 2006.

محاضرات:

- إلمان محمد شريف، محاضرات في التحليل الاقتصادي الكلي، منشورات ميرة، الجزائر، 1994.

- بن علي بلعزوز، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية،الطبعة الثانية، الجزائر، 2006.

عبد اللاوي مفيد، محاضرات في الاقتصاد النقدي والسياسات النقدية، الوادي، الجزائر، 2007.

7) مواقع الانترنيت:

1. مواضيع وحوليات خاصة بالتسيير والاقتصاد، القطاع البنكي الجزائري تشخيص الواقع وتحديات المستقبل.

www.Elkhadra.com /forum /showthread.Php?15/03/2015.H13: 05.

2.kanz – redha . blogspot .com /2014/06/blog–post - 08. Html . 12/30/2014 , H : 14 :30 .

3. نفاح زكرياء وآخرون، محددات الاستثمار والادخار–دراسة قياسية – الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة بشارCNEP، مذكرة ليسانس، تخصص مالية، 2009/2008.

http:// ar. scribed. com /doc/16105954/ h 15: 00 /08.03.2015.

ثانيا: باللغة الأجنبية :

1 Ouvrages :

- Ammour Ben Halima, le Système bancaire Algérien Texte et réalit, éditiondehleb , Alger, 2001. -
E.AListe, « l'épargne et l'épargnant » , Edition Dunod , Paris, 1968 p67.

- pernard Perier , yues simoninitiation a la macroéconomie , 8 emeédition , paris, page 242.

2-Articles et rapports:

-Banque d'Algérie" Banques et établissement Financière"Rapport annuel de la banqued'Algérie2009.